

Distr.: General
15 May 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الثامنة والستون

الجمعية العامة
الدورة السابعة والستون
البند ٦٥ من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

الأطفال والتزاع المسلح

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

- ١ - يقدّم هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، الذي طلب المجلس فيه إلى أن أوصل تقديم تقارير سنوية بشأن تنفيذ قراراته وبياناته الرئاسية عن الأطفال والتزاع المسلح.
- ٢ - وقد انطوى إعداد التقرير على إجراء مشاورات واسعة النطاق داخل الأمم المتحدة، لا سيما مع فرقة العمل المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، وفرق العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ، وبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، ومنظمات غير حكومية. وانطوى أيضاً على إجراء مشاورات مستفيضة مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية المعنية.
- ٣ - وفي ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، تولت السيدة ليلي زروقي مهام منصبها كممثلة خاصة لي المعنية بالأطفال والتزاع المسلح. وستركز ممثلي الخاصة، استناداً إلى أعمال من سلفوها في هذا المنصب، على تعزيز تنفيذ ما هو قائم من إطار قانوني دولي ومن آليات قانونية دولية لحماية الأطفال المتضررين من التزاع المسلح، لا سيما بتعزيز الرصد والإبلاغ

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٣.



المتعلقين بجميع الانتهاكات الجسيمة التي ترتكب ضد الأطفال، وزيادة الدعم المقدم لتنفيذ خطط العمل؛ وتحسين التعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية لتعزيز ملكية جدول الأعمال، وكفالة الاستجابة السريعة في الحالات المستجدة لوقف الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال ومنعها؛ ووضع استراتيجيات لزيادة الضغط على معتادي ارتكاب تلك الانتهاكات.

٤ - ويبدأ تقرير هذا العام بوصف عدد من التحديات المستجدة بشأن أثر الطابع المتطور للتراع المسلح؛ ويستكشف بعض الأدوات الإضافية لإنفاذ امتثال القوات المسلحة والجماعات المسلحة للالتزامات المتعلقة بحقوق الطفل؛ ويقدم استكمالاً للمعلومات المتعلقة بالتعاون مع المنظمات الإقليمية. وبمضي التقرير ليقدم معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال وعن التقدم الذي أحرزته الأطراف المعنية بشأن التحاور، وخطط العمل، والتدابير الأخرى الرامية إلى وقف الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال ومنعها^(١). وتمثل مالي حالة جديدة تشملها الفترة التي يغطيها هذا التقرير، بينما لم تعد سري لانكا ونيبال مشمولتين بعد إزالة جميع الأطراف الموجودة في أراضيهما من القائمة في عام ٢٠١١. ويختتم التقرير بسلسلة من التوصيات الموجهة إلى أعضاء مجلس الأمن.

٥ - وتماشياً مع قرارات مجلس الأمن بشأن الأطفال والتراع المسلح، يشمل هذا التقرير في مرفقاته قوائم بالأطراف الضالعة في عمليات تجنيد الأطفال واستخدامهم، والعنف الجنسي ضد الأطفال، وقتل الأطفال وتشويههم انتهاكاً للقانون الدولي، وارتكاب اعتداءات متكررة على المدارس و/أو المستشفيات، أو ارتكاب اعتداءات متكررة، أو توجيه تهديدات متكررة بالاعتداء، على الأشخاص المشمولين بالحماية^(٢).

٦ - وعملاً بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، تسترشد ممثلي الخاصة، في تحديد الحالات التي تدرج ضمن نطاق ولايتها، بمعايير تحديد وجود نزاع مسلح الواردة في القانون الإنساني الدولي وفي الفقه الدولي. واعتمدت ممثلي الخاصة، في أداء ولايتها، نهجاً عملياً وتعاونياً فيما يتعلق بهذه المسألة، مع تركيز إنساني، بهدف كفالة توافر حماية واسعة النطاق

(١) الانتهاكات الجسيمة الستة هي قتل الأطفال أو تشويههم، وتجنيد الأطفال أو استخدامهم كجنود، والعنف الجنسي ضد الأطفال، والاعتداءات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية للأطفال، واختطاف الأطفال.

(٢) للاطلاع على معلومات إضافية عن العنف الجنسي المتعلق بالأطفال وإدراج الأطراف في القائمة كمسؤولين عن أنماط الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير، انظر تقرير عن العنف الجنسي في حالات النزاع (S/2013/149).

وفعالة للأطفال المتضررين بالتزاع في الحالات موضع القلق. والإشارة إلى حالة من الحالات لا تشكل قرارا قانونيا، ولا تلمس الإشارة إلى طرف من غير الدول. بمركزه القانوني^(٣).

٧ - والإشارات الواردة في هذا التقرير إلى حالات وحوادث إنما تشير إلى المعلومات التي جُمعت ودُرست وجرى التحقق من دقتها. أما الحالات التي أعاققت فيها عوامل، من قبيل انعدام الأمن أو وجود قيود على إمكانية الوصول، القدرة على الحصول على معلومات أو التحقق منها على نحو مستقل فهي توصف بذلك.

ثانيا - الطابع المتطور للتزاع المسلح والتحديات المستجدة فيما يتعلق بحماية الطفل

٨ - في السنوات الأخيرة لاحظت مع القلق الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة في مجال حماية الطفل أن الطابع المتطور للتزاع المسلح وأساليبه يخلقان تهديدات غير مسبوقه للأطفال. فقد أدى عدم وجود خطوط مواجهة واضحة وخصوصا بمكن التعرف عليهم، وتزايد استخدام أساليب الإرهاب من قبيل بعض الجماعات المسلحة، فضلا عن أساليب معينة تستخدمها قوات الأمن، إلى زيادة ضعف الأطفال. ويُستخدم الأطفال في عمليات التفجير الانتحارية وكدروع بشرية، إضافة إلى استمرار اتجاهات الاعتداء على المدارس، مما يؤثر على تعليم الفتيات بوجه خاص، واستخدامها في الأغراض العسكرية. وإضافة إلى ذلك يُحتجز أطفال أمينا بدعوى ارتباطهم بجماعات مسلحة. وعلاوة على ذلك، أدت الهجمات التي تنفذ بواسطة طائرات بدون طيار إلى سقوط ضحايا من الأطفال، وكان لها أثر وخيم على صحة الأطفال النفسية والاجتماعية.

استخدام المدارس في الأغراض العسكرية

٩ - أعرب مجلس الأمن، في قراره ١٩٩٨ (٢٠١١) عن القلق العميق إزاء الاعتداءات والتهديدات ضد المدارس والأشخاص العاملين في مجال التعليم، وأهاب بجميع الأطراف وقف هذه الانتهاكات. وحث المجلس أيضا الأطراف على الامتناع عن الأعمال التي تعوق وصول الأطفال إلى مرافق التعليم، وطلب مني بشكل محدد أن أوصل رصد استخدام المدارس في الأغراض العسكرية والإبلاغ عنه في تقريره السنوي عن الأطفال والتزاع المسلح. وينبغي أن

(٣) انظر، مثلا، المادة ٢ المشتركة في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩؛ والمادة ١ من البروتوكول الإضافي الثاني لعام ١٩٧٧ الملحق بتلك الاتفاقيات، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، (ed.) *Commentary on the Geneva Conventions of 1949* (١٩٥٨)؛ والنائب العام ضد دوشكو تاديتش، القضية رقم IT-94، دائرة الاستئناف التابعة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥).

تكون المدارس ملاذاً آمناً للأطفال وأن توفر لهم الحماية. فاستخدام المدارس في الأغراض العسكرية يعرض الأطفال لخطر الاعتداء عليهم ويعوق حق الأطفال في التعليم. وخلال الفترة المستعرضة في هذا التقرير، لاحظت الأمم المتحدة أن المدارس استُخدمت كمنشآت عسكرية، ومرافق لتخزين الأسلحة، ومراكز للقيادة، ومواقع للاحتجاز والاستجواب، ومواقع لإطلاق النار والمراقبة. وهذا الاستخدام للمدارس لا يؤدي فحسب إلى انخفاض معدلات القيد في المدارس وإلى ارتفاع معدلات التسرب منها، لا سيما في صفوف البنات والفتيات، بل قد يؤدي أيضاً إلى اعتبار المدارس أهدافاً مشروعاً للهجوم.

احتجاز قوات الأمن للأطفال ومحاكمتها لهم

١٠ - كان الاتجاه المستمر الآخر في عام ٢٠١٢ هو تزايد ممارسة الدول إلقاء القبض على الأطفال واحتجازهم مع توجيه أو عدم توجيه اتهامات جنائية إليهم، سواء باعتبارهم تهديداً متصوراً للأمن الوطني أو لعضويتهم المزعومة في جماعة مسلحة، أو بتهمة ارتكابهم أفعالاً معينة أثناء المشاركة في الأعمال القتالية. وكثيراً ما يُحتجز الأطفال الذين يتم أسرهم أثناء العمليات العسكرية لفترات طويلة، في ظل ظروف سيئة وبدون إمكانية استعانتهم. مشورة أو بدون إجراء مراجعة قضائية بخصوصهم لتقييم مدى قانونية احتجازهم، وهو ما لا يستوفي قواعد ومعايير المحاكمة التريهة. وعندما يُحرم الأطفال من حريتهم فإنهم يصبحون عرضةً بوجه خاص لانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك المعاملة المهينة واللاإنسانية، وأيضاً التعذيب في بعض الحالات. وهذا النمط الملاحظ من إساءة معاملة الأطفال وهم رهن الاحتجاز يتضمن العنف البدني، والاعتداء الجنسي، والتهديد بالاعتصاب، والإبقاء في أوضاع مجهدة، واستخدام أدوات مؤلمة لتقييد الحركة، والحبس الانفرادي، والإجبار على التعري، والحرمان من الغذاء والماء والمرافق الأساسية. وفي بعض الحالات، يُحتجز الأطفال بدون توجيه تهمة إليهم ويبقون في الحجز بدون أن يمثلوا أمام قاضٍ أو أن يُمنحوا حق الاستعانة بمحام. وفي حالات أخرى، حرت محاكمة أطفال بتهمة ارتكاب أفعال معينة يُدعى أنها ارتكبت أثناء ضلوعهم مع جماعة مسلحة، بينما لا تطبق معظم المحاكم المسؤولة عن هذه القضايا المعايير الدولية لقضاء الأحداث تطبيقاً تاماً. والمحاكم العسكرية على وجه الخصوص ليست محاكم مناسبة للنظر في القضايا التي تتعلق بالأطفال، وذلك لأنها لا تعترف تماماً بالمركز الخاص للأحداث المخالفين للقانون.

أثر استخدام الطائرات بدون طيار في العمليات العسكرية على الأطفال

١١ - تلقت الأمم المتحدة خلال السنوات الماضية عدداً، يبعث على قلق متزايد، من التقارير عن الأطفال الذين يقعون ضحايا أثناء العمليات العسكرية التي تُستخدم فيها

مركبات جوية مسلحة يجري تشغيلها آلياً، وهي ما تعرف باسم "الطائرات بدون طيار" المسلحة. ولذا فإنني أكرر ندائي إلى الدول المعنية أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة امتثال الهجمات التي تُستخدم فيها الطائرات بدون طيار لمبادئ الحيطة والتمييز والتناسبية؛ وإجراء تحقيقات شفافة وفورية وفعالة عند احتمال وقوع أطفال ضحايا. وإضافة إلى ذلك، أدى الاستخدام المختلط للطائرات بدون طيار المسلحة وتلك الخاصة بالمراقبة إلى وجود خوف دائم في بعض المجتمعات المحلية، مما يؤثر على سلامة الأطفال النفسية والاجتماعية ويعوق قدرة هذه المجتمعات على حماية أطفالها. وتشير التقارير كذلك إلى أن استخدام الطائرات بدون طيار يترك أثراً أوسع نطاقاً على الأطفال، لا سيما على حصولهم على التعليم. فعلى سبيل المثال، في حالات معينة، توقف الأطفال، من بنين وبنات على حد سواء، عن الانتظام في المدارس خوفاً من هجمات الطائرات بدون طيار.

ثالثاً - تحسين امتثال القوات المسلحة والجماعات المسلحة

١٢ - في أعقاب اعتماد القرار ١٩٩٨ (٢٠١١)، عُقد اجتماع وفقاً لصيغة آريا مع أعضاء المجلس، وجهات الأمم المتحدة الفاعلة في مجال حماية الطفل، والشركاء في المجتمع المدني لمناقشة خيارات زيادة الضغط على معتادي ارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال. وأثناء هذا الاجتماع عُرضت ثلاث استراتيجيات رئيسية لدفع الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها الدولية بشأن حقوق الطفل، هي: زيادة الضغط السياسي من المجلس عن طريق الاستخدام الوافي لـ "مجموعة أدوات" الفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح التابع لمجلس الأمن (S/2006/724)؛ وتعزيز نظام الجزاءات بالتوسع في معايير لجان الجزاءات وإنشاء لجنة جزاءات مواضيعية أو مخصصة للانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال؛ وتوثيق التعاون بين مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالجرائم التي تُرتكب ضد الأطفال. وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، نظمت البعثة الدائمة لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة والمنظمة غير الحكومية "قائمة مراقبة الأطفال والتزاع المسلح" حلقة عمل على سبيل المتابعة أسفرت عن سلسلة من التوصيات لمعالجة قضية معتادي ارتكاب الانتهاكات، ركزت على الحاجة إلى اتخاذ مجلس الأمن إجراءات محسنة وإلى استخدام تدابير هادفة بكفاءة (S/2013/158).

١٣ - وفي محاولة مستمرة لإيجاد أدوات مبتكرة وفعالة للتصدي لتزايد عدد معتادي ارتكاب الانتهاكات تُقترح ثلاث أدوات إضافية لمواصلة النظر فيها، هي: دعم آليات المحاسبة الوطنية؛ وإدراج قضايا حماية الطفل في عمليات السلام، والصلة بين أطر الأمم المتحدة المتعلقة بإبلاء المراجعة الواجبة لحقوق الإنسان والأطفال والتزاع المسلح.

المحاسبة على الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال

١٤ - أثناء الفترة التي يشملها هذا التقرير استمرت ندرة إجراء تحقيقات مع البالغين مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، وملاحقتهم قضائيا، ومحكمتهم. ويمثل وضع نهاية للإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة التي ترتكب ضد الأطفال عنصرا جوهريا في إنفاذ امتثال الأطراف لالتزاماتها المتعلقة بحقوق الطفل. وتمثل الأحكام التي أصدرتها محكمتان دوليتان في عام ٢٠١٢ على أمير الحرب توماس لوبانغا والرئيس الليبري السابق تشارلز تاييلور، فضلا عن نقل بوسكو نتانغاندا مؤخرًا، تقدما هاما ويبعث برسالة واضحة مفادها أن تجنيد الأطفال جريمة حرب وأن مرتكبي الانتهاكات ضد الأطفال سيخضعون للمحاسبة. ويكتمل العدل الدولي آليات المحاسبة الوطنية في الحالات التي تكون فيها السلطات الوطنية غير راغبة في تقديم الجناة المزعومين إلى العدالة، أو غير قادرة على ذلك. ومع أن ضعف الإرادة السياسية يمثل تحديا رئيسيا في مناطق النزاع، كثيرا ما يشل بشدة انعدام الإمكانيات والموارد قدرة السلطات الوطنية على المقاضاة على انتهاكات حقوق الطفل. وفي هذا السياق، قد يساعد تقديم الأمم المتحدة دعما للحكومات في الحد من ثغرة المحاسبة.

إدراج قضايا حماية الطفل في محادثات السلام واتفاقات السلام

١٥ - لقد كانت اتفاقات وقف إطلاق النار وعمليات السلام أداتين استراتيجيتين لدفع القوات المسلحة والجماعات المسلحة إلى التعامل مع الشواغل المتعلقة بحماية الطفل. وقد أظهرت مفاوضات السلام في حالات بلدان متعددة، منذ بداية ولاية ممثلي الخاصة، أن محادثات السلام يمكن أن تهيئ السياق اللازم لدعوة أطراف النزاع إلى وضع خطط عمل بشأن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وبشأن الالتزامات الأخرى لحماية الأطفال. وأظهرت أيضا أن حماية الأطفال وحقوقهم تشكلان نقطة انطلاق مفيدة لبناء الثقة بين الأطراف. ومع أنه من الأفضل الإبقاء على مسار تفاوض مستقل من أجل حماية الطفل، من الممكن أن تعزز العمليات الموازية لذلك بعضها بعضا في مراحل شتى من التعامل مع الأطراف.

١٦ - ومن الممكن أن توفر كفالة إدراج أحكام بشأن حماية الطفل في اتفاقات السلام، تنظم جملة أمور منها إطلاق سراح الأطفال الذين كانوا مرتبطين سابقا بقوات مسلحة أو بجماعات مسلحة وإعادة إدماجهم في المجتمع، إطارا مفيدا لتعميق الحوار بين الأطراف والشركاء في مجال حماية الطفل. والعناصر الرئيسية في اتفاقات السلام هي تحديد سن الثامنة عشرة كأدنى سن لانضمام الأفراد إلى القوات المسلحة، بما في ذلك الجماعات المسلحة التي يجري إدماجها، وأحكام تكفل تعقب الأسر ولم شملها؛ وضرورة التصدي للإيذاء الجنسي

للأطفال أثناء النزاع وبعده؛ والالتزام باتخاذ جميع التدابير الممكنة لحماية الأطفال من المخلفات الحربية المتفجرة، بما في ذلك الألغام الأرضية؛ ومبدأ وجوب عدم منح أي عفو للبالغين مرتكبي الانتهاكات ضد الأطفال؛ ومبدأ اعتبار الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة ضحايا لا جناة.

سياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان وإطار مجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاع المسلح

١٧ - في تموز/يوليه ٢٠١١، أطلقت الأمم المتحدة سياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتنظيم الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى القوات الأمنية غير التابعة للأمم المتحدة، مثل العسكريين وأفراد الشرطة. وتبين هذه السياسة تدابير عملية يجب أن تتخذها جميع كيانات الأمم المتحدة من أجل ضمان أن يكون أي دعم مقدّم إلى قوات أمنية غير تابعة للأمم المتحدة متّسقاً مع مسؤولية الأمم المتحدة عن احترام وتعزيز حقوق الإنسان الدولية، والقانون الإنساني وقانون اللاجئين، بما في ذلك حقوق الأطفال المتضررين من النزاعات. ويجب على إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها أن تقيّم احتمال ارتكاب الكيان المستفيد من دعمها انتهاكات لحقوق الإنسان، ويجب عليها إنشاء نظم لرصد امتثال هذه الكيانات. وقد أصدر مجلس الأمن تكليفاً بإنشاء آلية لرصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها، وبإعداد قائمة بالأطراف التي ترتكب هذه الانتهاكات، وببلورة خطط عمل من أجل وقف هذه الانتهاكات لتكون بمثابة أداة تكمل سياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان، بحيث تشمل رصد سلوك قوات الأمن التي تتلقى الدعم من الأمم المتحدة.

١٨ - واتضح، في حالات فُطرية شتى، أن قضية الأطفال والنزاعات المسلحة نقطة انطلاق استراتيجية لتحاوّر الأمم المتحدة مع قوات الأمن الوطني. وتتضمن خطط العمل الهادفة إلى وقف تجنيد الأطفال واستخدامهم أحكاماً بشأن الدخول إلى الثكنات العسكرية وتقديم الأمم المتحدة مساعدات تقنية في فرز القوات من أجل تفادي تجنيد القصر. وتقتضي خطط العمل أيضاً تعيين جهات اتصال عسكرية للتحاوّر مع الأمم المتحدة وإنشاء آليات لرصد الامتثال. ويمكن استخدام إطار التعاون هذا، الذي صدر تكليف به من مجلس الأمن، لتعزيز امتثال القوات المسلحة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك تلك الواردة في إطار سياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان. وتجربة "بطاقات تقييم الأداء"^(٤) لإنفاذ امتثال فرادى القادة المسؤولين عن سلوك الجنود الواقعيين تحت إمرتهم توفر أداة لضمان عدم

(٤) تقارير الأداء، بالطريقة التي استخدمت بها في سياق نيبال، تبين امتثال فرادى القادة لأحكام خطة عمل معينة. وهي تُستخدم كأداة لمواجهة التحديات المتبقية نحو بلوغ مستوى الامتثال التام.

تحقيق القادة مكاسب سياسية من تجنيد الأطفال ولضمان أن تكون الجهة المتلقية لدعم الأمم المتحدة شريكا شرعيا لدعم بناء القدرات. وستسهم سياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان، إذا طبقت، بشكل ملائم، في تعزيز سيادة القانون وترسيخ ثقافة حماية حقوق الإنسان، بما فيها حقوق الطفل، ومنع الانتهاكات، وتعزيز المساءلة.

رابعاً - التعاون مع المنظمات الإقليمية في مجال حماية الأطفال في النزاعات المسلحة

١٩ - إن تزايد مشاركة المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في الوساطة لحل النزاعات وفي عمليات حفظ السلام وبعثات بناء السلام يسلب الضوء على أهمية إقامة شراكات بين الأمم المتحدة وتلك المنظمات من أجل تشجيع توفير الحماية الكافية للأطفال المتضررين من النزاعات في إطار ولاية ومجال نشاط كل واحدة من هذه المنظمات. وتطرح مشاركة المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في بعثات دعم السلام وإنفاذ السلام مجموعة كبيرة من التحديات على مستوى حماية الطفل، تبدأ بضمان احترام الجنود للقانون الإنساني الدولي أثناء القيام بالعمليات العسكرية وتنتهي بالتعامل مع الأطفال المرتبطين بقوات مسلحة وجماعات مسلحة. ومع أنه عادة ما تكون هناك إجراءات لتجنب سقوط ضحايا من المدنيين، ينبغي بذل مزيد من الجهود لضمان حماية الأطفال أثناء هذه العمليات، بما في ذلك من خلال استعراض وتعزيز قواعد الاشتباك ومن خلال إجراء تحقيقات.

الاتحاد الأوروبي

٢٠ - في عام ٢٠٠٣، أفضى الحوار الذي دار بين الاتحاد الأوروبي وممثلي الخاص إلى اعتماد "المبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي بشأن الأطفال والنزاع المسلح" التي التزمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فيها بالتصدي لآثار النزاعات المسلحة على الأطفال في المواقع الموجودة خارج الاتحاد الأوروبي، وذلك في سياق سياسة الاتحاد الأوروبي المتعلقة بحقوق الإنسان، وسياسته الخارجية والأمنية المشتركة، وسياساته المتعلقة بالمساعدة الإنسانية وبالتعاون الإنمائي. ويتواصل الحوار بشأن تعزيز وتنفيذ هذه المبادئ التوجيهية، بما في ذلك من خلال تقديم دعم أطول أجلا لإعادة إدماج الأطفال الذين كانوا مرتبطين بقوات مسلحة وجماعات مسلحة، وإعداد تدريب خاص بالأطفال من أجل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المشاركة في عمليات إدارة الأزمات. وينبغي أيضا إيلاء الاعتبار الواجب لقائمة مرتكبي الانتهاكات ضد الأطفال الواردة في هذا التقرير. وذلك عند تقديم الدعم على الصعيد الثنائي أو المتعدد الأطراف من أجل إصلاح النظام الأمني أو النظام القضائي في بلدان ثالثة.

الاتحاد الأفريقي

٢١ - بالتوازي مع تنامي الدور الذي يضطلع به الاتحاد الأفريقي في بعثات دعم السلام وبعثات إنفاذ السلام، كما هو الحال في الصومال ومالي وفي منطقة وسط أفريقيا، ازدادت أيضا التحديات المتصلة بحماية الطفل أثناء العمليات العسكرية. وتماشيا مع قرار مجلس الأمن ٢٠٣٣ (٢٠١٢) بشأن إقامة شراكات بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، ولا سيما الاتحاد الأفريقي تتوخى ممثلي الخاصة تعزيز التعاون في إطار ولايتي السلام والأمن الموكلتين إلى الاتحاد الأفريقي. وفي هذا الصدد، يُنظر إلى عمليتي الإيفاد المقبلتين لوحدة معنية بحماية الطفل إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وإلى شعبة عمليات دعم السلام التابعة للاتحاد الأفريقي على أهمها خطوتان إيجابيتان. وتتعاون الأمم المتحدة أيضا مع الاتحاد الأفريقي لبلورة إجراءات بشأن تسليم الأطفال الذين يُعثر عليهم أثناء العمليات العسكرية. وتستمر المناقشات أيضا بشأن مواءمة التشريعات المحلية للدول الأفريقية مع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الطفل، وتنظيم عمليات تدريب لفائدة البلدان المساهمة بقوات في بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة وللاتحاد الأفريقي، وبناء قدرات مفوضية الاتحاد الأفريقي، ووضع مبادئ توجيهية للسياسة المتعلقة بالأطفال والتزاع المسلح.

منظمة حلف شمال الأطلسي

٢٢ - خلال السنوات القليلة الماضية، قامت القوة الدولية للمساعدة الأمنية في أفغانستان بالاشتراك مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان باتخاذ عدد من التدابير العملية التي تشكل أساسا جيدا لمواصلة إدماج الاعتبارات المتعلقة بحماية الطفل في التدريبات العسكرية، والتخطيط للبعثات، وتنفيذ العمليات التي تقوم بها منظمة حلف شمال الأطلسي (الناطو). ويفضي هذا التعاون إلى تبلور مجموعة من أفضل الممارسات يجري إدماجها حاليًا في وحدات التدريب السابق للانتشار التي يُعدّها الحلف. وعقب إحاطة رفيعة المستوى قدّمها ممثلي الخاص إلى مجلس شمال الأطلسي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، عيّن الحلف أمينًا عامًا مساعدًا للعمليات كمنسق رفيع المستوى معنيًا بالأطفال والتزاع المسلح، مكلف بتعميم مسألة حماية الأطفال في التدريبات وفي العمليات التي يقوم بها الحلف. وكان هناك تشديد أيضا على مسألة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة في (البيان الذي أصدره رؤساء الدول والحكومات الذين شاركوا في اجتماع مجلس منظمة حلف شمال الأطلسي الذي عُقد في شيكاغو، بالولايات المتحدة الأمريكية، في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٢. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، اعتمدت اللجنة العسكرية لمنظمة حلف شمال الأطلسي مبادئ توجيهية لإدماج أحكام قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) والقرارات ذات الصلة

في العقيدة العسكرية للئاتو وفي تدريباتها وفي التخطيط لعملياتها وتنفيذها، ويتضمن ذلك تقديم تقارير فصلية بشأن الأطفال والتراع المسلح، وتعيين مسؤولين عن التنسيق التقني.

خامسا - معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال أثناء التواع المسلحة، وعن التقدم الذي أحرزته الأطراف على مستوى الحوار وخطط العمل والتدابير الأخرى الرامية إلى وقف ومنع الانتهاكات ضد الأطفال

ألف - الحالات المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن

أفغانستان

٢٣ - في عام ٢٠١٢، أبلغت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في أفغانستان عن ٦٦ حالة تجنيد واستخدام لأطفال، لا يتجاوز سن بعضهم ثماني سنوات. ولكن ظل التحقق من حالات تجنيد واستخدام الأطفال يشكل تحديا بسبب حالة التراع السائدة والقيود الأمنية الناجمة عنها.

٢٤ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أبلغ عن ٤٧ طفلا قامت بتجنيدهم واستخدامهم جماعات مسلحة، ولا سيما قوات طالبان، وكانت من بينها جبهة تورا بورا، وجماعة سنة الدعوة السلفية، وشبكة لطيف منصور، وكذلك شبكة حقاني والحزب الإسلامي. وتم استخدام معظم الأطفال لصنع وزرع أجهزة متفجرة مرتجلة، وكذلك لنقل المؤن. ووجدت الجماعات المسلحة ١٠ أطفال على الأقل لتنفيذ هجمات انتحارية. وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، قُتل صبي يبلغ عمره ١٦ عاما أثناء تنفيذ هجوم انتحاري استهدف مدخل مقر القوة الدولية للمساعدة الأمنية في كابل. وقُتل سبعة أطفال أثناء هذا الهجوم، وجُرح اثنان آخرون. ووردت بلاغات أيضا عن تجنيد أطفال عبر الحدود الفاصلة بين أفغانستان وباكستان من قبل جماعات مسلحة، من بينها قوات طالبان. وفي عدة حالات، أفاد أطفال محتجزون أنهم تلقوا تدريبا عسكريا في المدارس القرآنية الموجودة في المناطق الحدودية بين أفغانستان وباكستان. وفي شباط/فبراير وأيلول/سبتمبر ٢٠١٢، نفى متحدث باسم حركة طالبان الأنباء التي أشارت إلى أن قوات طالبان تجند أطفالا أو تستخدمهم أو تحتفظهم.

٢٥ - ورغم الشروط المتعلقة بالسن الرسمي للتجنيد، جرى الإبلاغ عن ١٩ حالة كانت الشرطة الوطنية الأفغانية والشرطة المحلية الأفغانية مسؤولة فيها عن تجنيد قصر في عام ٢٠١٢. ففي أيار/مايو ٢٠١٢، على سبيل المثال، شوهد صبي يبلغ من العمر ١٤ عاما

وهو يرتدي زي شرطي في مركز شرطة في مدينة قندهار، وقيل إن أحد أقربائه هو الذي قام بتجنيدته. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أجرت فرقة العمل القطرية مشاورات مع الحكومة الأفغانية لتقييم مشاركة الأطفال في صفوف الشرطة الوطنية الأفغانية، ولمنع تجنيد القصر. وظل استخدام الأطفال بشكل غير رسمي للقيام بمهام متصلة بالأمن من قبل قوات الأمن الوطني الأفغانية، التي تضم الشرطة الوطنية الأفغانية والشرطة المحلية الأفغانية والجيش الوطني الأفغاني، يبعث على القلق.

٢٦ - ووثقت فرقة العمل القطرية ١٨٩ حالة قامت فيها السلطات الأفغانية باحتجاز أطفال في مراكز إعادة تأهيل الأحداث في عام ٢٠١٢. وهناك عدد إضافي غير معروف من الأطفال المحتجزين في مرافق احتجاز تابعة للشرطة الوطنية الأفغانية والمديرية الأمن الوطني. وأعربت فرقة العمل القطرية عن قلقها من استمرار ورود بلاغات عن حالات إساءة المعاملة في مرافق الاحتجاز هذه، ومن عرض صور الأطفال المحتجزين في وسائل الإعلام الوطنية، وعدم توثيق ومتابعة حالات هؤلاء الأطفال بعد الإفراج عنهم. وظل عدد الأطفال المحتجزين في مرافق الاحتجاز التابعة للقوات العسكرية الدولية غير معروف بدقة. إلا أن فرقة العمل القطرية حصلت، في تموز/يوليه ٢٠١٢، على معلومات مفادها أن ٩٠ طفلاً على الأقل كانوا مسجونين في مرافق الاحتجاز التابعة للقوات العسكرية الدولية في مقاطعة باروان. وفي ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣، أصبح هذا المرفق تحت إشراف السلطات الأفغانية. وأبلغ المستشار القانوني ممثلي الخاصة أن قوات الولايات المتحدة قبضت على الصبي الباكستاني حميد الله خان في آب/أغسطس ٢٠٠٨، وكان عمره آنذاك ١٤ سنة، بالقرب من الحدود بين أفغانستان وباكستان، واحتُجز في قاعدة باغرام الجوية دون توجيه تهمة رسمية له، لأسباب أمنية فيما يبدو، لمدة تجاوزت أربع سنوات. وقد تعذّر على الأمم المتحدة الحصول على أي معلومات إضافية.

٢٧ - وأبلغت فرقة العمل القطرية عن ١٨ حادثة اختطاف شملت ٦٧ طفلاً. ونسبت معلومات موثوقة هذه الحالات إلى حركة طالبان، والشرطة المحلية الأفغانية، وغيرها من الميليشيات الموالية للحكومة. وقد اختُطف الأطفال بهدف تجنيدهم واستغلالهم جنسياً وكذلك لتخويف أسرهم عندما تكون العائلات تعمل لصالح الحكومة أو القوات العسكرية الدولية أو عندما يُنظر لها على أنها تعمل لصالحها. وفي حالة وقعت في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢، قامت حركة طالبان باختطاف صبي عمره ١٢ سنة وبقطع رأسه في مقاطعة قندهار وذلك انتقاماً من أخيه الضابط في الشرطة المحلية الأفغانية.

٢٨ - وقد وثقت فرقة العمل القطرية أيضا ١٣٠٤ حالات لضحايا من الأطفال في إطار التراجع. ومن هذه الحالات نُسب قتل ٢٨٣ طفلا وإصابة ٥٠٧ أطفال بجراح إلى الجماعات المسلحة، ومن بينها قوات طالبان. ونُسب ما مجموعه ٩٠ حالة قتل أطفال و ٨٢ حالة إصابة آخرين بجراح إلى القوات الموالية للحكومة، ومن بينها قوات الأمن الوطني الأفغانية والقوات العسكرية الدولية. أما الحالات المتبقية، وهي تشمل مقتل ١١٦ طفلا وإصابة ٢٢٦ طفلا بجراح فقد كانت تُعزى إلى المخلفات الحربية المتفجرة، وحوادث تبادل إطلاق النار، وعمليات القصف عبر الحدود.

٢٩ - وقد نجمت الأغلبية العظمى من هذه الحوادث عن الهجمات بالأجهزة المتفجرة المرتجلة (٣٩٩ ضحية في صفوف الأطفال) والهجمات الانتحارية، بما فيها تلك التي قام بها الأطفال نفذوا تفجيرات انتحارية (١١٠ ضحايا في صفوف الأطفال). ووقع أطفال أيضا ضحايا للأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، وشمل ذلك هجمات بقذائف الهاون، وعمليات قصف وتبادل إطلاق النار بين القوات الموالية للحكومة وجماعات مسلحة شتى (٣٩٧ ضحية في صفوف الأطفال)؛ والمخلفات الحربية المتفجرة (١٦٢ ضحية في صفوف الأطفال)؛ وغارات جوية نفذتها القوات العسكرية الدولية (٧٤ ضحية في صفوف الأطفال). وقد اعترفت القوة الدولية للمساعدة الأمنية ببعض هذه الحوادث. وعلاوة على ذلك، تسببت عمليات قصف بالمدفعية وقذائف الهاون عبر الحدود بين أفغانستان وباكستان في مقتل طفل واحد على الأقل وإصابة ٢٥ آخرين.

٣٠ - وتلقت فرقة العمل القطرية بلاغات متفرقة عن حوادث عنف جنسي ضد الأطفال من بنين وبنات ارتكبتها أفراد من الجماعات المسلحة، ومن قوات الأمن الوطني الأفغانية، ومن القوات العسكرية الدولية. ورغم الإبلاغ عن خمس حالات فقط خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، ظل عدد البلاغات عن حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال أقل من العدد الفعلي بسبب الوصم والخوف من الانتقام. وأبلغ بعض الأطفال المحتجزين بسبب تعلقهم بالأمن الوطني أيضا عن تعرضهم لعنف جنسي أو لتهديدات بالعنف الجنسي عندما قامت قوات الأمن الوطنية الأفغانية بالقبض عليهم أو أثناء فترة احتجازهم. وكانت حالة واحدة على الأقل من هذه الحالات تتعلق بممارسة "باشا بازي" (إيذاء ذوي السلطة للغلمان جنسيا). وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن فريقاً مشتركاً بين وزارة الداخلية ومديرية الأمن الوطني قد أنشئ، للكشف عن هذه الحوادث والتحقيق فيها.

٣١ - ووثقت فرقة العمل القطرية ١٦٧ حادثاً أثرت على التعليم، نُسب ٤٩ في المائة منها إلى الجماعات المسلحة، ومن بينها قوات طالبان، و ٢٥ في المائة منها إلى القوات الموالية

للحكومة، و ٢٦ في المائة منها إلى جناة مجهولين. وشنت الجماعات المسلحة هجمات استهدفت المدارس، بسبل من بينها استخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة والهجمات الانتحارية وحرقت المدارس وخطف العاملين في مجال التعليم وقتلهم. وكانت الجماعات المسلحة مسؤولة أيضا عن أعمال تخويف وتهديدات ضد المدرسين والتلاميذ والإغلاق القسري للمدارس. وفي عام ٢٠١٢، أصدرت طالبان خمسة بيانات نفت فيها مهاجمة المدارس وأعلنت أنها ستشئ لجنة للتعليم. وأصدرت حركة طالبان أيضا رسالة عارضت فيها تعليم البنات، وهددت البنات اللاتي واصلن الانتظام في المدارس. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تحققت فرقة العمل القطرية من ١٠ حالات استخدمت فيها المدارس في أغراض عسكرية، منها ٣ حالات من جانب الجماعات المسلحة و ٧ حالات من جانب القوات الموالية للحكومة. وتلقت تقارير عن وقوع ٣٠ حدثا آخر تمثلت في اعتداءات على المنشآت الصحية والعاملين في مجال الصحة، شنت أغلبها الجماعات المسلحة. وشملت تلك الحالات اختطاف عاملين في المجال الطبي وهجمات على المرافق الطبية بالأجهزة المتفجرة المرتجلة.

٣٢ - وتحققت فرقة العمل القطرية من ٣٣ حالة حرمان من الحصول على المساعدات الإنسانية، تُعزى إلى حد كبير إلى الجماعات المسلحة، بما فيها حركة طالبان. ومع ذلك، فقد سهلت الجماعات المسلحة في بعض المناطق أيضا توفير خدمات الطوارئ الصحية لإنقاذ الحياة وغيرها من الخدمات، وخاصة في المناطق التي لا تخضع لسيطرة الحكومة.

٣٣ - وفي آذار/مارس ٢٠١٢، قدمت الحكومة تقريرها المرحلي الأول الذي يبين بالتفصيل الخطوات المتخذة من أجل تنفيذ خطة العمل بشأن تجنيد القصر من قبل قوات الأمن الوطنية، التي وقعتتها الحكومة مع الأمم المتحدة في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وعلى وجه الخصوص، أفادت وزارة الداخلية بإنشاء نظام للرصد وتقديم تقارير كل شهر، والقيام بحملات عامة لتسجيل المواليد، وتدريب أفراد قوات الأمن الوطنية الأفغانية على إجراءات تقدير السن. وقدمت أيضا معلومات عن التدريب على حقوق الطفل ومنع تجنيد القصر، الذي أجري في سبع من مناطق الشرطة الوطنية الأفغانية، بالإضافة إلى إذكاء الوعي بالعنف القائم على نوع الجنس وتجنيد القصر في ٧٧ مدرسة و ٢٤ مسجدا. وبموازاة ذلك، واصلت الوزارة الجهود المبذولة لمنع تزوير بطاقات الهوية الوطنية من خلال تطوير نظام بطاقات تحديد الهوية بالقياس الإحيائي. ووثقت مراكز الأطفال التي أنشئت داخل مراكز التجنيد التابعة للشرطة الوطنية في مقاطعات غور وبادغيس وهيرات وفرح محاولات لتجنيد الأطفال في صفوف الشرطة الوطنية والجيش. ونتيجة لذلك، رُفض ١٢٢ مجندا دون السن القانونية في عام ٢٠١٢. ورغم تلك التدابير المشجعة، هناك حاجة إلى مواصلة مشاركة كل من الأمم المتحدة والحكومة لاستغلال قوة الدفع الناتجة عن التوقيع على خطة العمل.

٣٤ - وظل الوضع الأمني السائد في أفغانستان وتشردم الجماعات المسلحة يعرقلان الحوار بشأن تجنيد الأطفال في عام ٢٠١٢. وأدت الروابط بين الجماعات المسلحة في أفغانستان إلى جعل تحديد هوية الجناة ومساءلتهم عن الانتهاكات ضد الأطفال يمثل تحدياً. ومع ذلك، استمر الحوار على مستوى المجتمع المحلي في تحقيق نجاح جزئي، وخاصة فيما يتعلق باستمرار حملات التطعيم وإعادة فتح المدارس في بعض أنحاء البلد.

جمهورية أفريقيا الوسطى

٣٥ - شهدت الفترة المشمولة بهذا التقرير انخفاضاً عاماً في حدوث الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. بيد أن القتال استؤنف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بين الحكومة وتحالف سيليكاً^(٥)، ورغم محدودية الوصول، تلقت الأمم المتحدة تقارير مثيرة للقلق، استمرت في عام ٢٠١٣، عن قيام جماعات مسلحة ومليشيات موالية للحكومة بتجنيد واستخدام الأطفال، وقيام جماعات مسلحة بقتل أطفال مرتبطين بتلك الجماعات في سياق العمليات العسكرية، وبممارسة العنف الجنسي ضد الأطفال. ورغم أن هذه التطورات لا تندرج ضمن الفترة المشمولة بهذا التقرير، يجب أن ينظر إلى التقدم المحرز والانتهاكات المرتكبة في عام ٢٠١٢ في إطار التدهور الأخير في الوضع الأمني.

٣٦ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وثقت قوة العمل القطرية ٤١ حالة تجنيد للأطفال، منها ٢٣ حالة وقعت في مقاطعتي هوت مومو ومومو، و ١٤ حالة في مقاطعة هوت كوتو، وحالتان في مقاطعة نانا غريبيزي، وحالتان في مقاطعة بامينغي - بانغوران. ويبدو أن جيش الرب للمقاومة مسؤول عن معظم الحالات، يليه مباشرة تحالف سيليكاً. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، تحققت فرقة العمل القطرية من ١١ حالة تجنيد لأطفال من قبل تجمع الوطنيين من أجل العدالة والسلام الأساسيين (التجمع)، واتحاد القوى الديمقراطية من أجل الوحدة، وكلاهما جزء من تحالف سيليكاً، في مقاطعتي هوت كوتو وبامينغي - بانغوران. وكان ثمانية من هؤلاء الأطفال مرتبطين فيما سبق باتحاد القوى الديمقراطية، وثلاثة منهم مرتبطين بالتجمع، وقد خلصتهم الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل منهن في وقت سابق من عام ٢٠١٢. وفي ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اقتحمت الشرطة الوطنية لأفريقيا الوسطى مركز استقبال في بانغي، واعتقلت ٦٤ طفلاً كانوا مرتبطين بالتجمع واتحاد القوى الديمقراطية، زاعمة أنهم متمردون. وقد عُرض الأطفال في موكب في سوق بانغي واستجوبتهم الشرطة الوطنية. وعلى إثر الدعوة الرفيعة المستوى

(٥) يتألف تحالف سيليكاً من التجمع الوطني لإنقاذ كودرو، وتجمع الوطنيين من أجل العدالة والسلام الأساسيين، واتحاد القوى الديمقراطية من أجل الوحدة، واتحاد القوات الجمهورية.

من الأمم المتحدة، أُفْرِج عنهم في نهاية المطاف. وبسبب القيود الأمنية، لم تتمكن فرقة العمل القطرية من التحقق من وجود أطفال قصر في حركة محرري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة في بيراو (مقاطعة فاكاغا) وفي الجبهة الديمقراطية لشعب جمهورية أفريقيا الوسطى في كابو (مقاطعة نانا غريبيزي).

٣٧ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وثقت فرقة العمل القطرية ١٠ حالات قتل أطفال، في مقابل ٨٨ حالة في عام ٢٠١١. ويبدو أن هذا الانخفاض مرتبط بوقف الأعمال القتالية بين تجمع الوطنيين من أجل العدالة والسلام واتحاد القوى الديمقراطية في عام ٢٠١٢. وخلال مواجهات مسلحة في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ بين القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى وتشاد من جهة، والجبهة الوطنية للإصلاح^(٦) من الجهة الأخرى، قُتل أربعة أطفال. وعموماً، يقدر أن العدد الإجمالي للضحايا من الأطفال في عام ٢٠١٢ أعلى من ذلك، بالنظر إلى أن فرقة العمل القطرية لم تتمكن من التحقق من الأحداث التي وقعت خلال أزمة كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وذلك بسبب القيود الأمنية.

٣٨ - وظلت حوادث العنف الجنسي مصدر قلق طوال عام ٢٠١٢. وتحققت فرقة العمل القطرية من ٢٢ حالة، منها ١٣ حالة ارتكبتها أعضاء في الجبهة الوطنية للإصلاح، اغتصبوا عدة بنات تتراوح أعمارهن من ٩ سنوات إلى ١٧ سنة، في قرى دامارا ونغوكي (مقاطعة أومبلا - مبوكو). وتلقت فرقة العمل القطرية أيضاً تقارير عن اغتصاب فتيات في بامباري، بريا، ونديلي، وبانغي من قبل تحالف سيليكاف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وخلال الفترة ما بين ٢ و ٥ شباط/فبراير ٢٠١٢، اغتصب أفراد من الجيش التشادي في نديلي ثلاث بنات عمرهن ١٥ سنة وأخرى عمرها ١٧ سنة أثناء عودتهن إلى تشاد بعد تقديم الدعم لهجوم من قبل القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى ضد الجبهة الوطنية للإصلاح. وعلى الرغم من أن حكومتى جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد قد أُبلغتا بتلك الحالات، لم يتخذ أي إجراء بشأنها حتى الآن.

٣٩ - وقد انخفض عدد الاعتداءات على المدارس والمستشفيات، إذ سجلت ٦ حوادث في عام ٢٠١٢، مقارنة بما يبلغ ١٢ حادثاً في عام ٢٠١١. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، على سبيل المثال، دُمرت مدرسة في وادانغو (مقاطعة نانا غريبيزي) عندما سقطت مروحية تابعة للجيش التشادي عليها خلال عملية عسكرية ضد الجبهة الوطنية للإصلاح. واستخدمت مدرستان أخريان من قبل التجمع في يانغودرونجا (مقاطعة هوت كوتو)

(٦) تم تفكيك الجبهة الوطنية للإصلاح رسمياً في عام ٢٠١٢. ولكن فلولها ظلت نشطة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

ومياماني (مقاطعة بامينغي - بانغوران) كتيكات عسكرية. واستخدمت ثلاثة مراكز صحية في مقاطعات نانا غريبيزي وهوت كوتو ومبومو من قبل التجمع، ونُهبت المعدات الطبية التي كانت فيها. وواصل التجمع أيضا استخدام المركز الصحي في إيغاندو (مقاطعة هوت كوتو)، مما يؤثر على إمكانية حصول ما يربو على ١ ٠٠٠ طفل على الخدمات الصحية.

٤٠ - وكان وصول المساعدات الإنسانية يواجه عراقيل شديدة، خصوصا في مقاطعات بامينغي - بانغوران وباس كوتو وأوهام وهوت كوتو ومبومو وهوت مبومو وفاكاغا، وذلك بسبب وجود الجماعات المسلحة في تلك المناطق. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، سجلت فرقة العمل القطرية زيادة في الهجمات على المنظمات الإنسانية من قبل التجمع، واتحاد القوى الديمقراطية، وتحالف سيليك، إذ وقع ١٨ حادثا في مقاطعتي بامينغي - بانغوران وهوت كوتو في الفترة ما بين تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ففي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، على سبيل المثال، اقتحمت عناصر تشادية من القوة الثلاثية المكونة من وحدات عسكرية من جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد والسودان مجمعا تابعا لمنظمة غير حكومية في بيراو (مقاطعة فاكاغا)، واعتدت على أحد العاملين في المجال الإنساني. وتشير التقديرات إلى أن ما يقرب من ٢٠٠ ٣٩٥ طفل قد حرموا من المساعدات الإنسانية في المناطق المتضررة وذلك بسبب المخاطر الأمنية.

٤١ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، لم يف التجمع بالتزامه بتنفيذ خطة العمل لوضع نهاية لتجنيد الأطفال واستخدامهم، التي كانت قيادته قد وقعت عليها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وأدى حدوث انشقاق في التجمع وعدم تماسكه الداخلي إلى تعقيد التنفيذ. واستمر تجنيد أطفال في صفوف التجمع، وعارض قادته تسريح الأطفال. وخلال بعثة التحقق التي أوفدها الأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، مُنع ٣٠ طفلا، كانت قيادة التجمع قد حددتهم لإطلاق سراحهم، من مغادرة تلك الجماعة. وفي واقعة منفصلة، في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، منعت عناصر التجمع في إيغاندو الأمم المتحدة من تخليص بنتين، يبلغ عمرهما ١٤ عاما و ١٧ عاما، كان قد تم تجنيدهما قسرا من قبل عناصر التجمع.

٤٢ - وتأخر تنفيذ خطة العمل الموقعة مع الجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية، بسبب إلقاء القبض على قيادته في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وكان الجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية قد وقع على خطة عمل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وأفرج عن حوالي ١٣٠٠ طفل وأعاد دمجهم في عامي ٢٠٠٩

و ٢٠١٠. وخلال الفترة المستعرضة، تم تفكيك الجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية وتسريح جميع عناصره.

٤٣ - وعلى الرغم من أن إطلاق سراح الأطفال من صفوف اتحاد القوى الديمقراطية قد بدأ في عام ٢٠١٢، كان التقدم المحرز محدودا. وقد وقع اتحاد القوى الديمقراطية مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في عام ٢٠٠٧ التزاما أوليا بإطلاق سراح جميع الأطفال الباقين في صفوفه. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أعاد اتحاد القوى الديمقراطية تأكيد ذلك الالتزام وسمح للأمم المتحدة بالتحقق من وجود الأطفال الباقين في صفوفه. ولم يتم حتى الآن التوقيع على خطة عمل رسمية. وأعاقت صعوبات الوصول إلى التجمع واتحاد القوى الديمقراطية في المناطق النائية من مقاطعتي فاكاغا وهوت كوتو التحقق وتسريح الأطفال أيضا.

٤٤ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تم إطلاق سراح ٣٤٥ طفلا (٢٢٢ صبيا و ١٢٣ بنتا) من التجمع (١٥٧) في مقاطعات بامينغي - بانغوران وهوت كوتو وفاكاغا؛ ومن اتحاد القوى الديمقراطية (١٧٠) في مقاطعتي هوت كوتو وبامينغي - بانغوران، وهرب من جيش الرب للمقاومة (١٨) في مقاطعتي هوت مومو ومبومو. إضافة إلى ذلك، تقدر الأمم المتحدة أن ما يصل إلى ٣٥ طفلا مرتبطين بالجبهة الوطنية للإصلاح قد أعيدوا إلى تشاد في أعقاب تفكيك تلك الجماعة المسلحة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

تشاد

٤٥ - على الرغم من التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل وعلى الرغم من أن الجيش الوطني التشادي لم يقيم بتجنيد الأطفال كسياسة عامة، تحققت فرقة العمل القطرية من ٣٤ حالة تجنيد للأطفال من قبل الجيش خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. ففي حزيران/يونيه ٢٠١٢، حددت بعثة التحقق المشتركة بين الحكومة والأمم المتحدة ٢٤ طفلا في مركز تدريب تابع للجيش. وتحقق قائد الجيش في مركز تدريب موسورو من ١٠ حالات أخرى في أيلول/سبتمبر عام ٢٠١٢ في إطار خطة العمل. ويبدو أن جميع الأطفال الـ ٣٤ قد جندوا في سياق حملة تجنيد جرت في الفترة ما بين شهري شباط/فبراير وأذار/مارس ٢٠١٢، ضم الجيش إليه خلالها ٨٠٠٠ من المجندين الجدد.

٤٦ - وعقب إعادة المقاتلين السابقين في الجبهة الوطنية للإصلاح من جمهورية أفريقيا الوسطى وعددهم ٣٦٢ فردا، تم تحديد ٢٦ طفلا تتراوح أعمارهم من ١١ سنة إلى ١٧ سنة، وأفرج عنهم بصورة غير رسمية في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ خلال بعثة مشتركة بين الأمم المتحدة ووزارة الرعاية الاجتماعية. وقد حددت لجنة الصليب الأحمر

الدولية ٢٣ طفلاً آخرين في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. ولم ترد تقارير عن قيام حركة العدل والمساواة بتجنيد واستخدام الأطفال خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، تلقت فرقة العمل القطرية إعادات عن قيام عناصر مسلحة مجهولة الهوية بتجنيد أطفال مشردين في أسونغا وكيميبي. وما زال يتعين التحقق من هذه الحالات.

٤٧ - وفيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل الموقعة بين الحكومة والأمم المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١١، كُتف ممثلتي الخاص الحوار مع الحكومة للتسهيل بعملية التنفيذ. وفي شباط/فبراير ٢٠١٢، عينت الحكومة جهات تنسيق تقنية في وزارتي الدفاع والرعاية الاجتماعية، وفي أيار/مايو ٢٠١٢، عين رئيس الوزراء مستشاره القانوني كمسؤول تنسيق رفيع المستوى لدعم التنفيذ. وإضافة إلى ذلك، أكد الجيش التزامه بتسهيل وصول الأمم المتحدة للتحقق من المواقع العسكرية، وأصدر سلسلة من التوجيهات العسكرية التي تحظر تجنيد القصر، مطالباً رئيس أركان الجيش والمدير العام للدرك الوطني والمدير العام للحرس الوطني والتنقل بضمان تنفيذها على نحو كامل وسريع.

٤٨ - وبالرغم من تلك الخطوات الإيجابية، هناك حاجة إلى مزيد من التدابير لتعزيز آليات الفرز التي يستخدمها الجيش في التجنيد، وينبغي وضع الصيغة النهائية لإجراءات منع تجنيد الأطفال. وفي حين أن إصدار توجيهات عسكرية فيما يتعلق بحظر تجنيد القصر يتسق مع خطة العمل، ينبغي أن توضح تلك التعليمات بجلاء العقوبات على مخالفتها، على النحو المبين في خطة العمل. وعلاوة على ذلك، لم تجر أية تحقيقات في مزاعم تجنيد واستخدام الأطفال، ولم تُتخذ إجراءات تأديبية ضد القائمين بعمليات التجنيد.

٤٩ - وفي حين أن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة من أجل إطلاق سراح الأطفال وتوفير الرعاية المؤقتة لهم وجمع شملهم مع ذويهم، هي إجراءات مشجعة، فإنها ليست حتى الآن متماشية مع الالتزامات الواردة في خطة العمل. فعلى سبيل المثال، لم يكن ١٨ من بين ٢٤ طفلاً ممن حددوا في مونغو جزءاً من عملية إطلاق السراح التي شاركت فيها الأمم المتحدة، وبالتالي لم يمكنهم الاستفادة من المساعدة على إعادة الإدماج. كذلك، فإن الأطفال العشرة الذين جرى تحديدهم في مركز تدريب موسورو قد أطلق سراحهم وجمع شملهم مع أسرهم في نجامينا دون تلقي دعم لإعادة إدماجهم.

كوت ديفوار

٥٠ - منذ نهاية الأزمة السياسية في كوت ديفوار في أيار/مايو ٢٠١١، لاحظت الأمم المتحدة انخفاضاً في عدد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، حيث وثقت ٦٥ حالة في عام ٢٠١٢ مقابل ٣٣٦ حالة في عام ٢٠١١. ونُسبت ٣٤ حالة من هذه الحالات الخمس

والسنتين إلى القوات المسلحة الوطنية و ٣٣ حالة إلى عناصر مسلحة، تتألف من أنصار غباغبو وجماعات ميليشيا أخرى تعمل على طول الحدود.

٥١ - وتحققت الأمم المتحدة من سبع حالات من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم نُسبت كلها إلى القوات المسلحة الوطنية، خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. ففي نيسان/أبريل ٢٠١٢، تحققت الأمم المتحدة من وجود أربعة صبية تتراوح أعمارهم من ١٤ عاما إلى ١٦ عاما في نقاط تفتيش تابعة للجيش في بلدات ماهابلو وتاي ودويكوي. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، وثقت الأمم المتحدة أيضا ثلاث حالات لصبية كانوا مكلفين بالعمل في إحدى نقاط التفتيش التابعة للجيش قرب سان بيدرو. وجرى تجنيد الصبية في الجيش عام ٢٠١١ عندما كانوا يبلغون من العمر ١٧ عاما.

٥٢ - ووثقت الأمم المتحدة ٩ حالات قتل و ٢١ حالة تشويه لأطفال في عام ٢٠١٢. ونجمت ١٤ حالة من هذه الحالات عن ذخائر غير منفجرة، ووقع معظمها على طول الحدود مع ليبيريا أثناء أو بعد هجمات شنتها جماعات مسلحة مجهولة الهوية تعمل في تلك المناطق. وعُزيت أربع حالات من حالات قتل الأطفال إلى هجومات شنتها جماعات شباب مسلحة في مخيم ناهييلي للمشردين داخليا بدويكوي في تموز/يوليه ٢٠١٢. وإضافة إلى ذلك، قُتل طفل خلال عملية قامت بها القوات المسلحة الوطنية في آراه وقُتل آخر في هجوم شنته جماعة مسلحة مجهولة الهوية في باها - تابو.

٥٣ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، سجلت الأمم المتحدة ٢١ حالة من حالات العنف الجنسي ضد الأطفال المتصل بالتزاع، ارتكبت ٩ منها على أيدي القوات المسلحة الوطنية و ١٢ على أيدي جماعات مسلحة مجهولة الهوية. وكانت هذه الحوادث شائعة بصفة خاصة في غرب كوت ديفوار، حيث واصلت عناصر مسلحة مهاجمة المدنيين، لا سيما النساء والبنات، في نقاط التفتيش وأثناء الدوريات.

٥٤ - وقد انخفض عدد الاعتداءات على المدارس والمستشفيات انخفاضا شديدا خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، بحيث بلغ عدد الحالات التي تم التحقق منها ٧ في عام ٢٠١٢ مقابل ٤٧٧ حالة في عام ٢٠١١. وتحققت الأمم المتحدة من أن القوات المسلحة الوطنية استخدمت مركزا صحيا ومدرسة ابتدائية ومركزا مجتمعا لتعليم الأطفال في غرابو. وأقامت، إضافة إلى ذلك، نقاط تفتيش بجوار أربع مدارس ابتدائية واقعة في توبا، وزيريغلو، وتاو - زيو، وكيبلي، مما عرض الأطفال لخطر هجمات العناصر المسلحة.

٥٥ - وتم وضع الصيغة النهائية لسياسة وطنية لحماية الأطفال في عام ٢٠١٢ وعرضت على حكومة كوت ديفوار في انتظار اعتمادها. وفي ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عين رئيس أركان القوات المسلحة الوطنية جهة تنسيق لحماية الأطفال وتعهد بوضع خطة تشغيلية للعمل مع الأمم المتحدة على منع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، وبصفة خاصة تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي آب/أغسطس ٢٠١٢ اعتمدت سياسة وطنية لترع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، ورد فيها أن جهوداً قد بُذلت في سبيل تسريح الأطفال وإعادة إدماجهم. غير أن هذا الالتزام لم يتجسد بعد في استراتيجية تنفيذ واضحة. وإني أشجع الحكومة على وضع هذه الاستراتيجية لكفالة إعادة الإدماج الكاملة لأي أطفال يجري التعرف عليهم أثناء عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

٥٦ - لقد أسفر تجدد النزاع في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية عقب إنشاء حركة ٢٣ مارس (M23) في نيسان/أبريل ٢٠١٢ عن زيادة واضحة في عدد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وكانت حملة الحركة نابعة من انشقاق عدد كبير من ضباط قيادة القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، مما أثر بشدة على قدرة قوات الأمن الكونغولية. وساهم الفراغ الذي خلفه أولئك الجنود في وجود جو عام من الخروج على القانون وانعدام الأمن يتسم بانتشار الهجمات العنيفة والممنهجة ضد المدنيين على أيدي مجموعة متنوعة من الجماعات المسلحة، شملت مجموعة مجزأة من ميليشيات الدفاع الذاتي المعروفة باسم رايا موتومبوكي، التي كانت مسؤولة، إلى جانب القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، عن هجمات انتقامية متبادلة.

٥٧ - وفي عام ٢٠١٢، جرى تجنيد ٥٧٨ طفلاً، من بينهم ٢٦ طفلة، في القوات المسلحة والجماعات المسلحة. وكانت الجهات الرئيسية المسؤولة عن هذا التجنيد هي جماعات ماي ماي (٢٦٣)، بما في ذلك جماعات ماي ماي العاملة تحت إمرة "العقيد تاومبي" في منطقة أوفيرا (١١٦)، وجماعات ماي ماي العاملة تحت إمرة "الجنرال لافونتين"، وعناصر سابقة من ائتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين (٢٩)، وتحالف ماي ماي الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة التابع لـ "العقيد جانفبيه" (٢١)، وجماعات ماي ماي أخرى. ومن الجهات الرئيسية الأخرى المسؤولة عن التجنيد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا (٨٣)، وحركة ٢٣ مارس (٦٥)، وجبهة المقاومة الوطنية في إيتوري/الجبهة الشعبية للعدالة في الكونغو (٥٢)، وجيش الرب للمقاومة (٣١). وجرت ٨٠ في المائة من حالات التجنيد عام ٢٠١٢ في مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية.

٥٨ - ووثقت فرقة العمل القطرية ٢٠ حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم في صفوف القوات المسلحة الوطنية في عام ٢٠١٢، وشملت تلك الحالات تسعة صبية أُدمجوا في القوات المسلحة الوطنية من جماعات ماي ماي أو جندتهم عناصر المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب السابقة التي تركت صفوف القوات المسلحة في وقت لاحق للانضمام إلى حملة حركة ٢٣ مارس. وإضافة إلى ذلك، أُلقت قوات الأمن الكونغولية القبض على ٤٧ صبية واحتجزتهم بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة، ولكنها أطلقت سراحهم لاحقا بعد أن دعت إلى ذلك الأمم المتحدة بقوة. وجرت معظم هذه الاعتقالات في كيفو الشمالية، وكانت تتعلق أساسا بصبية مرتبطين سابقا بحركة ٢٣ مارس. واحتجزت القوات المسلحة الوطنية هؤلاء الأطفال لمدة سبعة أشهر، وأفاد بعضهم بالتعرض لسوء المعاملة أثناء الاحتجاز.

٥٩ - وكانت حركة ٢٣ مارس مسؤولة عن تجنيد الأطفال واستخدامهم بشكل منظم. وفر ما مجموعة ٦٥ صبية تتراوح أعمارهم من ١٣ إلى ١٧ عاما، من بينهم ٢٥ صبية زعموا أنهم روانديون، من حركة ٢٣ مارس أو استسلموا خلال الفترة ما بين نيسان/أبريل وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وقال ما مجموعه ٢١ من هؤلاء الصبية، ومن بينهم ١٨ صبية زعموا أنهم روانديون و ٣ زعموا أنهم كونغوليون، إنه جرى تجنيدهم في أراضي رواندا لكي يقاتلوا في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ورغم أن معظمهم كانوا يُستخدمون في البداية كحمّالين، فقد انتهى بهم الأمر في ساحة المعركة كمقاتلين أو حراسا أمنيين للقادة العسكريين. وتشير شهادات من مقاتلين سابقين في حركة ٢٣ مارس إلى أن مئات من الاطفال ظلوا في صفوف الحركة. وأفادوا أيضا بمحدوث عدد كبير من الوفيات والإصابات في صفوف الأطفال خلال الاشتباكات مع القوات المسلحة الوطنية وحالات قتل لصغار المجندين في حركة ٢٣ مارس وتشويههم وإساءة معاملتهم.

٦٠ - وكنتيجة مباشرة للعنف المتصل بالتزاع، قُتل ١٥٤ طفلا (من بينهم ٨٦ صبية و ٦٤ بنتا) وأُصيب ١١٣ آخرون (من بينهم ٧٦ صبية و ٣٥ بنتا) في عام ٢٠١٢. وفي الفترة ما بين نيسان/أبريل وأيلول/سبتمبر ٢٠١٢، قامت جماعة رايا موتومبوكي بقتل وتشويه أطفال في منازلهم بالسواطير خلال سلسلة من الهجمات العنيفة ضد السكان المدنيين في إقليم ماسيسي، كيفو الشمالية. وتفيد التقارير بأن تحالفا يتألف من القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وجماعة نياتورا معارضة لرايا موتومبوكي كان مسؤولا عن مقتل وإصابة ٥١ طفلا. وكانت القوات المسلحة الوطنية مسؤولة عن مقتل وإصابة ٣٠ طفلا. وأثناء الاشتباكات مع حركة ٢٣ مارس في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر في ساكي، كيفو الشمالية، أُصيب خمسة أطفال بجراح وقتل اثنان نتيجة لاستخدام قذائف هاون أطلقتها القوات

المسلحة الوطنية. وكان من بين الجهات الأخرى المسؤولة عن هذه الأعمال جماعات ماي ماي (٣٠ ضحية)، وحركة ٢٣ مارس (٧ ضحايا)، والشرطة الوطنية الكونغولية (٦ ضحايا)، وجيش الرب للمقاومة (ضحيتان).

٦١ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تعرضت ١٨٥ طفلة وبنات، معظمهن تتراوح أعمارهن من ١٥ إلى ١٧ عاما، للاغتصاب أو لأشكال أخرى من العنف الجنسي. وكان ما مجموعه ١١ منهن تقل أعمارهن عن ١٠ أعوام. وارْتُكِب أكثر من نصف هذه الحالات في مقاطعة كيفو. وكانت القوات المسلحة الوطنية مسؤولة عن ١٠٢ من الحالات، كان من بينها حادث اغتصاب جماعي. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، اغتصبت عناصر تابعة للقوات المسلحة الوطنية أكثر من مائة أنثى، كان من بينهن ٢٤ طفلة على الأقل، في مينوفا، كيفو الجنوبية، أثناء انسحابها في أعقاب سقوط غوما في أيدي حركة ٢٣ مارس. وفي حادثة اغتصاب جماعي آخر وقعت في حزيران/يونيه ٢٠١٢، اغتصب أعضاء من جماعة ماي ماي سيمبا ٢٨ طفلة وبنات تتراوح أعمارهن من ١٠ أعوام إلى ١٧ عاما في إيبولو، مقاطعة أورينتال. وسُجِّل ما مجموعه ٨١ حالة أخرى من حالات العنف الجنسي ضد الأطفال في مقاطعة أورينتال، ارتكب معظمها على أيدي عناصر ماي ماي سيمبا؛ وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري (١٧) والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا (١١).

٦٢ - وفي عام ٢٠١٢، وثقت فرقة العمل القطرية ٣٣ حادثا تتعلق بالمدارس (١٨) والمستشفيات (١٥). ووقعت معظم هذه الحوادث في كيفو الشمالية (١٦) وكيفو الجنوبية (١١) ومقاطعة أورينتال (٦). وتعرضت ٦ مدارس للنهب أو التخريب في هجمات بإضرار النيران شنتها جماعات مسلحة. وكانت القوات المسلحة الوطنية مسؤولة عن استخدام ١١ مدرسة في الأغراض العسكرية، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا مسؤولة عن استخدام مدرسة واحدة في تلك الأغراض. وإضافة إلى ذلك، استُهدف ١١ من مقدمي الخدمات الصحية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير: ستة منهم في كيفو الشمالية وثلاثة في كيفو الجنوبية واثنان في مقاطعة أورينتال. وذُكر أن القوات المسلحة مسؤولة عن خمس حوادث نهب للمرافق الطبية، بينما ذُكر أن القوات الديمقراطية لتحرير رواندا قامت بنهب مركز صحي واحد واختطاف ممرضة كانت قد استنكرت حالة اغتصاب ارتكبتها عناصر تابعة لتلك القوات. وفي حادثين منفصلين وقعا في تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قامت القوات المسلحة التابعة لجيش الرب للمقاومة بنهب مركزين صحيين في مقاطعة أورينتال.

٦٣ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وثقت فرقة العمل القطرية ٢٥٦ حادثاً من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية. وكانت مقاطعة كيفو الشمالية هي الأشد تضرراً، إذ حدث فيها ما مجموعه ١٢٣ حالة، أساساً في أقاليم غوما وماسيسي وروتشورو وحولها، بسبب الاشتباكات بين حركة ٢٣ مارس والقوات المسلحة الوطنية. وفي مقاطعة كيفو الجنوبية، أبلغ عن ٧٤ حادث، وقع معظمها في بوكافو وفيزي وشابوندا وحولها. ووقعت تسعة حوادث أخرى في مقاطعة أورينتال. ورغم أنه لم يتسن تحديد هوية الجناة في معظم هذه الحالات، فقد نُسبت ٣٨ حالة منها إلى الجماعات المسلحة، بما فيها القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وجماعات ماي ماي، وجماعة رايا موتومبوكي. ونُسب ٢٦ حادثاً آخر إلى قوات الأمن الكونغولية.

٦٤ - وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، وقّعت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والأمم المتحدة خطة عمل لوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، إضافة إلى ممارسة العنف الجنسي ضد الأطفال، من جانب القوات المسلحة الوطنية وقوات الأمن الكونغولية. وتعهدت الحكومة والأمم المتحدة بالعمل عن طريق فريق عامل تقني مشترك في أربعة مجالات هي: فصل الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة وحمايتهم؛ والاستجابة للضحايا من الأطفال؛ ومنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال؛ وبذل جهود لمكافحة إفلات الجناة من العقاب. وأحرز تقدم في تيسير وصول الأمم المتحدة بلا عائق إلى كتائب القوات المسلحة الوطنية وإلى مراكز الاحتجاز، مما أدى إلى تسريح أطفال مرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة، إضافة إلى الفرز المشترك للمجندين الجدد. ومنعت هذه العملية انضمام ٢٦٩ طفلاً إلى القوات المسلحة الوطنية في عام ٢٠١٢. وظل إدماج الجماعات المسلحة في صفوف القوات المسلحة الوطنية يشكل منطلقاً مفيداً لتسريح الأطفال. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، مثلاً، جرى فصل ٤٩ طفلاً خلال عملية الإدماج الجزئي لعناصر جماعة نيأتورا في القوات المسلحة الوطنية بمقاطعة كيفو الشمالية.

٦٥ - وفي عام ٢٠١٢، انفصل ٤٩٧ ١ طفلاً (٣٣٤ صبياً و ١٦٣ بنتاً) عن القوات المسلحة والجماعات المسلحة أو هربوا منها. وكانت غالبية أولئك الأطفال (٤٥٣ طفلاً) من الكونغوليين، إضافة إلى ٤٠ طفلاً من رواندا، واثنين من أوغندا (مرتبطين بتحالف القوى الديمقراطية/الجيش الوطني لتحرير أوغندا)، وواحد من جنوب السودان وواحد من جمهورية أفريقيا الوسطى (كلاهما مرتبطان بجيش الرب للمقاومة). وهرب أطفال أو جرى تسريحهم من حركة ٢٣ مارس (٦٥ صبياً)، وجماعات ماي ماي (٤٥٨ صبياً و ٢٨ بنتاً)؛ وجيش الرب للمقاومة (١٢١ صبياً و ١١٦ بنتاً)؛ والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا (٢١١ صبياً و بنتاً واحدة)؛ وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري (١٢١ صبياً

و ١٠ بنات)؛ والقوات المسلحة الوطنية (٩٦ صبيا و ٥ بنات)، وجماعة نيأتورا (٧٠ صبيا) وجماعة رايا موتومبوكي (٤٨ صبيا). وفي عام ٢٠١٢، قدمت الأمم المتحدة الدعم لما يبلغ ٥٥٨٤ طفلا مرتبطا بالقوات والجماعات المسلحة و ٥٠٢٢ طفلا من ضحايا العنف الجنسي.

٦٦ - ولئن كانت جهود الحكومة الرامية إلى وقف تجنيد القصر تستحق الثناء، فإن عدم محاسبة مرتكبي الانتهاكات الخطيرة ضد الأطفال ما زال يثير القلق. ولا بد من بذل مزيد من الجهود لضمان محاكمة الجناة البالغين على النحو الواجب. فمن بين حالات الاغتصاب والعنف ضد الأطفال الموثقة في عام ٢٠١٢ التي ارتكبتها قوات الأمن الحكومية، أُلقي القبض على ٤٠ فقط من الجناة المزعومين وصدرت أحكام على أربعة منهم. وأُقبل ١٢ قائدا آخر من القادة الضالعين في حادث الاغتصاب الجماعي الذي وقع في مينوفا من مناصبهم وأُحيلوا إلى العدالة.

العراق

٦٧ - في عام ٢٠١٢، أبلغت فرقة العمل القطرية عن ٣٥٥ انتهاكا جسيما ضد الأطفال. وكانت المحافظات الأكثر تضررا هي بغداد وكركوك ونيوى وديالى والأنبار وصلاح الدين. ويتحمل تنظيم دولة العراق الإسلامية/تنظيم القاعدة في العراق^(٧) المسؤولية عن وقوع أغلب الحوادث.

٦٨ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أبلغت فرقة العمل القطرية عن ١٧٨ حادث قتل وتشويه للأطفال، جرى التحقق من ١٢٣ منها. وسُجِّل وقوع ما مجموعه ٤١٢ ضحية بين الأطفال، بحيث قُتل ١٠٢ (٦٣ صبيا و ٣٩ بنتا) وجرح ٣١٠ (١٧٦ صبيا و ١٣٤ بنتا) في موجات من الهجمات المنسقة في مختلف أنحاء البلد، أساسا باستخدام أجهزة متفجرة مرتجلة. وفي ٣ تموز/يوليه ٢٠١٢، وقع في قضاء الديوانية بمحافظة القادسية هجوم بجهاز متفجر مرتجل أسفر عن مقتل ١٢ صبيا و ٤ بنات وجرح ١٦ صبيا و ٦ بنات.

٦٩ - وتلقت فرقة العمل القطرية أيضا تقارير عن أطفال جندهم تنظيم دولة العراق الإسلامية/تنظيم القاعدة في العراق، أغلبهم في نيوى (خصوصا الموصل) وصلاح الدين. وفي جميع الحالات التي تم التحقق منها، كان الأطفال ذكورا تتراوح أعمارهم من ١٤ عاما إلى ١٧ عاما ويُستخدمون في وظائف الدعم مثل نقل الأجهزة المتفجرة المرتجلة، والعمل كبصابين، وزرع المتفجرات. وفي ١٧ أيار/مايو ٢٠١٢، في قضاء الموصل بمحافظة نيوى، قتلت قوات الأمن العراقية صبيين في سن ١٦ و ١٧ عاما بينما كانا، حسبما أفيد، يزرعان

قنبلة على جانب الطريق، وهو أسلوب يستخدمه تنظيم دولة العراق الإسلامية/تنظيم القاعدة في العراق.

٧٠ - وجرى توثيق ادعاءات في محافظات نينوي وصلاح الدين والأنبار بشأن ما قيل إنه ارتباط أطفال بمجالس الصحوة. وأشارت هذه التقارير إلى أن الأطفال كانوا يجرسون نقاط التفتيش بعد تجنيدهم محليا ويستخدمون وثائق هوية مزورة.

٧١ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، كان ٣٠٢ من الأطفال، من بينهم ١٣ طفلة، محتجزين في مرافق الاحتجاز ومتهمين أو مدانين بتهم تعتبر بموجب المادة ٤ من قانون مكافحة الإرهاب (٢٠٠٥) متصلة بالإرهاب. وقد احتجز هؤلاء الأطفال، الذين كانت أعمارهم تتراوح من ١٥ عاما إلى ١٧ عاما، لفترات تراوحت من شهرين إلى أكثر من ثلاثة أعوام.

٧٢ - وأثرت الحالة الأمنية السائدة أيضا على المدارس والمستشفيات. فخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تضررت المرافق التعليمية والصحية بفعل الأجهزة المتفجرة المرتجلة ونيران الأسلحة الصغيرة، واستُهدف أفراد. ووثقت فرقة العمل القطرية ٤٢ حادثا في بغداد وبابل وكركوك ونينوي وصلاح الدين والأنبار، جرى التحقق من ١٥ اعتداء منها على مدارس و ٨ اعتداءات منها على مرافق طبية. وإضافة إلى ذلك، قُتل أو جرح ١٩ من العاملين في مجال التعليم و ١٧ من العاملين في المجال الطبي في عام ٢٠١٢. وفي حادث واحد وقع في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ في محافظة الأنبار، انفجرت سيارة مفخخة أمام مدرسة الكفاح الابتدائية في اليوم الأول للدراسة، مما أسفر عن مقتل أربع بنات وصبي واحد وجرح ستة أطفال آخرين.

٧٣ - وفي عام ٢٠١٢، وثقت فرقة العمل القطرية أيضا ١٤ حالة اختطاف أطفال شملت ٧ صببية و ٧ بنات. وبالرغم من أن الدافع وراء أغلب هذه الحوادث ظل غير واضح، فقد لوحظت صلة قوية بين اختطاف الأطفال وتمويل جماعات مسلحة من غير الدول في العراق. ويُدعى أن تنظيم دولة العراق الإسلامية/تنظيم القاعدة في العراق كان مسؤولا عن أغلب تلك الحوادث. وبالرغم من أن أغلب الحالات كانت تتصل بتمويل أنشطة تلك الجماعات المسلحة، فقد ادعى أن حالة اختطاف واحدة لطفل في الموصل في آذار/مارس ٢٠١٢ كانت مرتبطة بتجنيد قسرا في الجناح العسكري لتنظيم دولة العراق الإسلامية/تنظيم القاعدة في العراق المسمى "طيور الجنة".

٧٤ - وتحققت فرقة العمل القطرية أيضا من ثلاث حوادث مُنع فيها وصول المساعدات الإنسانية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وفي حادث واحد جرى في ١٣ حزيران/يونيه

٢٠١٢، قُتل ٢٧ مدنيا وجُرح عشرات آخرون حينما انفجرت شاحنة نقل تُستخدم في توصيل الإمدادات الإنسانية في مخيم للأشخاص المشردين داخليا قرب بغداد. ولم تُعلن أي جماعة مسؤوليتها عن الاعتداء.

٧٥ - وبالرغم من ارتفاع مستوى التعامل مع وزارة الشؤون الخارجية في عام ٢٠١١، لم تُنشأ بعد آلية حكومية رسمية بشأن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وإني أشجع الحكومة على إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات لبحث ومتابعة الشواغل المتعلقة بحماية الطفل مع فرقة العمل القطرية.

لبنان

٧٦ - لقد أبلغت الأمم المتحدة عن حوادث انتهاكات جسيمة ضد الأطفال ناتجة عن الاشتباكات بين الجماعات المسلحة في لبنان وأعمال القتال على طول حدوده. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، زاد مستوى ونطاق العنف المسلح الذي يتضرر منه الأطفال، خصوصا نتيجة لأثر التراع السوري على لبنان. ووثقت الأمم المتحدة ٢٤ انتهاكا ضد أطفال، تضمّن أغلبها قتل الأطفال وتشويههم، مقارنة بما يبلغ ١١ انتهاكا في عام ٢٠١١. وتضررت المناطق الحدودية بين لبنان والجمهورية العربية السورية في الشمال وفي وادي البقاع أكثر من غيرها، وكذلك منطقة طرابلس وما حولها.

٧٧ - وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن مشاركة أطفال في الاشتباكات المسلحة بين الجماعات السياسية المتعارضة في لبنان. ففي حزيران/يونيه ٢٠١٢، مثلا، أُلقي القبض على أربعة صبية تتراوح أعمارهم من ١٥ إلى ١٧ عاما بسبب اشتراكهم في احتجاج ضد القوات المسلحة الوطنية، عقب مضايقة أحد المقيمين في مخيم نهر البارد الفلسطيني في طرابلس. وتلقت الأمم المتحدة أيضا ادعاءات عن الضغط على أطفال لاجئين سوريين في المناطق الحدودية مع لبنان للانضمام إلى جماعات مسلحة في الجمهورية العربية السورية. وتوافرت أيضا معلومات محكية عن الارتباط المحتمل لأطفال بميليشيات مسلحة، خصوصا في طرابلس وحولها.

٧٨ - وأدى تزايد عدد اللاجئين السوريين العابرين إلى لبنان إلى تزايد تهديدات تُعرض الأطفال للألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة. وكان القصف عبر الحدود وكذلك الاشتباكات المسلحة داخل لبنان يشكل مخاطر جديدة على الأطفال. وأسفرت تلك الحوادث عن مقتل خمسة صبية و بنت واحدة تتراوح أعمارهم من ثمانية أشهر إلى ١٥ عاما، وتشويه بنتين وثلاثة صبية تتراوح أعمارهم من ١١ عاما إلى ١٥ عاما، ووقعت أغلب تلك الحوادث في طرابلس ووادي خالد بشمال لبنان.

٧٩ - وفي آذار/مارس ٢٠١٢، أدت اشتباكات مسلحة بين فصائل فلسطينية متنافسة أمام مدرسة في مخيم عين الحلوة الفلسطيني، في قضاء صيدا، خلال ساعات الدراسة، إلى تعطيل الدراسة. وأثناء هذا الحادث، جرى إجلاء أطفال تتراوح أعمارهم من السادسة إلى العاشرة من المدرسة. وفي مناسبات شتى في تموز/يوليه وآب/أغسطس وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، تعرّضت الدراسة للتعطيل أيضا في مخيم بداوي الفلسطيني بسبب الاشتباكات المسلحة في منطقتي باب التبانة وجبل محسن.

ليبيا

٨٠ - في عام ٢٠١٢، استمر تضرر الأطفال في ليبيا من التوترات التي تصاعدت إلى مواجهات مسلحة، أساسا في بني وليد والكفرة وسرت وزليتن وسيها، شملت في بعض الحالات استخدام الأسلحة الثقيلة. وجدير بالذكر أن الوصول إلى مناطق النزاع والسكان المتضررين ظل محدودا للغاية على امتداد الفترة المشمولة بهذا التقرير، وأن القيود التي تفرضها الأمم المتحدة على السفر لأسباب أمنية ظلت تحد من جمع المعلومات. وبالرغم من زيادة سيطرة الحكومة، ظلت كتائب مسلحة كثيرة تبدي افتقارا إلى الانضباط وإلى هيكل قيادة، وهو ما أدى في بعض الحالات إلى انتهاكات جسيمة ضد الأطفال.

٨١ - وتلقت الأمم المتحدة ادعاءات باستخدام الأطفال من قبل كتائب مسلحة وشاهدت في مناسبات عدة أطفالا يحملون أسلحة. ففي خلال النزاع في منطقة الكفرة في شباط/فبراير ٢٠١٢، مثلا، شوهد أطفال يحملون أسلحة ويتولون حراسة نقاط التفتيش وتأمين المباني مع كتائب قبيلتي الزاوية والتبو. وفي الكفرة أيضا في حزيران/يونيه ٢٠١٢، شاهدت الأمم المتحدة صبية، تتراوح أعمارهم من ١٦ عاما إلى ١٨ عاما، يحملون أسلحة.

٨٢ - وجرى الإبلاغ عن إصابات لأطفال نتيجة للمواجهات المسلحة بين الكتائب، وبين الكتائب والجيش الليبي أو كتيبة درع ليبيا (وحدة مساعدة في الجيش الليبي). ووفقا للمعلومات الواردة من الأمم المتحدة وشركائها، قُتل ١٢ طفلا على الأقل، (ثمانية صبية وأربع بنات، وجرح ٣٣ طفلا (٢٩ صبيا و ٤ بنات) في تبادل لإطلاق النار أو عن طريق استخدام أسلحة ثقيلة. وبالنظر إلى عدم القدرة على الوصول إلى المناطق المتضررة ومحدودية تصنيف البيانات، من المرجح أن الإبلاغ عن عدد الضحايا من الأطفال ما زال أقل مما يجب. وفي أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٢، سجّل مستشفى الكفرة العام ١٠ ضحايا من الأطفال، من بينهم طفلان قُتلا خلال مواجهات مسلحة بين كتائب قبيلتي الزاوية والتبو. وأدت أيضا حوادث متصلة بالمخلفات الحربية المتفجرة إلى وقوع ٢٢ طفلا ضحايا، أساسا في مصراته والزنتان والكفرة وسرت وغريان.

٨٣ - ووفقا لوزارة التعليم، هوجمت خمس مدارس في بنغازي بينما كانت تُستخدم كمرآكز اقتراع أثناء الانتخابات. وفي ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢، استهدفت إحدى تلك المدارس المستخدمة في الانتخابات بنيران أسلحة صغيرة وأجهزة منفجرة مرتجلة. وفي ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٢، تم تفكيك جهاز متفجر مرتجل في مدرسة عبد الرزاق بمنطقة بوهديمة، التي كانت تُستخدم كمرآكز اقتراع. وهوجمت مدارس أيضا عند استخدامها كأماكن إيواء للأشخاص المشردين داخليا. ففي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، في منطقة الزاوية بكُفرة، تعرضت مدرسة تؤوي ٢٠ مشردا داخليا للقصف بصاروخ من منطقة التبو، وهو ما أسفر عن إصابة خمسة أطفال على الأقل.

٨٤ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أدت المواجهات المسلحة أيضا إلى إلحاق أضرار بمرافق صحية. فقد هوجم مستشفى سبها المركزي في نيسان/أبريل ٢٠١٢ أثناء القتال بين كتائب قبيلة التبو وكتيبة عربية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ لحقت أضرار جسيمة بمستشفى في بني وليد ودُمرت أو نُهبت معداته من قبل كتائب مسلحة، من بينها درع لييبا ودرع مصراته وكتيبة ٢٨ مايو، خلال مواجهات مع المجلس الاجتماعي لقبائل ورفلة. وبالنظر إلى محدودية الأمن في المرافق الطبية في سبها في وقت اندلاع القتال في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، قام مقاتلون بحمل الأسلحة داخل المرافق الصحية. وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٢، أُطلقت النيران على شخصين، بينهما ممرضة، داخل مستشفى سبها. وفي ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وقع قتال بين رجال قبيلة القذاذفة واللجنة الأمنية العليا، التي تسيطر عليها وزارة الداخلية، داخل مركز سبها الطبي بينما كان المرضى يتلقون العلاج. وإضافة إلى ذلك، تلقت الأمم المتحدة ادعاءات عن توجيه تهديدات إلى أفراد الخدمات الطبية. وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ في سبها، احتج الموظفون الطبيون على تدهور الحالة الأمنية في المستشفى، زاعمين أن عدة موظفين قد هوجموا بينما تعرض آخرون لتهديدات.

٨٥ - وسجلت الأمم المتحدة عدة حالات شهدت عرقلة وصول المساعدات الإنسانية في المناطق المتضررة من النزاع، وذلك بوسائل من بينها الاختطاف أو الاعتداءات أو التهديدات الموجهة إلى أفراد العمل الإنساني في الكُفرة وسبها وبنغازي ومصراته.

جيش الرب للمقاومة في منطقة وسط أفريقيا (جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، وأوغندا)

٨٦ - استمرت الأمم المتحدة في تلقي تقارير عن انتهاكات جسيمة ضد الأطفال من قبل جيش الرب للمقاومة في منطقة وسط أفريقيا على مدى عام ٢٠١٢. وبينما أُبلغ عن ٢٢ حادثا في جمهورية أفريقيا الوسطى و ٧١ حادثا في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لم يُبلغ

عن وقوع أي حوادث في جنوب السودان في عام ٢٠١٢ ولئن كان لم يُبلغ عن أي حوادث في أوغندا منذ عام ٢٠٠٦، استمرت القوات الأوغندية في ملاحقة جيش الرب للمقاومة. بيد أن هذه الحالات تشير فحسب إلى النطاق الفعلي للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، بالنظر إلى أن انعدام الأمن وضعف البنية التحتية ظلا يعرقلان الإبلاغ عن الانتهاكات. وفي ظل وجود ٤١٦ ٠٠٠ من الأشخاص النازحين داخليا و ٢٦ ٠٠٠ لاجئ نتيجة لأفعال جيش الرب للمقاومة، ظلت تلك الجماعة المسلحة تُشكل تهديدا خطيرا للمدنيين في المنطقة.

٨٧ - وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، أُبلغ عن تجنيد ٢٣ طفلا من قبل جيش الرب للمقاومة في جنوب شرقي البلد. وخلال هجوم لجيش الرب للمقاومة في موقع تعدين في بلدة نزاكو في مقاطعة كوتو العليا قُتل ستة أشخاص على الأقل، من بينهم عدة أطفال. ولكن نظرا لمحدودية القدرة على الوصول إلى المنطقة، لم يتسن التحقق من العدد الدقيق للأطفال ضمن الضحايا.

٨٨ - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، اختُطف ٥٨ طفلا (٢٣ بنتا و ٣٥ صبيا، تتراوح أعمارهم من عامين إلى ١٧ عاما، من قبل جيش الرب للمقاومة في عام ٢٠١٢. وخلافا للسنوات السابقة، استُخدم هؤلاء الأطفال بالأساس كحمالين لنقل البضائع المنهوبة، بدلا من استخدامهم في المشاركة في الهجمات. بيد أن الأطفال ظلوا يقعون ضحايا لهجمات جيش الرب للمقاومة. فقد أسفر هجومان منفصلان لجيش الرب للمقاومة عن مقتل بنت وصبي وجرح بنت وثلاثة صبية في مقاطعة كوتو العليا في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وأيار/مايو ٢٠١٢. ووُثقت حالة اغتصاب بنت على يد جيش الرب للمقاومة في أيار/مايو ٢٠١٢، وأفادت طفلتان أخريان فرتا من الجماعة في عام ٢٠١٢ بأتهما تعرضتا للاغتصاب أثناء وجودهما في الأسر. وفرّ ما مجموعه ٤١ طفلا (١٩ بنتا و ٢٢ صبيا، أو تم تسريحهم من جيش الرب للمقاومة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وفي الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وتشيرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، هاجم جيش الرب للمقاومة أيضا مركزين صحيين وثلاث مدارس.

٨٩ - وفي جنوب السودان، لم يُبلغ عن هجمات أو انتهاكات جسيمة ضد الأطفال من قبل جيش الرب للمقاومة في عام ٢٠١٢. غير أن جيش الرب للمقاومة ظل يمثل تهديدا للمدنيين، إذ كان يعمل من قواعد داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى. وفي الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بُذلت جهود البحث عن الأسر ولم تشملها لصالح ٤٨ طفلا (٣٤ بنتا و ١٤ صبيا) جرى انقاذهم من جيش الرب للمقاومة.

٩٠ - واستمرت أوغندا في الاضطلاع بدور رئيسي في مكافحة جيش الرب للمقاومة بمشاركة ٢٠٠٠ جندي من قوات الدفاع الشعبية الأوغندية في فرقة العمل الإقليمية المعنية بجيش الرب للمقاومة التي أنشأها الاتحاد الأفريقي لذلك الغرض. وتلقى الجيش تدريبا على التنفيذ في أوغندا في أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٢، من أجل تنفيذ إجراءات التشغيلية الموحدة بشأن إعادة الأطفال المنفصلين عن جيش الرب للمقاومة إلى وطنهم وتسليمهم إلى ذويهم، على النحو المتفق عليه مع الأمم المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١١، ولم تعتمد القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان حتى الآن إجراءات تشغيلية موحدة لتسليم الأطفال الذين يفرون من جيش الرب للمقاومة.

مالي

٩١ - تجلّى التدهور الخطير الذي شهده الوضع الأمني في مالي عام ٢٠١٢ في عدد كبير من الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، ارتكبتها جماعات مسلحة شتى. وفي أوقات مختلفة، شكلت الجماعات المسلحة الناشطة في شمال مالي ائتلافات متقلبة، مما انطوى على عمليات عسكرية مشتركة، ووضع القوات في مواقع مشتركة. واستنادا إلى المعلومات المحدودة المتوافرة، كانت العضوية في تلك الجماعات المسلحة متقلبة للغاية، مما يشكل تحديا عند محاولة تحديد مسؤولية القيادة عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال المبلغ عنها طوال عام ٢٠١٢. وعلى الرغم من أن حالة انعدام الأمن السائدة حدث كثيرا من إمكانية الوصول، تلقت الأمم المتحدة عدة تقارير تفيد بأن الجماعات المسلحة، بما فيها الحركة الوطنية لتحرير أزواد، وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، وتنظيم أنصار الدين، وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، مسؤولة عن تجنيد واستخدام الأطفال على نطاق واسع. وأشارت المعلومات الأولية إلى أن مئات الأطفال، ولا سيما الصبية الذين تتراوح أعمارهم من ١٢ سنة إلى ١٥ سنة، جُنّدوا خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وقد استخدم الأطفال كل من الحركة الوطنية لتحرير أزواد، وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، وأنصار الدين، وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي للعمل في نقاط التفتيش والقيام بالدوريات. وأدى تغير التحالفات بين الجماعات المسلحة إلى إعادة تجنيد الأطفال من قِبَل جماعات مختلفة. وبفقدان الحركة الوطنية لتحرير أزواد تدريجيا سيطرتها على شمال مالي وانتقال تلك السيطرة إلى أنصار الدين وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، حوّل بعض الأطفال ولاءهم إلى أنصار الدين، وخاصة منهم أولئك الذين ينتمون إلى جماعة إباد آغ غالي الموجود مقرها في كيدال.

٩٢ - وعلى الرغم من وجود تقارير عن اختطاف الأطفال وتجنيدهم القسري، زُعم أن العديد من الأطفال انضموا إلى جماعات مسلحة بسبب الفقر أو الانتماء العرقي. وكان الأطفال "الطالبي"، الذين يعهد بهم آباؤهم إلى معلمين دينيين يُعرفون باسم "مارابو" من أجل التربية الإسلامية، معرضين بشكل خاص للتجنيد، إضافة إلى الأطفال المنتمين إلى الجماعات العرقية من طوارق وعرب وبوهل وسونغاوي. وأفيد بأن حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا تدفع أجيالاً للأطفال المجندين ولآبائهم. وجذبت هذه الحركة أطفالاً لا تتجاوز أعمارهم ١٢ سنة بوعدهم بالحصول على التعليم القرآني. وشوهد أطفال مرتبطون بهذه الحركة وهم يقومون بحراسة مدرسة ثانوية في دوينتزا وينجزون مهام وضيعة في معسكر دركي في تاوسا. وأفيد بأن الحركة مسؤولة أيضاً عن تجنيد ١٥ صبياً تتراوح أعمارهم من ١٣ سنة إلى ١٨ سنة في ميناكا في أعقاب اشتباكات وقعت في كونا، مما دفع الأسر إلى إرسال أبنائها إلى النيجر لتفادي تجنيدهم.

٩٣ - وهناك أيضاً أطفال، ذكور وإناث على حد سواء، مرتبطون بمليشيات موالية للحكومة. ففي منطقة موبتي/سيفاري الخاضعة لسيطرة الحكومة، على سبيل المثال، تلقت الأمم المتحدة تقارير عن تجنيد الأطفال من قبل غاندا إيزو، وغاندا كوي، وقوات تحرير الشمال. وبما أن بعض الميليشيات يجري إدماجها في القوات المسلحة المالية، هناك حاجة ملحة لفرز هؤلاء الأطفال وعزلهم.

٩٤ - وقد أسرت القوات المسلحة المالية أيضاً أطفالاً أثناء العمليات العسكرية في شمال مالي. واحتجزت سلطات مالي ما لا يقل عن أربعة أطفال بدعوى ارتباطهم بحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، وأُبلغ أن أحدهم نُقل إلى مركز لإعادة تأهيل الأحداث. وفي ٩ آذار/مارس ٢٠١٣، أسرت القوات المسلحة الفرنسية خمسة أطفال مقاتلين خلال العمليات العسكرية وسلمتهم لسلطات مالي. وتم على الفور تسليم الأطفال إلى اليونيسيف لرعايتهم مؤقتاً. وفي حين يجري حالياً نقل الأطفال تلقائياً من القوات المسلحة الفرنسية إلى اليونيسيف عن طريق الدرك المالي، لا تزال هناك حاجة إلى إضفاء الطابع الرسمي على هذا الترتيب من خلال إجراءات تشغيل موحدة لتسليم الأطفال المصادفين أثناء القتال.

٩٥ - والمعلومات المتاحة عن عام ٢٠١٢ بشأن قتل الأطفال وتشويههم محدودة جداً. ومع ذلك، أُبلغ عن ١٧ حادثاً خلال عام ٢٠١٢، قتل فيها ستة أطفال وشوّه ٢٢ طفلاً بسبب مخلفات الحرب من المتفجرات. وخلال الهجوم، نُهبت مخازن أسلحة القوات المسلحة المالية، لا سيما في تمبكتو، وتبعثرت الأسلحة والذخائر في ضواحي المدن. وزرعت الجماعات المسلحة أيضاً ألغاماً وتركت أجهزة متفجرة أخرى في شمال مالي تحسباً لعمليات عسكرية،

مما أسفر عن قتل وتشويه أطفال. وفي الفترة ما بين آذار/مارس وآب/أغسطس ٢٠١٢، زُعم أن الألغام ومخلفات الحرب من المتفجرات تسببت في ٢٨ حادثا خطيرا في شمال مالي، قتل فيها ٢٤ طفلا. ويزعم كذلك أن أطفالا مرتبطين بجماعات مسلحة قتلوا وشُوهوا أثناء الحملة العسكرية الفرنسية والمالية التي بدأت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، بما في ذلك أثناء عمليات القصف الجوي. وأفيد بأن بعض هؤلاء الأطفال استُخدموا دروعا بشرية من قِبَل جماعات مسلحة. واستمر القلق أيضا بشأن ارتكاب أعمال انتقامية بين المجموعات العرقية ضد الأطفال من أصل عربي أو من الطوارق، بما في ذلك على أيدي القوات المسلحة المالية.

٩٦ - وأفيد بأن العنف الجنسي ضد البنات الذي ترتكبه الجماعات المسلحة كان منهجيا وواسع الانتشار في شمال مالي (تمبكتو، وغاو، وكيدال، وجزء من موبتي). ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أُبلغ عما مجموعه ٢١١ حالة من حالات العنف الجنسي (من بينها الاغتصاب والاسترقاق الجنسي، والزواج القسري، والعنف الجنسي في أماكن الاحتجاز، والاعتداء الجماعي)، تورط فيها كل من الحركة الوطنية لتحرير أزواد، وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، وأنصار الدين، وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي. وجمعت الأمم المتحدة معلومات عن حالات بنات تعرضن للاغتصاب من جانب عدة أفراد من الجماعات المسلحة. وأبلغ عن حالات تزويج نساء وفتيات قسراً من قِبَل حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، وأنصار الدين، وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي في جميع المناطق الخاضعة لسيطرتها. وقيل إن الآباء أُجبروا على تسليم بناتهم للزواج من أعضاء هذه الجماعات، مما أدى إلى الاغتصاب والاسترقاق الجنسي. وكثيرا ما تعرضت تلك الفتيات للاغتصاب بشكل متكرر من قِبَل عدة رجال في معسكرات هذه الجماعات. ووردت أيضا تقارير مفادها أن البنات المنتميات إلى المجموعة العرقية بيللا، وهي طائفة من الطوارق تعتبر أدنى ممن يسمون الطوارق "ذوي البشرة الفاتحة"، كن أكثر تعرضا للاحتطاف لأغراض الاعتداء والاستغلال الجنسيين.

٩٧ - وكانت للهجوم الذي شنته الجماعات المسلحة على شمال مالي والاستيلاء عليه لاحقا آثار مدمرة على حصول الأطفال على التعليم. فقد نُهب ما مجموعه ١١٥ مدرسة أو تضررت أو قُصفت أو استخدمت في أغراض عسكرية أو تلوّثت بالذخائر غير المنفجرة. وأفيد بأن الجماعات المسلحة كانت تتدخل في الدراسة، مطالبة بأن يُدرّس تفسيرها للشريعة. وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، كان ٨٦ في المائة من التلاميذ المتبقين في الشمال لا يزالون يفتقرون إلى إمكانية الحصول على التعليم.

٩٨ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أنشأت حكومة مالي فريقا عاملا مشتركا بين الوزارات لمنع ارتكاب الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وتشمل أهداف هذا الكيان القيام بحملات إعلامية لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، فضلا عن بعثات تحقق مشتركة مع الشركاء الدوليين للتأكد من وجود أطفال في ميليشيات الدفاع الذاتي. وفي ٧ شباط/فبراير ٢٠١٣، وُقِّع على تعميم مشترك بين الوزارات بشأن منع تجنيد الأطفال وحماية المرتبطين منهم بالقوات المسلحة أو بجماعات مسلحة وإعادتهم إلى أسرهم.

مياغار

٩٩ - شهد عام ٢٠١٢ سلسلة مشجعة من الالتزامات والإجراءات من جانب حكومة مياغار من أجل منع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وإنهائها. ومع ذلك، ظلت فرقة العمل القطرية في مياغار توثق حدوث انتهاكات خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وقد وقعت غالبية هذه الانتهاكات خلال الاشتباكات العسكرية في ولايتي كاتشين وشان بين الثامداو كيبى (الجيش الحكومي) وجيش استقلال كاتشين، وكذلك بين القوات المسلحة الوطنية وجيش ولاية شان الشمالية وجيش ولاية شان الجنوبية. ونجحت الحوادث الأخرى عن انفجار قنابل وذخائر غير منفجرة في ولاية كاين ومنطقة ساغايغ. وحتى الآن، لا تزال العوائق المتعلقة بالقدرات وإمكانية الوصول والأمن تقيد فرقة العمل القطرية، مما يشكل تحديا للرصد والتحقق الشاملين.

١٠٠ - ومع أن عدد حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم من قِبَل القوات المسلحة الوطنية انخفض بسبب تدابير المنع وتعزيز عمليات التجنيد، ظل تجنيد الأطفال واستخدامهم مدعاة للقلق في عام ٢٠١٢. وارتفع عدد الشكاوى بشأن تجنيد القصر من جانب القوات المسلحة الوطنية من ٢٣٦ في عام ٢٠١١ إلى ٢٧٤ في عام ٢٠١٢ نتيجة لزيادة الوعي في صفوف القوات المسلحة الوطنية وعامة الجمهور بشأن مسألة تجنيد القصر والقنوات المتاحة لإثارة هذه القضايا، بما في ذلك من خلال آلية منظمة العمل الدولية بشأن العمل القسري، ومجموعات حماية الطفل على المستوى المحلي، والجهات الوطنية والدولية الفاعلة في مجال الحماية، والاتصالات المباشرة مع القواعد العسكرية والوزارات ذات الصلة. وتلقت فرقة العمل القطرية أيضا معلومات عن نشر أطفال في خط المواجهة مع تكليفهم بمهام قتالية وغير قتالية على حد سواء. وقد نُشر تسعة أطفال جندتهم القوات المسلحة الوطنية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير في ولاية كاتشين، حيث أُسروهم واحتجزهم جيش استقلال كاتشين، الذي أبلغ منظمة العمل الدولية في أوائل عام ٢٠١٢، وأطلق سراحهم في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

١٠١ - وإضافة إلى ذلك، تلقت فرقة العمل القطرية تقارير عن ارتباط أطفال بجماعات مسلحة غير حكومية. وأشارت تقارير تم التحقق منها إلى وجود أطفال في صفوف جيش استقلال كاتشين وجيش ولاية وا المتحد. وتعلقت إحدى الحالات في نيسان/أبريل ٢٠١٢ بقيام جيش استقلال كاتشين باختطاف ثلاثة صبية يبلغون من العمر ١٤ سنة من قرية في بلدة واين ماو. وتلقت فرقة العمل القطرية أيضا معلومات عن استخدام جيش ولاية وا المتحد صبية للعمل في نقاط التفتيش وحراسة المكاتب. وزعمت التقارير كذلك أن جيش ولاية وا المتحد واصل المطالبة بإرسال طفل واحد من كل أسرة في مناطق وا المتمتعة بالحكم الذاتي إليه من أجل أداء "الخدمة العسكرية". وأفادت التقارير أيضا بوجود أطفال في جيش التحرير الوطني لكارين، ومجلس السلام التابع له، وفي الجيش الكاريني.

١٠٢ - ووقع أطفال أيضا ضحايا للألغام الأرضية، والذخائر غير المنفجرة، والهجمات بقذائف الهاون والقنابل اليدوية، وتبادل إطلاق النار بين القوات المسلحة الوطنية والجماعات المسلحة غير الحكومية. وفي أواخر عام ٢٠١٢، تكتفت الأعمال الحربية بين القوات المسلحة الوطنية وجيش استقلال كاتشين في ولاية كاتشين، بما في ذلك الغارات الجوية والقصف من جانب القوات المسلحة الوطنية، فضلا عن استخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة من جانب جيش استقلال كاتشين. وتحققت فرقة العمل القطرية من أن ١٣ من الصبية و ٤ بنات تتراوح أعمارهم من ٣ سنوات إلى ١٧ سنة قُتلوا في خمس حوادث في ولاية كاين، وولاية كاتشين، ومنطقة ساغايونغ. وواصلت القوات المسلحة الوطنية والجماعات المسلحة غير الحكومية (بما فيها اتحاد كارين الوطني/جيش التحرير الوطني لكارين، والحزب التقدمي الوطني الكاريني/الجيش الكاريني، وجيش كارين الخيري الديمقراطي^(٧))، وجيش ولاية وا المتحد) أيضا استخدام الألغام الأرضية لتقييد حركة الأشخاص وعرقلة تنقل القوات وتحديد مناطق العمليات.

١٠٣ - وفي ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وقّعت الأمم المتحدة وحكومة ميانمار بحضور ممثلتي الخاصة خطة عمل لوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب القوات المسلحة الوطنية. وفي وقت لاحق، عُيّن كبير موظفي اتصال في القوات المسلحة الوطنية للإشراف على تنفيذها، وأنشئت لجنة مشتركة تضم فرقة العمل القطرية وعدداً من المسؤولين الكبار من القوات المسلحة الوطنية ومن الوزارات الحكومية. ووضعت فرقة العمل القطرية والقوات المسلحة الوطنية أيضا إجراءات تشغيلية مفصلة لتحديد هوية الأطفال والتحقق منها والقيام بتسريحهم.

(٧) جيش كارين البوذي الديمقراطي، المذكور في تقرير السنوي الحادي عشر (A/66/782-S/2012/261) غير اسمه في عام ٢٠١١ إلى "جيش كارين الخيري الديمقراطي" بصفته الجناح العسكري لمنظمة كلو هتو باو كارين.

١٠٤ - وطوال أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أجرت مراكز التنسيق العسكرية في القوات المسلحة الوطنية دورات تدريبية بشأن خطة العمل في كل قيادة إقليمية، موجهة إلى الضباط المسؤولين عن تحديد هوية الأطفال الموجودين في كتائبهم وتسجيلهم. وأصدرت القوات المسلحة الوطنية أيضا توجيهات بشأن تنفيذ خطة العمل وأعدت مواد إعلامية لتوزيعها على جميع العسكريين على اختلاف رتبهم. وإضافة إلى ذلك، بدأت القوات المسلحة الوطنية عملية لتحديد الهوية والتحقق منها، أدت إلى تسريح ٤٢ طفلا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وأفادت القوات المسلحة الوطنية بأنه منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ أنشئ مجلس في كل قيادة إقليمية للتحقق من سن جميع الجندين الجدد. وأصدر القائد العام كذلك توجيهها ذكر فيه أن من يجندون أطفالا ستُخذ إجراءات ضدهم بموجب البند ٣٧٤ من قانون العقوبات في ميانمار والبند ٦٥ من قانون خدمات الدفاع. وفي ذلك الصدد، أبلغت الحكومة فرقة العمل القطرية أنه بحلول نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، كانت قد أتخذت تدابير تأديبية ضد ٣٠ من الضباط و ١٥٤ من ضباط الصف لقيامهم بتجنيد أطفال واستخدامهم.

١٠٥ - ومع ذلك، ظل القلق يساور فرقة العمل القطرية بشأن إمكانية وصول الأمم المتحدة إلى الكتائب العاملة التابعة للقوات المسلحة الوطنية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أبلغت القوات المسلحة الوطنية فرقة العمل القطرية بأن الوصول إلى هذه الكتائب سيخضع للنظر عند انتهاء الأمم المتحدة من رصد وحدات التجنيد ومرافق التدريب.

١٠٦ - وعملاً بخطة العمل، التزمت حكومة ميانمار أيضا بتيسير عمليات وقف تجنيد الأطفال من قبل الجماعات المسلحة غير الحكومية، وتيسير تسريح وإعادة إدماج جميع الأطفال في الأراضي الخاضعة لسيادتها. غير أن الأولوية أعطيت خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير للجهود الرامية إلى ضمان توقيع خطة العمل ودعم تحديد هوية الأطفال وتسريحهم من القوات المسلحة الوطنية.

١٠٧ - وفي عام ٢٠١٢، تم تسريح ما مجموعه ٩٧ من الجندين القصر من القوات المسلحة الوطنية. وتم تسريح ٤٢ من أولئك في إطار خطة العمل خلال حفل تسريح أقيم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، في حين تم تسريح ٤٥ في إطار آلية منظمة العمل الدولية بشأن العمل القسري. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، عرضت فرقة العمل القطرية ٢٥ حالة جديدة من حالات تجنيد القصر التي وردت عن طريق آلية منظمة العمل الدولية للشكاوى على كبير موظفي الاتصال في القوات المسلحة الوطنية من أجل التحقق منها في إطار خطة العمل. وإضافة إلى ذلك، أفادت الحكومة بأن ٥٣٨ من الجندين الجدد المحتملين رُفضوا في عام ٢٠١٢ في مرحلة الفرز توطئة للتجنيد وذلك لكونهم من القُصر.

الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل

١٠٨ - في عام ٢٠١٢، تواصل تضرر الأطفال الفلسطينيين والإسرائيليين من حالة التزاع السائدة. ففي الضفة الغربية، ظل عدد الأطفال الفلسطينيين الذين قتلوا وأصيبوا خلال المظاهرات والعنف من جانب المستوطنين الإسرائيليين مدعاة للقلق الشديد. وطوال الفترة المشمولة بهذا التقرير، شهد العنف بين الجماعات المسلحة في غزة والقوات الإسرائيلية بهذا التقرير عدة تصعيدات أسفرت عن قتل وإصابة أطفال فلسطينيين، فضلا عن إصابة أطفال إسرائيليين. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، قُتل ٥٠ طفلا فلسطينيا (٤٠ صبيا و ١٠ بنات) وأصيب ٦٦٥ غيرهم (٦٤٠ صبيا و ٢٥ بنتا) في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وجرح ١٧ طفلا إسرائيليا في إسرائيل، مما يمثل زيادة كبيرة مقارنة بعام ٢٠١١.

١٠٩ - وفي الضفة الغربية، قتل أربعة صبية فلسطينيين، وأصيب ٥٥٢ طفلا فلسطينيا، منهم ١٦ بنتا بجراح خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. ومن الأطفال الأربعة الذين قتلوا راح اثنان ضحية ذخائر غير منفجرة، وأصيب اثنان بيران القوات الإسرائيلية أثناء مظاهرات. وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أطلقت النار على صبي عمره ١٧ سنة فقتل في مدينة الخليل القديمة، عند نقطة التفتيش عند مدخل حي المشارقة. ومنذ منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، لوحظت زيادة في استعمال القوة المميتة من جانب القوات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، مما تضرر منه الأطفال أيضا. وأصيب ٤٣٦ طفلا فلسطينيا بجراح خلال المظاهرات في اشتباكات مع القوات الإسرائيلية؛ ٦٩ منهم أثناء عمليات عسكرية استخدمت فيها الذخيرة الحية، والاعتداء الجسدي، وإطلاق عبوات الغاز والرصاص المعدني المغطى بالمطاط، أو من جراء استنشاق الغاز المسيل للدموع، و ٣٩ نتيجة لعنف المستوطنين، و ٨ نتيجة للذخائر غير المنفجرة. ولئن كان المستوطنون الإسرائيليون لم يقتلوا أطفالا في عام ٢٠١٢، فقد أصابوا ١٨ طفلا بجراح نتيجة للاعتداء الجسدي، أو الرشق بالحجارة، أو استخدام قنابل المولوتوف، أو استخدام الذخيرة الحية. وأصيب ما مجموعه ٢١ طفلا بجراح نتيجة لتدخل القوات الإسرائيلية إثر صدامات بين الفلسطينيين والمستوطنين الإسرائيليين.

١١٠ - وفي غزة، قُتل ٤٦ طفلا فلسطينيا خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، قتلت الغالبية العظمى منهم خلال عملية "عمود السحاب" في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ في غزة. وخلال الأسبوعين الأولين من تشرين الثاني/نوفمبر، تصاعدت حدة العنف المسلح بصورة متقطعة، إذ هاجمت القوات الإسرائيلية أهدافا شتى داخل غزة، وأطلقت جماعات مسلحة

فلسطينية صواريخ على جنوب إسرائيل. وفي الفترة ما بين ١٤ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، قتل ٣٢ طفلاً فلسطينياً في غارات جوية إسرائيلية. وفي ثلاثة حوادث أخرى، زُعم أن أطفالاً فلسطينيين قتلوا بصواريخ فلسطينية كانت تستهدف إسرائيل لكنها لم تبلغ أهدافها وسقطت في غزة. وعدا عن التصعيد الذي شهدته تشرين الثاني/نوفمبر، قتل ١١ طفلاً آخر نتيجة لغارات جوية إسرائيلية؛ وقُتل ثلاثة أطفال بقذائف دبابات إسرائيلية؛ وقُتل صبي واحد في عملية توغل للقوات الإسرائيلية في غزة؛ وقُتل صبي واحد بسبب سوء التعامل مع سلاح عثر عليه في البيت؛ وقُتل صبي آخر بسبب سوء التعامل مع ذخيرة غير منفجرة؛ وقُتل طفلين آخران من جراء صواريخ فلسطينية استهدفت إسرائيل لكنها لم تبلغ أهدافها وسقطت في غزة.

١١١ - وأصيب ١١٣ طفلاً آخر في غزة نتيجة للعمليات العسكرية الإسرائيلية، أو خلال المظاهرات، أو نتيجة للذخائر غير المنفجرة. وفي حادث معين وقع في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢، أصيب ٢٣ صبياً أثناء مظاهرات، منهم ٢١ بسبب إطلاق القوات الإسرائيلية ذخائر حية، واثنان آخران من جراء شدة استنشاق الغاز المسيل للدموع.

١١٢ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أصيب ١٧ طفلاً إسرائيلياً بجراح. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، خلال تصاعد العنف في غزة، أطلقت جماعات فلسطينية مسلحة صواريخ على جنوب إسرائيل. وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أصيب ١٤ طفلاً إسرائيلياً بجراح، منهم رضيع عمره ٨ أشهر. وأصيب ثلاثة أطفال إسرائيليين آخرين داخل الضفة الغربية. وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٢، أصيب اثنان من أطفال المستوطنين أثناء صدامات بين الفلسطينيين والمستوطنين الإسرائيليين في حي الخليل بمدينة الخليل القديمة. وفي ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢، جُرحت فتاة عندما أصيبت المركبة التي كانت على متنها بشيء رماه شخص مجهول في ضواحي القدس.

١١٣ - وفي ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢، أفيد بأن صبياً فلسطينياً عمره ١٧ سنة قُتل في غارة جوية إسرائيلية على دراجة بخارية كان على متنها أعضاء من جماعة عبد القادر الحسيني المسلحة في عسبان، بجنوب غزة. وفي ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢، أفادت تقارير بأن القوات الإسرائيلية استخدمت صبياً فلسطينياً كدرع بشري. وقد أخذت القوات الإسرائيلية الصبي البالغ عمره ١٥ سنة والقاطن في بيت عمار من منزله وأجبرته على السير أمام مركبة جيب عسكرية كان سكان القرية يرشقونها بالحجارة، وذلك في انتهاك لأمر المحكمة العليا الإسرائيلية القاضي بمنع استخدام الدروع البشرية. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وردت تقارير عن أربع حالات أخرى حاولت القوات الإسرائيلية فيها استخدام أطفال في

أغراض الاستخبارات العسكرية الإسرائيلية في موقعي مجيدو الجلم المخصصين للاستجواب. وتعلقت هذه الحالات بصبية فلسطينيين تتراوح أعمارهم من ١٥ سنة إلى ١٧ سنة ألقى القبض عليهم وعُرض عليهم مبلغ مالي وإمكانية دخول إسرائيل وسيارة أو هاتف محمول مقابل معلومات استخباراتية بشأن نشاطات في قراهم.

١١٤ - وفي عام ٢٠١٢، استمر اعتقال واحتجاز أطفال فلسطينيين على أيدي القوات الإسرائيلية بدعوى ارتكابهم مخالفات أمنية، ومقاضاتهم في المحاكم العسكرية للأحداث. وفي نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، كان هناك ١٩٤ صبيا و بنت واحدة تتراوح أعمارهم من ١٢ سنة إلى ١٧ سنة رهن الاحتجاز العسكري الإسرائيلي بدعوى ارتكابهم مخالفات أمنية. ومن هؤلاء الأطفال، كان ١١٩ رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة، وكان ٧٦ قد أدينوا ويقضون عقوباتهم. واستنادا إلى دائرة السجون الإسرائيلية، نُقل ٧٣ طفلا محتجزا إلى سجون داخل إسرائيل خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، في مخالفة للمادة ٧٦ من اتفاقية جنيف الرابعة.

١١٥ - وفي عام ٢٠١٢، وفيما يتعلق بحالات الاحتجاز العسكري تلك، تم توثيق ١١٥ حالة من حالات إساءة المعاملة من خلال إفادات كتابية مشفوعة بيمين تلقاها محامون. وأفاد جميع الصبية الفلسطينيين الـ ١١٥ بتعرضهم للمعاملة القاسية والمهينة من جانب القوات الإسرائيلية والشرطة الإسرائيلية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ممارسة عصب العينين والتقييد المؤلم أثناء إلقاء القبض والنقل والاستجواب؛ والتفتيش بالتجريد من الملابس؛ والإساءة اللفظية؛ والعنف الجسدي، بما في ذلك الضرب والركل، والتهديد بالعنف. ووُضع ما مجموعه ٢١ صبيا أيضا في الحبس الانفرادي لمدة تتراوح من يوم واحد إلى ٢٠ يوما في مواقع الاستجواب في الجلم وهاشارون وبتاح تيفكا، وإضافة إلى سجن مجيدو داخل إسرائيل.

١١٦ - وفي ١ آب/أغسطس ٢٠١٢، نص الأمر العسكري الإسرائيلي رقم ١٦٨٥ على أن الأطفال الذين تعتقلهم القوات الإسرائيلية وتحتجزهم يجب أن يعرضوا على قاضٍ في غضون أربعة أيام من اعتقالهم، بدلا من الثمانية أيام التي كان مسموحا بها سابقا. وصدر أمر عسكري آخر في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، سيدخل حيز النفاذ في نيسان/أبريل ٢٠١٣، سيقصر مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة إلى النصف، مع النص على أن الأطفال الذين يقل عمرهم عن ١٤ سنة ينبغي أن يُعرضوا على قاضٍ في غضون ٢٤ ساعة من اعتقالهم، وفي غضون ٤٨ ساعة بالنسبة للأطفال الذين تتراوح أعمارهم من ١٤ سنة إلى ١٨ سنة. ورغم أن ذلك يمثل تقدما، لا تزال هذه المدة تعادل ضعف المدة

القصوى للاحتجاز السابق للمحاكمة بالنسبة للأطفال الإسرائيليين بموجب قانون الأحداث الإسرائيلي.

١١٧ - وفي عام ٢٠١٢، ظلت التقارير تفيد بوقوع عدد كبير من الاعتداءات على المدارس والمرافق التعليمية في كل من إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وقد أُبلغ عن ٣٢١ حالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، في عام ٢٠١٢، مقارنة بما يبلغ ٤٦ حالة في عام ٢٠١١. وأُبلغ عن سبعة اعتداءات على مدارس إسرائيلية.

١١٨ - وأُبلغ عن ٢٥ حادث اعتداء على مدارس في الضفة الغربية في عام ٢٠١٢. وفي ١١ حالة، دخلت القوات الإسرائيلية أو حاولت دخول المباني المدرسية أثناء عمليات بحث، أو لإزالة الأعلام الفلسطينية من أسطح المدارس، أو لأسباب أخرى غير معروفة، مما تسبب في تعطيل الدراسة، وإلحاق أضرار بالمدارس في بعض الأحيان. وفي أربع حالات أخرى، أطلقت القوات الإسرائيلية الذخيرة الحية أو الغاز المسيل للدموع على المدارس. وفي ارتفاع في عدد الحوادث مثير للقلق، قام مستوطنون إسرائيليون من مستوطنة يتسهار برشق مدرسة قرية عوريف (نابلس) في أربع مناسبات منفصلة. وفي إحدى الحالات على الخصوص، في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أدى الرشق بالحجارة الذي قام به المستوطنون إلى اندلاع اشتباكات بين الفلسطينيين والقوات الإسرائيلية ومستوطنين من يتسهار، أُطلق بعدها الغاز المسيل للدموع على الفلسطينيين، مما أدى إلى إصابة ثمانية أطفال بجراح. وإضافة إلى ذلك، وفي ست مناسبات، اقتحمت القوات الإسرائيلية أيضا مدرسة الحاج معزوز المصري الثانوية للبنات لتوفير الأمن في المنطقة للمستوطنين الإسرائيليين خلال مناسبات دينية ليلية.

١١٩ - ووقعت الأغلبية العظمى من الحوادث التي تضررت بها المدارس في غزة في الفترة بين ١٤ و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أثناء العملية العسكرية الإسرائيلية. وقد تضرر ما مجموعه ٢٨٥ من المباني المدرسية نتيجة للغارات الجوية الإسرائيلية على المواقع المجاورة لها، من بينها ٦٠ من مباني المدارس التابعة للأونروا. وتكبدت ستة مراكز صحية تابعة للأونروا أيضا أضرارا خلال التصعيد الذي شهده تشرين الثاني/نوفمبر.

١٢٠ - وفي جنوب إسرائيل، تضررت ستة من المباني المدرسية من جراء الصواريخ التي أطلقتها جماعات مسلحة فلسطينية أثناء الأعمال الحربية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وتضررت مدرسة أخرى في بير سبع في ١١ آذار/مارس ٢٠١٢ بسبب إطلاق صواريخ من غزة. ولم يُبلغ عن حدوث أي إصابات للأطفال نتيجة لهذا الحادث، لأن المدرسة كانت مغلقة في ذلك اليوم كتدبير وقائي.

الصومال

١٢١ - في عام ٢٠١٢، وثقت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في الصومال ٦٦٠ ٤ حالة انتهاكات ضد الأطفال، كانت ٢٠٥١ حالة منها تتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم (٢٠٠٨ من الصبية و ٤٣ بنتا). وأفيد عن تجنيد القوات المسلحة والجماعات المسلحة للأطفال من مخيمات المشردين داخليا والمدارس والقرى. وضغطت حركة الشباب أيضا على المعلمين كي يقوموا بتجنيد تلاميذ.

١٢٢ - وكانت حركة الشباب هي الجاني الرئيسي (١٧٨٩ حالة تجنيد للأطفال واستخدامهم)، تليها القوات المسلحة الوطنية الصومالية (١٧٩ حالة). وحدث ما مجموعه ٥٣ من تلك الحالات بعد أن وقَّعت الحكومة الانتقالية الصومالية على خطة عمل في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٢ لوقف ومنع تجنيد واستخدام الأطفال^(٨). وفي ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، جندت القوات المسلحة الوطنية الصومالية خمسة صبية تتراوح أعمارهم من ١٦ سنة إلى ١٧ سنة في مقاطعة بيليتوين. وكان الصبية مرتبطين بحركة الشباب سابقا وفروا منها للانضمام إلى القوات الحكومية. وإضافة إلى ذلك، أفادت التقارير بأن إحدى البنات قامت في نيسان/أبريل ٢٠١٢ بتنفيذ هجوم انتحاري استهدف المسرح الوطني الصومالي. وكانت ميليشيات حركة أهل السنة والجماعة، وهي ميليشيا متحالفة مع الحكومة أُدمجت في القوات المسلحة الوطنية الصومالية في عام ٢٠١٢، مسؤولة عن ٥١ حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٢، جندت حركة أهل السنة والجماعة ستة أطفال تتراوح أعمارهم من ١٥ سنة إلى ١٧ سنة في مقاطعة بيليتوين.

١٢٣ - وفي عام ٢٠١٢، تحققت فرقة العمل القطرية من ٢٩٦ حالة من حالات قتل الأطفال (٢٢٨ صبيا و ٦٢ بنتا) و ٤٨٥ حالة من حالات تشويه الأطفال (٣٢٦ صبيا و ١٣٢ بنتا). وقد ارتكبت عمليات القتل المذكورة جماعات مسلحة مجهولة (١١١)، وميليشيات حركة الشباب (٩٤)، والقوات المسلحة الوطنية (٧٠). واستنادا إلى ما ذكرته منظمة الصحة العالمية، عالجت المستشفيات الرئيسية الأربعة الموجودة في مقديشو إصابات ناجمة عن الأسلحة أصيب بها ٢٣٠ طفلا دون سن الخامسة خلال الفترة المستعرضة في هذا التقرير. ونجحت معظم الحالات التي تحققت منها فرقة العمل القطرية عن تبادل إطلاق النار والهجمات بمدافع الهاون. ففي ١٠ آذار/مارس، مثلا، أصابت رصاصات طائشة ثلاثة أطفال تتراوح أعمارهم من سنة إلى ١٤ سنة أثناء اشتباك بين حركة الشباب والقوات المسلحة

(٨) بعد تنصيب البرلمان الاتحادي في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٢، أصبح اسم الحكومة الاتحادية الانتقالية حكومة الصومال الاتحادية، وأصبح اسم قواتها العسكرية القوات المسلحة الوطنية الصومالية.

الوطنية في قرية يُركُد، مقاطعة بردال، منطقة باي. وزُعم أيضا أن أطفالا قُتلوا بسبب قيامهم بالتحسس. ففي ١٨ كانون الثاني/يناير، قتلت حركة الشباب صبيًا مرتبطًا بها يبلغ من العمر ١٥ عاما في مقاطعة رابذور، بمنطقة باكول، بتهمة التحسس لصالح القوات المسلحة الوطنية. وفي ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، تلقت فرقة العمل القطرية ادعاءات بسوء معاملة أطفال كانت القوات المسلحة الوطنية الصومالية في مقاطعة أفغويي، بمنطقة شيبيلي السفلى هي المتورطة فيها. واستنادا إلى مصادر موثوقة، اعتقلت القوات المسلحة الوطنية عشرة أطفال واحتجزتهم للاشتباه في أنهم أعضاء في حركة الشباب. ويُزعم أن هؤلاء الأطفال تعرضوا لسوء معاملة وأفعال تعد بمثابة تعذيب أثناء وجودهم رهن الاحتجاز لدى الشرطة. بيد أن هذه المعلومات لم يتسن التحقق منها.

١٢٤ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تلقت فرقة العمل القطرية تقارير عن ٢١٣ حالة من حالات العنف الجنسي ضد ٢١٠ بنات و ٣ صبية، معظمها في وسط وجنوب الصومال. وعُزيت هذه الحوادث إلى القوات المسلحة الوطنية (١١٩)، وحركة الشباب (٥١)، وجماعات مسلحة مجهولة (٤٣). وعقب انتهاء الفترة الانتقالية وتشكيل الحكومة الجديدة، أصدرت الحكومة بيانا في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ أقرت فيه بأن قواتها المسلحة ترتكب العنف الجنسي، والتزمت بوضع نهاية لتلك الانتهاكات. وستتعاون ممثلتي الخاصة مع الحكومة من أجل معالجة هذه المسألة.

١٢٥ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، كانت حركة الشباب والقوات المسلحة الوطنية أيضا مسؤولتين عن ٥١ و ١٤ اعتداء على المدارس، على التوالي. وكانت حركة الشباب أيضا مسؤولة عن ١١ اعتداء على المستشفيات عام ٢٠١٢ في هيران (٤)، وجوبا السفلى (٤)، وشيبيلي الوسطى (٢)، وجوبا الوسطى (١).

١٢٦ - وتلقت فرقة العمل القطرية معلومات عن ١٥٣٣ حالة من حالات الاختطاف (٤٥٨ صبيًا و ٧٥ بنتًا) خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وقد أُبلغ عن معظم هذه الحالات في وسط وجنوب الصومال، وارتكبتها حركة الشباب (٧٨٠)، والقوات المسلحة الوطنية والمليشيات المتحالفة معها (٧٢٠). ففي ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٢، على سبيل المثال، احتجزت القوات المسلحة الوطنية نحو ٣٠ طفلا تتراوح أعمارهم من ١٢ سنة إلى ١٧ سنة في ممر أفغويي، بمنطقة شيبيلي السفلى، للاشتباه في أنهم أعضاء في حركة الشباب. وتتابع فرقة العمل القطرية هذا الحادث. ولكن، لا يزال يتعذر الوصول إلى معظم أجزاء الصومال الجنوبية والوسطى بسبب الوضع الأمني المتقلب.

١٢٧ - وفي عام ٢٠١٢، استمر تأثر وصول المساعدات الإنسانية بسبب الاعتداءات التي استهدفت العاملين في المجال الإنساني، وحوادث الطرق، ونهب الإمدادات الإنسانية، ولا سيما في جنوب الصومال. ووقع ما مجموعه ٩٦ اعتداء على العاملين في مجال تقديم المعونة أو على الأصول المملوكة لهم، و ٢٧ حادث تدخل في أنشطة المعونة (عمليات تحويل وجهة المعونة أو النهب أو المصادرة أو التخريب)، و ٢٠ حالة متصلة بمنع التنقل.

١٢٨ - وفي ٣ تموز/يوليه ٢٠١٢، وقعت الحكومة الاتحادية الانتقالية على خطة عمل لوضع نهاية لتجنيد الأطفال واستخدامهم، وعلى خطة عمل أخرى في ٦ آب/أغسطس ٢٠١٢ لوضع نهاية لقتل الأطفال وتشويههم. ولكن كان التقدم المحرز في تنفيذ خطتي العمل المذكورتين محدودا خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير بسبب فترة الانتخابات وتعيين الحكومة الجديدة. ومع ذلك، تعهد الرئيس بالالتزام بشدة بتنفيذ خطتي العمل كليهما. وأفادت الحكومة بأنها أصدرت مبادئ توجيهية صارمة تحظر تجنيد الأطفال في قواتها المسلحة الوطنية، وبأنها بصدد التخطيط لتنفيذ خطة العمل.

١٢٩ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أنشأت الحكومة، مع الأمم المتحدة، لجنة تقنية مشتركة مسؤولة عن تنسيق وتنفيذ خطتي العمل. وفي ٧ و ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، عقدت فرقة العمل القطرية حلقة عمل بشأن التصديق بالاشتراك مع وزارة الدفاع ووزارة الداخلية لوضع اللمسات الأخيرة على الإجراءات التشغيلية الموحدة لمعاملة وتسريح الأطفال الذين يقعون في الأسر أو يستسلمون أو ينفصلون بطريقة أخرى عن الجماعات المسلحة، والذين يجدون أنفسهم رهن الاحتجاز لدى القوات المسلحة الوطنية أو بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها بعثة الاتحاد الأفريقي لتقليل الخسائر بين المدنيين، لم يُحرز إلا تقدم بطيء في تنفيذ خلية حصر الخسائر في صفوف المدنيين وتحليلها والاستجابة لها. غير أن بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال أدرجت تدريبا على حماية النساء والأطفال كجزء من التدريب السابق للنشر الذي يتلقاه جميع جنودها.

جنوب السودان

١٣٠ - خلال الفترة التي يشملها هذا التقرير، تحققت فرقة العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ في جنوب السودان من تجنيد واستخدام ٢٥٢ من الصبية الذين تتراوح أعمارهم من ١٤ سنة إلى ١٧ سنة. ومن ضمن هؤلاء الأطفال، كان ١٠٦ مرتبطين بالجيش الشعبي لتحرير السودان؛ و ٦٨ مرتبطين بالمليشيا المتحالفة مع ديفيد ياو ياو، وغابرييل تانجيانغ، وبيتر غاديت؛ و ٥٣ مرتبطين بالمليشيا المتحالفة مع حسن دينغ في ولاية شمال بحر الغزال؛ و ٢٥ مرتبطين بالمليشيا المتحالفة مع الجنرال جيمس كوبرين نغاري. وجرى التعرف على

أطفال مرتبطين بالجيش الشعبي لتحرير السودان في قوافل تحمي مسؤولين رفيعي المستوى، حيث كانوا يرتدون زي الجيش الشعبي لتحرير السودان، أثناء حملات التجنيد العسكري التي قام بها هذا الجيش، وفي ثكناته.

١٣١ - وأفادت فرقة العمل القطرية بأن ١٨ صبيا و ٥ بنات قتلوا، و ٢٣ صبيا و ٨ بنات أصيبوا في ولايات جونقلي، والوحدة، وأعالى النيل، وغرب بحر الغزال خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وفي حادثين منفصلين وقعا في عام ٢٠١٢، أفيد عن مقتل طفل واحد وإصابة آخر عمره ست سنوات أثناء اشتباكات وقعت بين الجيش الشعبي لتحرير السودان والميليشيا المتحالفة مع ديفيد ياو ياو في ولاية جونقلي. وإضافة إلى ذلك، أصيب أربعة أطفال في نيسان/أبريل ٢٠١٢ من جراء مخلفات الحرب من المتفجرات في مدينة بانتيو، بولاية الوحدة. وتلقت أيضا فرقة العمل القطرية تقارير عن وقوع ضحايا من الأطفال نتيجة لعمليات القصف الجوي.

١٣٢ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، حصلت فرقة العمل القطرية على معلومات عن ثماني حالات عنف جنسي تعرضت لها ١٢ بنتا. وأشارت المزاعم إلى مسؤولية جنود الجيش الشعبي لتحرير السودان في ولايات جونقلي والوحدة وغرب بحر الغزال عن ستة من هذه الحوادث. وأفادت فرقة العمل القطرية أيضا عن اختطاف بنات لأغراض ممارسة العنف الجنسي معهن في سياق النزاع الطائفي. فقد قام رجال مسلحون من قبيلة لو نوير، على سبيل المثال، باختطاف بنت في بيبور، بولاية جونقلي، حيث أُسرت لعدة أسابيع وتعرضت للاغتصاب. وفي حادث آخر وقع في شباط/فبراير ٢٠١٢، اغتصب مسلحون مجهولون يرتدون الزي العسكري بنتين في ماينديت، بولاية الوحدة.

١٣٣ - وأفيد عن قيام الجيش الشعبي لتحرير السودان باستخدام ١٨ مدرسة في أغراض عسكرية، كان يجري بالفعل استخدام ١٣ منها في تلك الأغراض منذ عام ٢٠١١. وقد أُخليت ١٥ مدرسة من هذه المدارس بحلول نهاية عام ٢٠١٢. وأفيد عن تضرر أكثر من ١٣ ٠٠٠ طفل من جراء الاستخدام العسكري لهذه المدارس. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أُغلقت مدرسة جوبا داي الثانوية في ولاية وسط الاستوائية لمدة أسبوع بعد قمع الشرطة الوطنية لجنوب السودان احتجاجات طلابية قمعا عنيفا باستخدام الذخيرة الحية.

١٣٤ - وفي عام ٢٠١٢، اختطف ١٢٩ طفلا في سياق النزاعات الطائفية ووُثق كون ٢٤٣ طفلا آخرين في عداد المفقودين. وأعيد ما مجموعه ١١٠ أطفال كانوا محتطفين في ولاية جونقلي خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وظلت أماكن وجود الأطفال الباقين

مجهولة. وفي تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٢، زعم أن أعضاء في الجيش الشعبي لتحرير السودان قاموا باختطاف بنتين يبلغ عمراهما ١٠ سنوات و ١٣ سنة في ولاية جونقلي. وعلى الرغم من أن الأمم المتحدة استفسرت من الجيش الشعبي لتحرير السودان عن هاتين الحالتين، فإنها لم تتلق أي رد حتى الآن.

١٣٥ - وتلقت فرقة العمل القطرية تقارير عما لا يقل عن ١٩٧ حادثا من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية. وقد أعاق اقتحام على مجتمعات المساعدة الإنسانية بالقوة، والتحرش بالعاملين في مجال المساعدة الإنسانية والاعتداء الجسدي عليهم، قدرة الجهات الفاعلة في المجال الإنساني على الوصول إلى السكان المدنيين. وخلال الربع الأول من عام ٢٠١٢، أفيد عن وقوع تسع حوادث عنف ضد موظفين يعملون في مجال المساعدة الإنسانية ارتكبتها جنود الجيش الشعبي لتحرير السودان في ولايتي وسط الاستوائية وواراب.

١٣٦ - وفي ١٣ آذار/مارس ٢٠١٢، شهدت ممثلي الخاصة على توقيع الجيش الشعبي لتحرير السودان خطة عمل منقحة، كتجديد للالتزام بوقف ومنع تجنيد واستخدام الأطفال. ومنذ التوقيع على خطة العمل، أنشئت لجنة وطنية من أجل تنفيذ أحكام خطة العمل تتألف من لجنة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لجنوب السودان، وقضاة عسكريين تابعين للجيش الشعبي لتحرير السودان، ومكتب المتحدث باسم الجيش الشعبي لتحرير السودان، والأمم المتحدة.

١٣٧ - وأنشئ نظام لفرز الأطفال والتبكير بتحديد هويتهم. ونتيجة لذلك، رُفض ٤٢١ صبيا و ٢٩ بنتا حاولوا التطوع في الجيش الشعبي لتحرير السودان في عام ٢٠١٢. وأصدر أيضا ذلك الجيش سلسلة من الأوامر العسكرية لإخلاء المدارس وتمكين الأمم المتحدة من الوصول دون عائق. وأتيحت لفرقة العمل القطرية إمكانية الوصول إلى ٧١ ثكنة للجيش الشعبي لتحرير السودان خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وبدأت أيضا الحكومة في وضع نظام للتسجيل المدني وتسجيل المواليد. ومن مجموع الأطفال الذين عُرف ارتباطهم بالجيش الشعبي لتحرير السودان وجماعات الميليشيا وعددهم ٢٥٢ طفلا، أطلق سراح ٢٣٠ صبيا وجمع شملهم مع أسرهم وقدم لهم الدعم لإعادة إدماجهم.

السودان

دارفور

١٣٨ - خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، سجلت فرقة العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ في السودان ما مجموعه ٣١ حالة تجنيد للأطفال واستخدامهم، تعزى ١١ حالة منها

إلى قوات الدفاع الشعبي؛ و ٤ حالات إلى الشرطة الاحتياطية المركزية؛ و ٣ حالات إلى حركة العدل والمساواة؛ وحالتان إلى القوات المسلحة السودانية؛ و ١١ حالة إلى جماعات مسلحة لم يتسن تحديدها هويتها. واحتفظت حركة العدل والمساواة بثلاثة صبية تتراوح أعمارهم من ١٤ إلى ١٧ سنة لأغراض تجنيدهم في شمال دارفور، لكنهم تمكنوا من الفرار واحتجزهم القوات المسلحة السودانية بعد ذلك قبل أن تطلق سراحهم ويلتحقوا بأسرهم.

١٣٩ - وفي عام ٢٠١٢، قتل ٦٢ طفلاً (٤٤ صبياً و ١٨ بنتاً) وأصيب ٥٧ طفلاً (٤٢ صبياً و ١٥ بنتاً) أثناء العمليات الحربية في دارفور. ومن هؤلاء الأطفال، قتل ٢٧ طفلاً من جراء الرصاص الطائش أثناء الاشتباكات التي وقعت بين جماعات مسلحة لم يتسن تحديدها هويتها؛ وقتل ٢٦ طفلاً أثناء غارات جوية شنتها القوات المسلحة السودانية؛ ووقع ٩ أطفال ضحايا لذخائر غير منفجرة. وتعزى الزيادة في وقوع ضحايا من الأطفال - ١١٩ طفلاً في عام ٢٠١٢ مقارنة بما يبلغ ٧١ طفلاً في عام ٢٠١١ - إلى تصاعد العنف بين قوات الحكومة والجماعات المسلحة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وكذلك الاقتتال بين المجموعات الإثنية في مختلف مناطق دارفور.

١٤٠ - وأفادت فرقة العمل القطرية عن ٣٦ حالة اغتصاب لبنات تتراوح أعمارهن من ٥ سنوات إلى ١٧ سنة في عام ٢٠١٢. وفي المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة، عزيت عدة حوادث اغتصاب موثقة إلى قوات الحكومة، ومن بينها القوات المسلحة السودانية، والشرطة الاحتياطية المركزية، وقوات الدفاع الشعبي، وقوات الشرطة، وقوات مخبرات الحدود. وكان في صفوف الجناة أيضاً رجال مسلحون لم يتسن تحديدها هويتهم. ولا تعكس هذه الأرقام النطاق الفعلي للعنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال في دارفور، إذ ظل الوصول إلى بعض المناطق محدوداً.

١٤١ - وفي عام ٢٠١٢، ظل فرض القيود على حركة الجهات الفاعلة في المجال الإنساني لأسباب أمنية يؤثر على إيصال المساعدة إلى الأطفال. فقد أثر تقييد الحركة على الطريق من الفاشر إلى الضعين، على سبيل المثال، تأثيراً كبيراً على المعونة الإنسانية. وفي أربع مناسبات منفصلة، أعاق رفض منح إذن لجهات فاعلة في المجال الإنساني للوصول إلى مناطق غير خاضعة لسيطرة الحكومة تقديم المساعدة الإنسانية إلى الأطفال.

١٤٢ - وكان من بين التطورات التي حدثت في الفترة المشمولة بهذا التقرير قيام حركة العدل والمساواة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ بتعيين منسق للعمل مع فرقة العمل القطرية فيما يتعلق بالشواغل ذات الصلة بحماية الأطفال. وبعد إجراء المزيد من المشاورات، أصدرت حركة العدل والمساواة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ أمراً قيادياً حظرت فيه تجنيد الأطفال

واستخدامهم، وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، قدمت الحركة إلى الأمم المتحدة التزاما بإطلاق سراح الأطفال وتقديم تقرير عن التقدم المحرز. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أصدر أيضا جيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد أمرا قياديا حظر فيه تجنيد الأطفال واستخدامهم. وقدم جيش تحرير السودان/القيادة التاريخية تقريرين مرحليين حدد فيهما الخطوات المتخذة في سبيل إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم. وعلى الرغم من أنه كانت هناك ادعاءات بشأن قيام جيش تحرير السودان/القيادة التاريخية بتجنيد الأطفال واستخدامهم خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، لم يتسن التثبت من هذه الادعاءات. وحُذف جيش تحرير السودان/الإرادة الحرة، وحركة العدل والمساواة/جناح السلام، وجيش تحرير السودان/جناح السلام من مرفقات هذا التقرير، نظرا لعدم توافر أي معلومات عن تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب هذه الجماعات في عام ٢٠١٢، ولأن هذه الجماعات لم تكن نشطة عسكريا.

١٤٣ - وأبلغت حكومة السودان فرقة العمل القطرية أن وزارة الدفاع أعطت موافقتها على وضع خطة عمل لإنهاء تجنيد واستخدام الأطفال وأن هذا سينطبق أيضا على الجماعات الأخرى التابعة للقوات المسلحة، بما فيها قوات الدفاع الشعبي. وأعيد تأكيد هذا الالتزام لبعثة الأمم المتحدة التقنية التي زارت السودان في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

١٤٤ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أنشأت حكومة السودان لجنة وطنية لحقوق الإنسان لرصد انتهاكات حقوق الإنسان وحقوق الطفل والتحقيق فيها، وأنشأ مفوض الشرطة آلية التنسيق الوطنية لوحدات حماية الأسرة والطفل. وبذلت أيضا شرطة السودان ووحدات حماية الأسرة والطفل التابعة لها جهودا للتحقيق في حالات الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، وهي عملية أدت إلى إلقاء القبض على عدد من الجناة المزعومين. ففي ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٢، على سبيل المثال، حكمت محكمة زانجي في وسط دارفور على جندي من القوات المسلحة السودانية بالسجن لمدة ٢٠ عاما لاغتصابه طفلة عمرها ثماني سنوات.

١٤٥ - وقدمت في عام ٢٠١١ قائمة تضم ١٢٠ من الأطفال الذين أطلق سراحهم جيش تحرير السودان/القيادة التاريخية إلى لجنة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج للسودان، وإلى الأمم المتحدة. وبدأت عملية تسجيل هؤلاء الأطفال في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وإضافة إلى ذلك، قدمت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور التدريب المتعلق بحقوق الطفل وحماية الطفل إلى ١١٨ من القادة والمقاتلين التابعين لحركة التحرير والعدالة في الفاشر ونيالا.

المناطق الثلاث (جنوب كردفان وولاية النيل الأزرق ومنطقة أبيي)

١٤٦- خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أفيد عن تجنيد واستخدام ١٢٥ صبياً تتراوح أعمارهم من ١١ إلى ١٧ سنة من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة في جنوب كردفان (٣١)، وولاية النيل الأزرق (٤٦)، ومنطقة أبيي (٤٨). ومن ضمن هؤلاء الأطفال، أفيد عن تجنيد ٦٥ طفلاً من قبل الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال؛ و ١٢ طفلاً من قبل قوات الدفاع الشعبي؛ و ٤٨ طفلاً من قبل الجيش الشعبي لتحرير السودان. وإضافة إلى ذلك، ظلت الأمم المتحدة تتلقى ادعاءات بقيام الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال بتجنيد واستخدام الأطفال في المناطق التي لا تسيطر عليها الحكومة. ولكن ظل من المتعذر التحقق من هذه الادعاءات بسبب القيود المفروضة على إمكانية الوصول.

١٤٧- وفي عام ٢٠١٢، تلقت الأمم المتحدة تقارير عن قتل ٣١ طفلاً في كادقلي وطفل واحد جنوب كردفان/أبيي. وفي ذلك الصدد، أسفرت تسع عمليات قصف جوي وقصف أرضي عن قتل عشرة صببية وعشر بنات، لا تتجاوز أعمار بعضهم شهراً واحداً. وعزيت ستة حوادث انطوت على قتل ١٥ طفلاً إلى القوات المسلحة السودانية، في حين عزيت ثلاثة حوادث أخرى إلى الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال. وأدت الذخائر غير المنفجرة إلى قتل ثلاثة صببية وتشويه صبي واحد. وأفيد عن إصابة ثلاثة وأربعين طفلاً في جنوب كردفان (٤٢) وأبيي (١): ٤١ منهم نتيجة لعمليات القصف الجوي والقصف البري من جانب القوات المسلحة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال؛ وواحد نتيجة للنيران المتقاطعة؛ وطفل واحد نتيجة للذخائر غير المنفجرة.

١٤٨- وعلى الرغم من أن حكومة السودان أتاحت إمكانية محدودة لوصول الموظفين الوطنيين التابعين للأمم المتحدة إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة كي يقدموا المساعدات الإنسانية، كانت حركة الموظفين الدوليين خارج عاصمة جنوب كردفان وولاية النيل الأزرق مقيدة. ولم يكن من الممكن إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال في المناطق التي استولت عليها الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال. وواصلت حكومة السودان فرض القيود على إمكانية وصول الجهات الفاعلة في المجال الإنساني في كل من المناطق التي تسيطر عليها الحكومة وتلك التي لا تسيطر عليها في ولاية النيل الأزرق وجنوب كردفان. وكان التحقق من التقارير عن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال أمراً مستحيلاً في المناطق التي لا تسيطر عليها الحكومة.

١٤٩ - وفي عملية تحقق مع لجنة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج للسودان، دعمت الأمم المتحدة تسجيل ١٨ طفلاً كانوا مرتبطين سابقاً بجماعات مسلحة، حيث جُمع شملهم مع أسرهم وتلقوا دعماً لإعادة إدماجهم. وقرّر ٤٢ طفلاً آخرون من معسكر تابع للحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال وجرى تسجيلهم في برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في ولاية النيل الأزرق. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، التزمت الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال بالدخول في حوار مع الأمم المتحدة لمعالجة وجود أطفال ضمن صفوفها.

الجمهورية العربية السورية

١٥٠ - دخل النزاع السوري عامه الثالث. وقد تدهورت حالة الأطفال في جميع مجالات الاهتمام. وكان هناك عدة آلاف من الأطفال بين من قُتلوا حتى الآن الذين يقدر عددهم بما يتجاوز ٧٠.٠٠٠ شخص. فقد قُتل أطفال كثيرون أو أصيبوا بإصابات خطيرة في أعمال القصف والقتال، بينما شهد آلاف آخرون أفراداً من أسرهم يقتلون أو يصابون أو نجوا من القصف الأرضي وإطلاق القذائف والقصف الجوي الشديد لمنزلهم ومدارسهم ومستشفياتهم، مما أدى إلى تعرضهم لكرب نفسي حاد. وشهدت أيضاً الفترة المشمولة بهذا التوتر ارتفاعاً شديداً في حالات قيام جماعات مسلحة باستخدام أساليب الإرهاب، مثل تفجير السيارات المفخخة وغيرها من القنابل، في المناطق المدنية، بما في ذلك قرب المدارس، وارتباط أطفال بجماعات مسلحة.

١٥١ - وظل الأطفال في الجمهورية العربية السورية يقتلون ويجرحون ويشوهون من جراء المدفعية الثقيلة، والغارات الجوية، والنيران المتقاطعة، ومخلفات الحرب من المتفجرات كنتيجة مباشرة للنزاع في حوادث وقعت في عدة مدن، منها دمشق وحمص ودرعا وحلب. وتضرر أيضاً الأطفال اللاجئون الموجودون داخل الجمهورية العربية السورية تضرراً مباشراً. فقد قُتل الأطفال الفلسطينيين وغيرهم من الأطفال اللاجئين أو أصيبوا أو أُجبروا على الفرار من ديارهم والعيش في حالة عوز في المآوي المقامة للأشخاص المشردين داخلياً. وسادت الهجمات وعمليات القصف الجوية التي تقوم بها الحكومة في المناطق الخاضعة لسيطرة الجيش السوري الحر وغيره من جماعات المعارضة. وواصلت قوات الحكومة وميليشيا الشبيحة المتحالفة معها عمليات التوغل في المناطق المتنازع على السيطرة عليها. وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢، في قرية الحولة، محافظة حمص، أُفيد عن قيام جنود الحكومة والشبيحة بدخول القرية وقتل ١٠٠ مدني، منهم ٤١ طفلاً على الأقل. وأفيد عن قيام قوات الحكومة في تموز/يوليه ٢٠١٢ بقصف المدرسة المحلية التي لجأ إليها الناس، مما أسفر عن قتل طفلين.

١٥٢ - وأسفر استخدام الأسلحة الثقيلة إلى جانب الاستخدام المزعوم للذخائر العنقودية في المناطق المكتظة بالسكان عن وقوع ضحايا من الأطفال والمدنيين الآخرين. وفي قرية بالقرب من مدينة الرقة في شمال سوريا، زعم ناجون أن العشرات من الذخائر العنقودية أسقطت على منازلهم على مدى عدة أيام في آذار/مارس ٢٠١٣. وروى أحد الشهود أنه رأى صبيين يبلغان من العمر ٩ سنوات و ١٣ سنة أصيبا بجراح وفقدتا أيديهما وأطرافهما عندما التقطا قنابل عنقودية صغيرة غير منفجرة. ووردت تقارير أخرى عن استخدام الذخائر العنقودية في مدينتي حماة والرستن وبلدة موحسن وكذلك في حلب وإدلب. وعلى الرغم مما يزعم عن أن قوات الحكومة كانت مسؤولة عن معظم هذه الخسائر البشرية، أفيد أيضا بأن جماعات المعارضة حصلت على أسلحة ثقيلة واستخدمتها ضد السكان المدنيين.

١٥٣ - وتلقت الأمم المتحدة تقارير أيضا عن استخدام جماعات مسلحة تابعة للمعارضة أساليب الإرهاب، مثل تفجير السيارات المفخخة وغيرها من القنابل، بالقرب من المدارس وفي الأماكن العامة، مما أسفر عن موت وجرح أطفال ومدنيين آخرين. ولم يكن من الممكن عزو المسؤولية عن حوادث محددة أدت إلى وقوع ضحايا من الأطفال، وذلك بسبب طبيعة الهيكل العمليتي لجماعات المعارضة المسلحة في الجمهورية العربية السورية، وعدم إمكانية وصول الأمم المتحدة لإجراء التحقيقات.

١٥٤ - وظل احتجاز الأطفال وتعذيبهم وإساءة معاملتهم لارتباطهم المزعوم بالمعارضة يشكل اتجاها مثيرا للقلق. وفي ذلك الصدد، كان هناك عدد من الروايات عن ارتكاب قوات الحكومة العنف الجنسي ضد الصبية للحصول على معلومات أو اعتراف منهم، وذلك إلى حد كبير ولكن ليس حصريا من قبل أفراد من المخابرات التابعة للدولة والقوات المسلحة السورية. وتعرض الأطفال المحتجزون، وهم إلى حد كبير صبية قد لا تتجاوز أعمارهم ١٤ سنة، لأساليب تعذيب تماثل أو تطابق الأساليب المستخدمة مع البالغين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الصدمة الكهربائية، وعمليات الضرب، والإبقاء في أوضاع مجهددة، والتهديدات، وأفعال التعذيب الجنسي. فعلى سبيل المثال، أفاد صبي عمره ١٦ عاما من كفر نبل في محافظة إدلب بأنه شهد اعتداء جنسيا على صديقه البالغ من العمر ١٤ عاما وقتله أثناء الاحتجاز. ووفقا لأقوال شهود، ظل عدد من هؤلاء الأطفال محتجزين كفدية للآباء وغيرهم من الأقارب المرتبطين. بمقاتلي المعارضة لإجبارهم على تسليم أنفسهم إلى سلطات الدولة.

١٥٥ - ووردت معلومات تفيد بأن القوات المسلحة السورية استخدمت الأطفال كدروع بشرية. وفي حادث واحد في أيار/مايو ٢٠١٢، في بلدة السفيرة بمحافظة حلب، أفيد

عن قيام القوات المسلحة السورية بالإغارة على المدرسة الابتدائية المحلية وأخذ ٣٠ صبيا و ٢٥ بنتا تتراوح أعمارهم من ١٠ سنوات إلى ١٣ سنة كرهائن، وجعلهم يعيشون أمام قواهما كي يخرجوا وحدة محلية تابعة للجيش السوري الحر، كانت قد استولت على البلدة مؤخرا، من مخبتها. وكان هناك أيضا عدد من الادعاءات المتعلقة بقيام الشبيحة باستخدام أطفال تتراوح أعمارهم من ١٥ إلى ١٧ سنة في عمليات التوغل في القرى في محافظة حماة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

١٥٦ - وتلقت الأمم المتحدة عددا متزايدا من التقارير عن قيام جماعات المعارضة المسلحة، مثل الجيش السوري الحر، باستخدام الأطفال. ويتبين من الروايات الواردة أن ارتباط الأطفال بالجيش السوري الحر يعزى في كثير من الأحيان إلى قيام أحد الأقارب الأكبر سنا بتسهيل التجنيد أو يرجع في حالات إلى فقدان الطفل جميع أفراد أسرته. ويعزى هذا الارتباط أيضا إلى عدم وجود سلطة مركزية للتجنيد في صفوف الجيش السوري الحر، وإلى أن قوات كثيرة تقوم على أساس قبلي أو قروي. ونتيجة لذلك، استخدم أطفال تتراوح أعمارهم في المتوسط من ١٥ سنة إلى ١٧ سنة في أدوار القتال والدعم على حد سواء، من قبيل حمل الطعام والمياه وتعبئة الطلقات في الخراطيش. وذكر مقاتل سابق تابع للجيش السوري الحر من قرية كفر زيتا للأمم المتحدة أن أطفالا تبلغ أعمارهم ١٤ سنة تقريبا كانوا يستخدمون إلى حد كبير لتعبئة الطلقات، وإيصال الأطعمة، وإجلاء الجرحى. وأفاد موظفون طبيون بأنهم عالجوا صببية تبلغ أعمارهم ١٦ و ١٧ سنة جرحوا أثناء القتال وكانوا مرتبطين بالجيش السوري الحر. فعلى سبيل المثال، روى صبي عمره ١٦ سنة كان يتلقى علاجًا طبيًا من جراح أصيب بها في حي صلاح الدين في حلب أنه قضى ثلاثة أشهر مع وحدة تابعة للجيش السوري الحر. وكان الصبي قد أصيب أثناء القتال ضد قوات الحكومة في الأسبوع الأول من آذار/مارس ٢٠١٣. وتجدد الإشارة أيضا إلى أن ثمة روايات ذكرت أن بعض الوحدات التابعة للجيش السوري الحر، بما في ذلك في مدينة دير الزور، رفضت أطفالا تقدموا منها للانضمام إليها أو أطلقت سراح أطفال مرتبطين بها عندما طلبت أسرهم ذلك.

١٥٧ - وتلقت الأمم المتحدة معلومات تشير إلى أن الحكومة استهدفت مدارس ومستشفيات. ووردت أيضا تقارير عن قيام جماعات المعارضة المسلحة باستخدام المدارس وتعريضها للأضرار. وأفيد بأن ما مجموعه ١٦٧ من العاملين في مجال التعليم، منهم ٦٩ مدرسا، قتلوا حتى نهاية شباط/فبراير ٢٠١٣، وأفيد بأن ٢٤٤٥ مدرسة تعرضت إلى أضرار، في حين تُستخدم نحو ٢٠٠٠ مدرسة كملاجئ للمشردين داخليا. وفي بعض المناطق، لم يذهب الأطفال إلى المدارس لمدة تجاوزت ١٨ شهرا. وتضرر الأطفال الفلسطينيين المقيمون في مخيمات اللاجئين في الجمهورية العربية السورية بنفس القدر من

جراء النزاع. وعلى وجه الخصوص تأثر النظام التعليمي تأثراً شديداً. فحتى نيسان/ أبريل ٢٠١٣، كانت ٦٩ مدرسة من أصل ١١٨ مدرسة تابعة للأونروا قد أغلقت أبوابها، بحيث لم يكن منتظماً في الدراسة سوى ٢٣ ٧٠٠ طفل من أصل التلاميذ المسجلين الذين يتجاوز مجموعهم ٦٧ ٠٠٠.

١٥٨ - وأشارت التقارير إلى أن قوات الحكومة ظلت تلقي القنابل على المدارس وتقصفها وتقوم بالإغارة عليها. ومن الناحية الأخرى، كان عدد من أطراف النزاع مسؤولاً عن استخدام المدارس في أغراض عسكرية. وهناك حالات عدة لدخول قوات الحكومة المدارس واستخدامها لها إما كقاعدة مؤقتة أو كمرفق احتجاج. ويُزعم أن الجيش السوري الحر استخدم المدارس في عدد من المناطق كقواعد، ومستشفيات مرتجلة، وفي بعض الحالات كمخازن للذخائر ومراكز احتجاج. وفي إحدى الحالات، استخدمت عناصر الجيش السوري الحر في قرية كفر زيتا بمحافظة إدلب غرفتي دراسة في مدرسة الشهيد وحيد اليوسف الثانوية ككنيتين لعدد من الأيام بينما كان الطلاب يحضرون الدروس.

١٥٩ - وتلقت الأمم المتحدة معلومات أخرى تفيد بأن المستشفيات والمستشفيات المرتجلة تعرضت للقصف، وأن قوات الحكومة استهدفتها على وجه التحديد في بعض الحالات، لأنها كانت تؤوي عناصر من الجيش السوري الحر كانوا جرحى فيما يزعم. ووردت أيضاً تقارير عن دخول قوات الحكومة المستشفيات وإلقاء القبض على شباب وصبية يشتبه في تعاطفهم مع الجيش السوري الحر. وفي إحدى الحالات، ذكر شهود عيان أن رجالاً وصبية كانوا يسعون إلى التماس المساعدة في مستشفى الكندي الحكومي في حلب قد أُلقي القبض عليهم بسبب ارتباطهم بالمعارضة قبل دخولهم إلى المستشفى. ويوجد أيضاً في المستشفى موقع قنص تابع للحكومة. وجرى أيضاً توثيق اعتداءات أو تهديدات بشن اعتداءات على عاملين في المجال الطبي، وكذلك أعمال انتقامية بسبب تقديم المساعدة الطبية للمشتبه في وجود روابط لهم مع المعارضة.

١٦٠ - وكما ورد في تقرير عن العنف الجنسي في حالات النزاع (A/67/792-S/2013/149)، تلقي مراقبو الأمم المتحدة ادعاءات يمكن الركون إلى صحتها عن العنف الجنسي ضد النساء والبنات، ولا سيما أثناء الغارات التي قام بها الجيش السوري في حمص ومناطق أخرى، وأيضاً في مرافق الاحتجاز أو في نقاط التفتيش. وتشعر أيضاً الأمم المتحدة بالقلق إزاء الادعاءات بقيام جماعات المعارضة المسلحة باختطاف واغتصاب النساء والبنات في المدن والقرى والأحياء التي ينظر إليها على أنها موالية للحكومة.

١٦١ - وأوجد أيضا النزاع بيئة أصبح فيها من الصعب للغاية الوصول إلى السكان المتضررين لأغراض إنسانية. وظلت الرعاية الطبية غير كافية في المناطق المتنازع عليها، ولم يستطع الكثير من الأطفال الصمود للشفاء من جراحهم وذلك بسبب الافتقار إلى العناية المناسبة والمقدمة في الوقت المناسب. وأخيرا، ظل أيضا القتال يجبر السكان على مغادرة منازلهم، بحيث تشير أرقام الأمم المتحدة إلى وجود أكثر من ١,٣ مليون لاجئ سوري في البلدان المجاورة و ٤,٢٥ ملايين من المشردين داخليا داخل سوريا، نصفهم من الأطفال.

١٦٢ - وقد دعت حكومة الجمهورية العربية السورية ممثلي الخاصة إلى أن تقيم بنفسها تأثير النزاع على الأطفال، ومناقشة تعزيز رصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في الجمهورية العربية السورية، وتحسين الدعوة إلى حماية الأطفال. والتقت الممثلة الخاصة، خلال زيارتها، مع الوزراء المعنيين، وفريق الأمم المتحدة القطري، وأعضاء في المجتمع المدني، ومشردين داخليا، وأطفال. وفي هذا الصدد، أرحب بالتزام الحكومة بالتعاون مع الأمم المتحدة في رصد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل، وإنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات المعنية بالأطفال المتضررين من النزاع. وأبلغت أيضا الحكومة ممثلي الخاصة بأنها ستتخذ تدابير لضمان تقديم التعليم للأطفال المشردين وإعادة بناء المرافق المدرسية التي دمرت أو أصيبت بأضرار. وتمكنت أيضا ممثلي الخاصة من التواصل مع قادة الجيش السوري الحر في حمص وريف دمشق فيما يتعلق بمسؤوليتهم عن احترام القانون الإنساني الدولي ومنع ارتباط الأطفال بالقوات التابعة لهم. وإضافة إلى ذلك، يشجعي أن ممثلي الخاصة تلقت رسالة من الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية تفيد بالتزامها بالتعاون مع الأمم المتحدة من أجل وقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم.

اليمن

١٦٣ - أدى توقيع الاتفاق الانتقالي في اليمن، ومبادرة مجلس التعاون الخليجي، وآلية التنفيذ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وبدء عملية الانتقال السياسي في شباط/فبراير ٢٠١٢، إلى تناقص الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. غير أن الأعمال الحربية بين الحكومة وجماعة أنصار الشريعة/تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية، وآثارها على السكان المدنيين ظلت مدعاة قلق وأسفرت عن انتهاكات جسيمة ضد الأطفال.

١٦٤ - وفي عام ٢٠١٢، تحققت الأمم المتحدة من ٥٣ تقريراً عن تجنيد واستخدام أطفال تتراوح أعمارهم من ١٣ سنة إلى ١٧ سنة. ومن ضمن هؤلاء الأطفال، جرى تجنيد ٢٥ صبياً من قبل القوات المسلحة اليمنية، بما فيها الحرس الجمهوري، والفرقة المدرعة الأولى المدججة حديثاً، والشرطة العسكرية، وقوات الأمن المركزية^(٩). وجرى تجنيد العديد من الأطفال في صفوف القوات المسلحة اليمنية من خلال "تماسرة"، من قبيل ضبط عسكريين، وأفراد من الأسرة، وشيوخ محليين، قدموا المزيد من التسهيلات لتجنيد أولئك الأطفال من خلال تقديمهم وثائق وشهادات ميلاد مزورة. وأفاد بعض الأطفال عن خوفهم من الانتقام إذا عُرف أنهم انضموا إلى القوات المسلحة اليمنية بوثائق مزيفة. وكثيراً ما كان الأطفال يتلقون مرتباً أو "أجراً" شهرياً من الوحدة التي جندهم.

١٦٥ - وظلت الأمم المتحدة تواجه تحديات فيما يتعلق برصد الانتهاكات المرتكبة على يد جماعة الحوثيين المسلحة التي تعمل في محافظة صعدة. ولم يتسن التحقق من تقارير عن تجنيد واستخدام أطفال وذلك بسبب القيود الأمنية. غير أن الأمم المتحدة تمكنت من التحقق من استخدام ثلاثة صبى من قبل الحوثيين في محافظة حجة، كانوا مسلحين، ويعملون في نقاط تفتيش، أو "بحرسون" المراكز الصحية. وفيما يتعلق بارتباط الأطفال بالمليشيا الموالية للحكومة، وثقت الأمم المتحدة حالة ثلاثة أطفال تبلغ أعمارهم ١٣ و ١٦ و ١٧ سنة على التوالي قامت لجنة المقاومة الشعبية بتجنيدهم واستخدامهم في نقاط التفتيش في محافظة أبين. وبدأ أن قيام جماعة أنصار الشريعة بتجنيد واستخدام الأطفال قد ازداد خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. ومن بين الأطفال التسعة عشر الذين جرى التحقق من ارتباطهم بجماعة أنصار الشريعة، قُتل صبيان وأصيب ثلاثة أثناء القتال، ويعتقد أن الآخرين لا يزالون مع الجماعة.

١٦٦ - وفي عام ٢٠١٢، أفيد عن قتل ٥٠ طفلاً على الأقل (٤٥ صبياً و ٥ بنات) وتشويه ١٦٥ طفلاً (١٤٠ صبياً و ٢٥ بنتاً). وكان الكثير من الخسائر في صفوف الأطفال يتعلق بالألغام الأرضية، والذخائر غير المنفجرة، ومخلفات الحرب من المتفجرات. وفي حين أن الجناة ظلوا مجهولين في معظم الحوادث، يعزى بعض من الحوادث إلى القوات المسلحة اليمنية وجماعة أنصار الشريعة وتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية. وأفيد عن خمس عمليات قصف جوي نفذتها طائرات بلا طيار يزعم أنها استهدفت تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية وجماعة أنصار الشريعة في محافظات أبين وشبوة والبيضاء، وأسفرت عن قتل صبيين

(٩) في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أصدر رئيس اليمن مرسوماً لتحديد هيكل جديد للقوات المسلحة، يترتب عليه إلغاء الحرس الجمهوري والفرقة المدرعة الأولى. وفي مرسوم آخر، صدر بتاريخ ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣، أعلن الرئيس إعادة هيكلة وزارة الداخلية، التي تضمنت تغيير اسم قوات الأمن المركزي إلى قوات الأمن الخاصة.

وتشويه ستة صببية و بنت واحدة. وفي حادث من هذا القبيل، قتل صبي يبلغ عمره ١٦ سنة من جراء هجوم بطائرة بلا طيار زعم أنه كان يستهدف قائدا في تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية. كذلك قُتل ١٤ صبيا، وشوه ٥١ صبيا و ١٠ بنات بسبب الألغام الأرضية أو الذخائر غير المنفجرة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وأسفرت هجمات بأجهزة متفجرة مرتجلة عن قتل ١١ صبيا، وتشويه ١٦ صبيا و بنت واحدة. وقُتل طفلان عند تنفيذ هجوم انتحاري.

١٦٧ - ويتمثل مصدر قلق جديد فيما يتعلق بجماعة أنصار الشريعة في الإيذاء الجنسي للأطفال المرتبطين بهذه الجماعة. فقد وثقت الأمم المتحدة تعرض ثلاثة صببية جندتهم جماعة أنصار الشريعة للعنف الجنسي. وتحققت الأمم المتحدة كذلك من ٧ حالات زواج قسري لبنات تتراوح أعمارهن من ١٣ سنة إلى ١٧ سنة في محافظة أبين من أعضاء في جماعة أنصار الشريعة. وفي حالتين من تلك الحالات، قُدمت بنتان عمراهما ١٥ و ١٧ سنة على سبيل "الهدية" من قبل أشقائهما إلى قادة جماعة أنصار الشريعة في مقابل السماح لهم بالانضمام إلى الجماعة. ويرجح أن الإبلاغ عن عدد الزيجات بالإكراه منقوص بسبب الوصم والخوف من الانتقام.

١٦٨ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تلقت الأمم المتحدة تقارير عن ١٦٥ اعتداءً على المدارس، وقع معظمها في محافظات صنعاء وأبين. وكانت جماعة أنصار الشريعة، والفرقة المدرعة الأولى، والحوثيون مسؤولين عن هذه الحوادث. وفي ٦١ حالة، جرى تهديد أو تخويف مدرسين وتلاميذ. وفي ٥٧ حالة أخرى، تعرضت مدارس لأضرار مادية نتيجة لعمليات القصف الأرضي والقصف الجوي واستخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة. ووقعت هذه الاعتداءات أساسا خلال اشتباكات بين الحرس الجمهوري والجماعات القبلية المسلحة، وكذلك في أعمال حربية بين قوات الحكومة وجماعة أنصار الشريعة. وألحق أيضا مؤيدو جماعة أنصار الشريعة أضرارا بالمدارس ودمروا كتباً مدرسية في محاولة للحيلولة دون إعادة فتح المدارس. وإضافة إلى ذلك، قامت الفرقة المدرعة الأولى بنهب مكان صديق للأطفال تدعمه الأمم المتحدة ويقدم المساعدة النفسية - الاجتماعية للأطفال في مدينة صنعاء. وشمل ٣٦ حادثا إضافيا الاستخدام العسكري للمدارس بغرض تخزين الأسلحة، وهو ما أدى أحيانا إلى إغلاق المدارس.

١٦٩ - وقد أفيد عن وقوع ١١ اعتداءً على المستشفيات في حجة وعدن. وفي حجة، كان الحوثيون مسؤولين عن تسع حالات تخويف عاملين في القطاع الصحي وثمان حالات استخدام عسكري للمرافق الطبية، وهو ما أدى إلى إغلاق مراكز صحية تضرر من جرائه ٥٠٠٠ طفل. وكانت قوات الأمن المركزي مسؤولة عن حالتين في عدن قامت فيهما باقتحام مستشفيات بحثاً عن مرضى وألحقت أضراراً بالمرافق الطبية.

١٧٠ - وتلقت الأمم المتحدة تقارير عن ٣٣ حالة منع إيصال المساعدات الإنسانية تضرر منها أطفال. وشمل ذلك ١٦ حالة اختطاف مركبات تابعة للأمم المتحدة أو تابعة لمنظمات غير حكومية؛ واختطاف ١٦ موظفاً في مجال المساعدة الإنسانية؛ و ٥ حالات تهديد عاملين في مجال المساعدة الإنسانية أو إلقاء القبض عليهم؛ واعتداءات جسدية على عاملين في مجال المساعدة الإنسانية ومجمعاتهم.

١٧١ - وأحرز تقدم ملموس في الحوار مع الأطراف ذات الصلة فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ خطط عمل من أجل وقف ومنع الانتهاكات ضد الأطفال. وفي ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢، وجه وزير الداخلية رسالة إلى الشرطة وغيرها من السلطات المختصة أوعز لها فيها بالتنفيذ الكامل لقانون هيئة الشرطة رقم ١٥ (٢٠٠٠)، الذي حدد سن ١٨ عاماً كحد أدنى للتجنيد، وبإطلاق سراح أي أطفال موجودين في صفوف قوات الأمن الحكومية. واجتمعت ممثلي الخاصة، أثناء زيارة رسمية قامت بها إلى اليمن في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، مع الرئيس وغيره من كبار مسؤولي الحكومة، وكذلك قيادة الحوثيين والفرقة المدرعة الأولى. والترمت حكومة اليمن خلال تلك الزيارة بوضع خطة عمل لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم. ووافقت أيضاً قيادة الحوثيين على الدخول في حوار مع الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة. وأصدر الرئيس خلال الزيارة مرسوماً يحظر تجنيد الأطفال القاصرين، وأنشأ بعد الزيارة مباشرة لجنة مشتركة بين الوزارات لتقوم بدور التنسيق فيما يتعلق بوضع خطة عمل.

باء - الحالات غير المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن أو الحالات الأخرى

كولومبيا

١٧٢ - في عام ٢٠١٢، استمرت الأعمال الحربية بين القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الثوري الشعبي، وجيش التحرير الوطني، والجيش الوطني الكولومبي. غير أن محادثات السلام بين الحكومة والقوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الثوري الشعبي بدأت في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ في أوصلو.

١٧٣ - لقد جرى في عام ٢٠١٢ توثيق تجنيد الأطفال واستخدامهم على نطاق واسع وبطريقة ممنهجة من قِبل جماعات مسلحة غير حكومية. وأبلغت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ عن نحو ٣٠٠ حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم في كولومبيا في ٢٣ من مجموع محافظات البالغ عددها ٣٢ وفي بوغوتا، وإن كان مدى ذلك ونطاقه بالكامل يظان غير معروفين. وخلال عام ٢٠١٢، قام المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة بتوثيق حالات شملت ١٨٨ طفلا انفصلوا عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي، و ٣٧ طفلا انفصلوا عن جيش التحرير الوطني، و ٣٤ طفلا انفصلوا عن الجماعات المسلحة التي برزت في أعقاب تسريح قوات الدفاع الذاتي الموحدة الكولومبية، وأربعة أطفال انفصلوا عن جيش التحرير الشعبي.

١٧٤ - وواصل كل من القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي وجيش التحرير الوطني تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي شباط/فبراير ٢٠١٢، عُثر في ميتا على طفلة في العاشرة وعلى طفل في الثانية عشرة يرتدي كل منهما بزة عسكرية للقوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي وذلك أثناء هجوم شنه الجيش الكولومبي. وتحققت فرقة العمل القطرية أيضا من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة غير الحكومية التي برزت عقب تسريح أفراد قوات الدفاع الذاتي الموحدة لكولومبيا. ففي آذار/مارس ٢٠١٢، على سبيل المثال، عُرض على صبي في السادسة عشرة من عمره مال لينضم إلى الجيش الثوري الشعبي الكولومبي المناهض للشيوعية في ميتا. وفي آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٢، أبلغ عن قيام القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي، والجيش الثوري الشعبي الكولومبي المناهض للشيوعية، وجماعات النسور السود، ولوس راستروخوس، ولوس أورابينيوس، بالتهديد بتجنيد الأطفال في مقاطعات أنتيوكيا وكوردوبا وغوايباري وميتا. وفي غوايباري، أُجبر سبعة صبية تتراوح أعمارهم من ١٤ عاما إلى ١٨ عاما على النزوح تحت وطأة التهديدات بتجنيدهم.

١٧٥ - وقتل أطفال أيضا وتعرضوا للتشويه أثناء الهجمات التي شنتها جماعات مسلحة غير حكومية أو في تبادل لإطلاق النار بين جماعات مسلحة غير حكومية أو بين هذه الجماعات وقوات الأمن الكولومبية. فعلى سبيل المثال، في آذار/مارس ٢٠١٢، قتل في ميتا أربعة صبية وأربع بنات تتراوح أعمارهم من ١٤ عاما إلى ١٦ عاما في تبادل لإطلاق النار حدث عندما شنّ الجيش الكولومبي هجوما على القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، لقيت بنت في الثالثة عشرة مصرعها وأصيبت طفلة أخرى بجراح في كاوكا على يد الجيش أثناء هجوم ضد أعضاء مزعومين في القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي. وخلال عام ٢٠١٢، أصيب ٥٢ طفلا على الأقل بجراح

(٣٢ طفلا و ٢٠ طفلة) وقتل ١٣ طفلا (١٢ صبيا و بنت واحدة) نتيجة للألغام مضادة للأفراد أو نتيجة للمخلفات الحربية المتفجرة.

١٧٦ - واستمر تعرض البنات للعنف الجنسي الذي يعزى إلى أفراد الجماعات المسلحة غير الحكومية، ولئن كان لا يبلغ عن هذه الحالات كما يجب. وغالبا ما ترغم بنات مرتبطات بجماعات مسلحة غير حكومية على إقامة علاقات جنسية مع أشخاص بالغين ويقال إنهن يرغمن على الإجهاض إذا ما حملن. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، اغتصبت بنت في السادسة عشرة من عمرها عدة مرات في نارينيو على يد أفراد ملثمين ينتمون إلى جماعة مسلحة غير حكومية لم يتسن تحديد هويتها. وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، اغتصبت بنت في الحادية عشرة في بالي ديل كاوكا على يد أحد أفراد القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي. وتقرّف ما تسمى العصابات الإجرامية ("باكريم") نسبة كبيرة من العنف الجنسي. وبما أن الحكومة لا تعترف بهذه الجماعات المسلحة غير الحكومية التي برزت بعد عملية التسريح باعتبارها جهات فاعلة في النزاع المسلح، واجه ضحايا العنف الجنسي الذي تمارسه تلك الجهات الفاعلة عقبات كبيرة للحصول على استحقاقات بموجب قانون تعويض الضحايا (القانون رقم ١٤٤٨ الصادر عام ٢٠١١). ووردت أيضا تقارير عن حالات عنف جنسي ضد الأطفال مارسه أفراد قوات الأمن الكولومبية. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أفيد أن أفرادا من الجيش اعتدوا جنسيا في نارينيو على ما لا يقل عن ١١ بنتا، ينحدر معظمهن من أصول عرقية أفريقية - كولومبية، من بينهن طفلة في الثامنة من العمر.

١٧٧ - وظلت الجماعات المسلحة غير الحكومية تستهدف المعلمين والتلاميذ وتوجه لهم التهديدات بسبب منعهم تجنيد الأطفال. فعلى سبيل المثال، أُجبر ثلاثة معلمين ومدير مدرسة في أراوكا على التزوح في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ إثر تلقيهم تهديدات من جماعة مسلحة لم يتسن تحديد هويتها. وأُبلغ عن استخدام الجيش للمدارس في أغراض عسكرية في عدة مقاطعات. وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، استخدم الجيش مدرسة في أغراض عسكرية في إطار مكافحة القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي في كاوكا. وقد تعرضت البنية التحتية لهذه المدرسة لأضرار وعثر بجوارها على ذخائر غير منفجرة.

١٧٨ - ومع أن كولومبيا، بوصفها من الدول الموقعة على اتفاقية حظر استخدام الألغام المضادة للأفراد وتكديسها وإنتاجها ونقلها وتدمير تلك الألغام، قد بذلت جهودا كبيرة في مجال إزالة الألغام الأرضية، ظل التلوث بالألغام الأرضية، والذخائر غير المنفجرة، والأجهزة المتفجرة المرتجلة، يقيد التنقل ويعقد تسليم المعونة في عدة مقاطعات، من بينها كاوكا، ونارينيو، ونورتي سانتاندير، وبوتومايو. ففي بوتومايو على سبيل المثال، تسببت الألغام

الأرضية التي زرعتها القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي في تقييد حركة مئات المدنيين، وحالت دون تسليم المعونة في الوقت المحدد إلى ما يقدر بما يبلغ ١٠٠٠ أسرة من الأسر المتضررة بسبب الفيضانات. وأفيد أيضا عن القيود التي فرضها كل من الجيش الثوري الشعبي الكولومبي المناهض للشيوعية، وجماعات النسور السوداء، ولوس راستروخوس، ولوس أورابينيوس، في المناطق الحضرية من مقاطعات أنتيوكيا، وكوردوبا، وبالي ديل كاوكا. وفي عام ٢٠١٢، سُرد أكثر من ٤٦٠٠٠ شخص، يمثل الأطفال نحو ٣٠ في المائة منهم، داخلها في ١٨ مقاطعة وكان المتضررون على وجه الخصوص هم الريف وجماعات الشعوب الأصلية والجماعات المنحدرة من أصول أفريقية - كولومبية.

١٧٩ - وظل الأطفال الذين ينتمون إلى الشعوب الأصلية وينحدرون من أصول أفريقية - كولومبية يتعرضون لكافة الانتهاكات الجسيمة بشكل غير متناسب. وكان نحو ٨ في المائة من الأطفال المسرّحين الذي قدم لهم المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة المساعدة ينتمون إلى الشعوب الأصلية، مع أن أطفال الشعوب الأصلية لا يمثلون سوى نسبة قدرها ١,٥٥ في المائة من سكان كولومبيا.

١٨٠ - ولقد قبلت الحكومة طوعا آلية الرصد والإبلاغ عملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) بشرط أن يجري أي حوار بين الأمم المتحدة والجماعات المسلحة بموافقتها. ولم يحدث أي اتصال أو حوار بين منظومة الأمم المتحدة والجماعات المسلحة غير الحكومية أثناء الفترة التي يشملها هذا التقرير. ولقد وقعت الحكومة والقوات المسلحة الثورة لكولومبيا - الجيش الشعبي اتفاقا عاما لإنهاء النزاع وبناء سلام مستقر ودائم في هافانا بتاريخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٢، بحضور ممثلي كوبا والنرويج بصفتيها جهتين ضامنتين للاتفاق. ولم تكن مسألة الأطفال والنزاع المسلح مدرجة على جدول الأعمال.

١٨١ - ووفر المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة الحماية لـ ٢٦٤ طفلا (٦٧ بنتا و ١٩٧ صبيا، انفصلوا عن الجماعات المسلحة غير الحكومية. ولم يُحلّ إلى المعهد بشكل منهجي الأطفال المنفصلون عن الجماعات المسلحة التي تشكلت بعد تسريح المنظمات شبه العسكرية، رغم ما بذلته الدولة الكولومبية من جهود. وقد أُحيل بعض الأطفال إلى مكتب المدعي العام لمحاكمتهم. وينبغي أن يمنح جميع الأطفال، بوصفهم ضحايا، المزايا والحماية نفسها، بغض النظر عن الجماعة التي جندتهم أو استخدمتهم. وظل الافتقار إلى معلومات عن الحالات التي تولاهها مكتب المدعي العام ومحدودية عدد الأحكام الصادرة المتعلقة بالانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال يمثلان تحديا. وبينما قام المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة بفصل ٥٠٧٥ طفلا

على الأقل عن الجماعات المسلحة غير الحكومية، لم تصدر حتى الآن سوى ٢٥ إدانة لتجنيد الأطفال، ٣ منها بموجب قانون العدالة والسلام (القانون رقم ٩٧٥ الصادر عام ٢٠٠٥) و ٢٢ إدانة من خلال وحدة حقوق الإنسان في مكتب المدعي العام. وعلى الرغم مما تبذله حكومة كولومبيا من جهود، لا يزال يتعذر على الأطفال اللجوء إلى القضاء، ولا يزال الإفلات من العقاب على ارتكاب انتهاكات ضد الأطفال داعيا من دواعي القلق.

١٨٢ - ولقد وضع نظام الإنذار المبكر الذي يقوم مكتب أمين المظالم بتشغيله تقريرا عن تجنيد الأطفال واستخدامهم في غوانيا وغوايباري وميتا وبيتشادا لتحديد الأثر الذي يخلفه النزاع المسلح على الأطفال وتعزيز تدابير الوقاية والحماية. وإضافة إلى ذلك، أصدرت وزارة الدفاع في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ ”بروتوكول وكالات إنفاذ القوانين بشأن إدارة حالات العنف الجنسي مع التركيز على العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح“ وكذلك نظاما تشغيليا لتنفيذه.

الهند

١٨٣ - في عام ٢٠١٢، تلقت الأمم المتحدة تقارير عن انتهاكات ضد الأطفال ارتكبتها أطراف في ولايات بيهار وتشاتيسغار وجارخند وماهاراشترا وأوديشا. ولقد قدمت هذه التقارير مدعومة بتقارير أخرى إلى برلمان الهند، مع أنه لم يكن بوسع الأمم المتحدة التحقق منها. ويُزعم أن تجنيد الأطفال واستخدامهم على يد الماويين المعروفين أيضا باسم ”الناكسالت“ استمر أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير. وزعمت التقارير أن ”الناكسالت“ بادروا إلى تجنيد الأطفال الذين تتراوح أعمارهم من ٦ أعوام إلى ١٢ عاما على نطاق واسع فيما يطلقون عليها اسم ”وحدات الأطفال“ (Bal Sanghatans) بالولايات المتضررة. وقيل إن الأطفال كانوا يضطربون بمهام متنوعة تشمل القتال بالأسلحة البدائية مثل العصي أو العمل كمنحبرين. وأفيد عن وجود أطفال صغار لا يتجاوزون من العمر ١٢ عاما في مجموعات الشباب الماوية والميليشيا الخليفة لها، وهم يتعاملون مع الأسلحة والأجهزة المتفجرة المرتجلة. وقيل إنه لا يسمح للأطفال بمغادرة هذه المجموعات وإنهم يتعرضون، لو فعلوا، لشتى أنواع التدابير الانتقامية، بما في ذلك قتل أفراد أسرهم. ووفقا لمصادر حكومية، قيل إن الماويين كانوا يستخدمون الأطفال كدروع بشرية في المواجهات المسلحة مع قوات الأمن الهندية. وفي ولاية تشاتيسغار، أفيد عن مقتل سبعة أطفال في تبادل إطلاق النار بين الشرطة الاحتياطية المركزية والماويين في حزيران/يونيه ٢٠١٢. وفي عام ٢٠١٢، أشارت التقارير أيضا إلى أن الماويين دمروا مبان مدرسية. وأفيد عن قيام الماويين بتدمير ٢٦٧ مدرسة منذ عام ٢٠٠٦، من بينها ثلاث مدارس في عام ٢٠١٢. وأثار عدد المدارس التي دُمّرت خلال

السنوات الست الماضية المخاوف في ما يتعلق بإمكانية استفادة الأطفال من التعليم. وذكرت الحكومة أنها تتبع نهجا متكاملًا لتلبية احتياجات الأطفال من الحماية في المناطق التي تشهد قلاقل مدنية، ولا سيما الاحتياجات المتصلة بالأمن والتنمية والحكم الرشيد.

باكستان

١٨٤ - في عام ٢٠١٢، ظلت باكستان تشهد هجمات مسلحة من جماعات تستخدم أساليب إرهابية وترتبط بحركة طالبان و/أو بتنظيم القاعدة، من بينها حركة طالبان في باكستان، في المناطق القبلية الخاضعة لإدارة الاتحادية، وإقليم خيبر بختونخوا، وإقليم بلوشستان، والمراكز الحضرية. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أفيد عن مقتل ٩١ طفلاً وإصابة ١٣٧ طفلاً على الأقل في سياق الهجمات العشوائية على الأماكن العامة، التي تُعزى إلى حركة طالبان باكستان إلى حد كبير. وقيل أن ما مجموعه واحد وخمسين طفلاً لقوا مصرعهم بسبب الأجهزة المتفجرة المرتجلة والقنابل المزروعة على جانب الطرق والتفجيرات الانتحارية؛ وقتل ٢٦ طفلاً بسبب هجمات بمدافع الهاون؛ و ١٤ طفلاً بسبب الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة. وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، على سبيل المثال، أفيد عن مقتل ٤ أطفال على الأقل في هجوم بقنابل مزروعة على جانب الطريق خلال سير موكب في ديريه إسماعيل خان، بإقليم خيبر بختونخوا. وإضافة إلى ذلك، أفيد عن شن هجمات بطائرات بلا طيار في المناطق القبلية بباكستان. ولم تتوافر بيانات دقيقة عن عدد الخسائر في الأرواح في صفوف الأطفال في تلك الهجمات المبلغ عنها. إلا أن خمسة أطفال على الأقل تتراوح أعمارهم من ٤ أعوام إلى ١٢ عاماً أصيبوا في هجوم بطائرة بلا طيار في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ في قرية تايي، بولاية وزيرستان الشمالية. ويتعذر على الأمم المتحدة الوصول إلى هذه المناطق للتحقق من هذه الأنباء.

١٨٥ - وظل تجنيد المفجرين الانتحاريين من الأطفال وتدريبهم واستخدامهم على يد مقاتلي طالبان، بمن فيهم حركة طالبان باكستان، في المناطق القبلية الواقعة على الحدود بين باكستان وأفغانستان، داعياً من دواعي القلق في عام ٢٠١٢. ففي ٤ أيار/مايو ٢٠١٢، على سبيل المثال، أفيد أن صبياً في الخامسة عشرة من عمره منزلاً بالمتفجرات شنَّ هجوماً انتحارياً في سوق مكتظة بالناس في منطقة باجور فتسبب في مقتل ٢٦ شخصاً وإصابة ٧٥ آخرين. وفي حادث آخر وقع في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أفيد أن الشرطة أُلقت القبض على صبي في الثالثة عشرة من عمره من منطقة خيبر يرتدي سترة ناسفة واحتجزته، هو والشخص البالغ الذي كان يوجهه، أثناء دخولهما بيشاور. ولا تتوافر أرقام دقيقة عن عدد الأطفال المحتجزين حالياً في باكستان بموجب اللوائح الأمنية. إلا أن حكومة باكستان أفادت أن أكثر

من ١٥٠ صبيًا التحقوا ببرامج مكافحة التطرف وتنمية المهارات في منطقة مالاكند، بمقاطعة خيبر بختونخوا. وبحلول نهاية عام ٢٠١٢، كان ٤٠ طفلًا، من بينهم ٢٣ حالة جديدة من عام ٢٠١٢، لا يزالون يقيمون في مركز ساباوون لتأهيل وإعادة إدماج الأطفال الذين تحتجزهم قوات الأمن الباكستانية بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة.

١٨٦ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تزايد استهداف الجماعات المسلحة التي تعارض التعليم العلماني وتعليم البنات، ومن بينها حركة طالبان باكستان، المدارس والمعلمين والتلاميذ، ولا سيما البنات، في هجمات بالأجهزة المتفجرة المرتجلة وإطلاق النار من مركبات متحركة. وأفيد عن إلحاق أضرار بما مجموعه ١١٨ مدرسة، معظمها مدارس ابتدائية، أو تدميرها في مقاطعة خيبر بختونخوا (٧٧) والمناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية (٤٠)، وبلوشستان (١) في إطار هذه الهجمات المسلحة. وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أطلق مسلحون من حركة طالبان باكستان النار على ملاله يوسف زاي، وهي تلميذة في الرابعة عشرة من عمرها وأصابوها بجراح بليغة هي وتلميذتين غيرها أثناء عودتهن من المدرسة في مينغورا، بمقاطعة خيبر بختونخوا. وكان معروفًا عن ملاله يوسف زاي أنها طفلة ناشطة تناهض الإغلاق القسري لمدارس البنات على يد حركة طالبان باكستان في وادي سوات. وفي ما يتعلق بالاعتداءات على العاملين في القطاع الطبي، لقي ١١ عاملاً في المجال الصحي يقومون بعمليات التطعيم ضد شلل الأطفال مصرعهم وأصيب أربعة آخرون بجراح خلال هجمات استهدفتهم عام ٢٠١٢. وقتل من بين هؤلاء ٩ عاملين في مجال الرعاية الصحية، من بينهم بنت في السابعة عشرة من عمرها، في سلسلة من الهجمات شنت خلال الفترة ما بين ١٧ و ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ في كراتشي، وبيشاور، وتشارساده، والسند.

١٨٧ - وفي عام ٢٠١٢، اتخذت حكومة باكستان عدة تدابير سياسية وتشريعية لتحسين حماية الأطفال، من بينها الموافقة على سياسة لحماية الأطفال في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية وتوسيع نطاق قانون حماية ورعاية الأطفال في خيبر بختونخوا (٢٠١٠) بحيث يشمل المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية.

الفلبين

١٨٨ - أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، سجلت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في الفلبين ١١ حالة تجنيد للأطفال واستخدامهم، شملت ٢٣ صبيًا و ٣ بنات تتراوح أعمارهم من ١٢ إلى ١٧ عاماً. ويمثل ذلك الرقم نقصاناً في عام ٢٠١٢، مقارنة بما يبلغ ٢٦ حالة شملت ٣٣ صبيًا و ٢١ بنتاً عام ٢٠١١. ومن هذه الحالات، أفيد أن طفلين جُنِّداً واستخدما

من قبل جبهة مورو الإسلامية للتحرير، و ١١ من قبل الجيش الشعبي الجديد، و ١١ من قبل جماعة أبو سيف، و ٢ من قبل القوات المسلحة الفلبينية.

١٨٩ - وعلى الرغم من توقيع خطة العمل بين جبهة مورو الإسلامية للتحرير والأمم المتحدة عام ٢٠٠٩، ظلت قيادات القاعدة التابعة للجبهة توفر التدريب والأسلحة والبزات العسكرية للأطفال وتستخدمهم كمرشدين وسُعاة وحمالين. ففي تموز/يوليه ٢٠١٢، جُند صبي في السادسة عشرة من عمره وبنيت في السابعة عشرة من عمرها من قبل قيادة القاعدة ١٠٣ في مقاطعة لاناو ديل سور، وأخضعا للتدريب على فنون القتال، واستخدما لصيانة الأسلحة. ومع أنه لم يتيسر للأمم المتحدة الوصول إلى المناطق الخاضعة لسلطة مناضلي بانغسامورو الإسلاميين في سبيل الحرية، وهي فصيل منشق عن جبهة مورو الإسلامية للتحرير يقوده القائد "كاتو"، ظلت فرقة العمل القطرية تتلقى تقارير موثوق بها تفيد بأن الجماعة المسلحة تنشط في تدريب الأطفال وتزويدهم بالأسلحة.

١٩٠ - وظلت الجبهة الديمقراطية الوطنية للفلبين، وهي الجناح السياسي للجيش الشعبي الجديد، تزعم أنها لم تجند الأطفال كمقاتلين، ولكنها اعترفت بأنها تجندهم وتدرهم وتستخدمهم لأغراض غير قتالية. وظل الأطفال يتعرضون للقتل والإصابة نتيجة انتسابهم للجيش الشعبي الجديد خلال عام ٢٠١٢. ففي ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٢، على سبيل المثال، تحققت فرقة العمل القطرية من مقتل مقاتل في السابعة عشرة من عمره ينتمي إلى الجيش الشعبي الجديد أثناء الاشتباكات مع القوات المسلحة الوطنية في مقاطعة باكياتو، بمدينة دافاو.

١٩٢ - وتحققت فرقة العمل القطرية أيضاً من حالي تجنيد لأطفال واستخدامهم من قبل جماعة أبو سيف في سولو وباسيلان، شملت ١١ صبياً على الأقل تتراوح أعمارهم من ١٣ إلى ١٦ عاماً. ففي ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، على سبيل المثال، لقي صبي في الثالثة عشرة من عمره كان مسلحاً براجمه قنابل يدوية من طراز M-203 مصرعه أثناء مواجهة مسلحة مع القوات المسلحة الوطنية في بلدية سوميسيب، بمقاطعة باسيلان.

١٩٢ - وإضافة إلى ذلك، ظل القلق يساور الأمم المتحدة بشأن استخدام الأطفال من جانب القوات المسلحة الوطنية وتشغيلهم كمرشدين ومخبرين أثناء العمليات العسكرية. وفي حالة تم التحقق منها في تموز/يوليه ٢٠١٢، أرغمت كتيبة المشاة السابعة والخمسون طفلين تتراوح أعمارهما من ١٢ عاماً إلى ١٣ عاماً على العمل كمرشدين لتحديد موقع معسكر للجيش الشعبي الجديد في مقاطعة شمال كوتاباتو. وباشرت القوات المسلحة الوطنية تحقيقاً في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٣ لدى إخطارها بذلك. وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، لوحظ

أيضاً أن القوات المسلحة الوطنية ظلت تنشر أسماء أطفال وصورهم في وسائل الإعلام، وتصفهم بأنهم أعضاء في جماعات مسلحة.

١٩٣ - وفي عام ٢٠١٢، قامت فرقة العمل القطرية بتوثيق ٦٦ حالة قتل أطفال وتشويههم، منها ٤ حالات أفيد بأن الجهة المتورطة فيها هي جبهة مورو الإسلامية للتحرير، و ٣ حالات أفيد بأن الجهة المتورطة فيها هي الجيش الشعبي الجديد، وحالة واحدة أفيد بأن الجهة المتورطة فيها هي جماعة أبو سيف، و ١٤ حالة أفيد بأن الجهة المتورطة فيها هي القوات المسلحة الوطنية، و ٣٣ حالة أفيد بأن الجناة فيها غير محدد الهوية. وأفيد بأنه نتيجة لهذه الهجمات قتل ٢٩ طفلاً وأصيب ٣٧ غيرهم. ولم تحدث اشتباكات بين القوات المسلحة الوطنية وجبهة مورو الإسلامية للتحرير في عام ٢٠١٢. وكانت الحالات المتورطة فيها جبهة مورو الإسلامية للتحرير تتعلق في معظمها بتزاعات داخلية في إطار جماعات المورو. وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، شنَّ الجيش الشعبي الجديد هجمات بارزة على القوات المسلحة الوطنية، كانت غالباً على حساب السكان المدنيين. ففي ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، على سبيل المثال، ألقي مقاتلو الجيش الشعبي الجديد في قيادة ميراردو أرسى قبلة يدوية على مركز عسكري وسط السكان، فأصابوا أكثر من ٥٠ شخصاً، من بينهم ١٢ صبياً و ٩ بنات تتراوح أعمارهم من ٤ أعوام إلى ١٧ عاماً.

١٩٤ - وخلال الحملة المناهضة لجماعات المتمردين، أفيد بأن القوات المسلحة الوطنية شنت هجمات عشوائية على منازل لمدينين زُعم أن مقاتلي الجيش الشعبي الجديد كانوا موجودون فيها. وفي حالة تم التحقق منها وحدثت في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قتل صبيان في الثامنة والثالثة عشرة من العمر على التوالي وأصيب طفلة في الخامسة من العمر حين مشطت كتيبة المشاة السابعة والعشرون منزلاً في بلدية كيبلاوان، بمقاطعة دافاو ديل سور. وفي أعقاب ذلك، صرفت القوات المسلحة الوطنية ضابطاً و ١١ مجندا من الخدمة وأمرهم بأن يلزموا ثكناتهم، وكانوا، وقت كتابة هذا التقرير، يخضعون لتحقيقات تجريها المحكمة العسكرية العامة قبل محاكمتهم.

١٩٥ - وفي عام ٢٠١٢، استمر وقوع حوادث تلحق فيها أضرار بالمدارس خلال أعمال القتال. ففي تموز/يوليه ٢٠١٢، أحرقت مقاتلون تابعون لجماعة أبو سيف مدرسة تيبو - تيبو الابتدائية المركزية حرقاً جزئياً في محاولة لإلهاء ملاحقة عسكرية من قبل القوات المسلحة الوطنية بعد حدوث مناوشات في بلدية سوميسيب، بمقاطعة باسيلان. وفي آب/أغسطس ٢٠١٢، أفيد عن إلحاق أضرار بأربع مدارس بسبب تبادل إطلاق النار أثناء مواجهات

مسلحة بين القوات المسلحة الوطنية ومناضلي بانغسامورو الإسلاميين في سبيل الحرية، في داتو أونساي.

١٩٦ - وظل استخدام المدارس في أغراض عسكرية في الفلبين داعياً من دواعي القلق. ففي أربع حالات تم التحقق منها، نشرت القوات المسلحة الوطنية وحدات عسكرية في مدارس ابتدائية رسمية بمينداناو. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، تحققت فرقة العمل القطرية من أن ثلاث وحدات تابعة للقوات المسلحة الوطنية أقامت مفرزة قرب مدرسة ساليونغان الابتدائية في بلدية توغايا بمقاطعة لاناو ديل سور، مما أدى إلى إغلاق هذه المدرسة لمدة أسبوعين.

١٩٧ - ومنذ انتهاء مدة خطة العمل المبرمة بين جبهة مورو الإسلامية للتحرير والأمم المتحدة في تموز/يوليه ٢٠١١، بعد تنفيذها لمدة سنتين، لا يزال توقيع ملحق بشأن تمديدتها معلقاً. وعلى الرغم من حدوث تأخر كبير في تنفيذ هذه الخطة، استمرت الجبهة في الإعراب عن التزامها بها من حيث المبدأ. والتقدم الذي أحرز مؤخراً في محادثات السلام بين الجبهة والحكومة، الذي أسفر عن توقيع إطار لاتفاق سلام شامل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ قد يعجل، بدعم من المجتمع الدولي، بتنفيذ خطة العمل تنفيذاً تاماً، بما في ذلك إعادة إدماج الأطفال في الحياة المدنية. ويكفل الاتفاق الإطاري آليات الحماية الاجتماعية الخاصة للفئات الضعيفة، مع التركيز بوجه خاص على النساء والأطفال في مناطق بانغسامورو.

١٩٨ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، اجتمع فريق تقني من الأمم المتحدة مع أعضاء فريق التفاوض التابع للجبهة الديمقراطية الوطنية للفلبين لإجراء مناقشة أولية بشأن الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال. وظلت الجبهة تنكر أن لدى الجيش الشعبي الجديد أطفالاً في صفوفه، ولكنها أوضحت موقفها ومفاده أن الأطفال البالغين من العمر ١٥ عاماً فأكثر قد يتم إلحاقهم بوحدات الدفاع الذاتي التابعة للجيش الشعبي الجديد أو الوحدات غير القتالية الأخرى. وفي ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، أصدرت إعلاناً وبرنامج عمل من جانب واحد بشأن حقوق الأطفال وحمايتهم ورفاههم، دحضت فيه إدراج الجيش الشعبي الجديد في هذا التقرير، ورفضت تطبيق البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة غير الحكومية ومبادئ باريس. ولا تشمل الأنشطة الواردة في إعلان الجبهة أحكاماً بشأن إمكانية وصول الأمم المتحدة إلى الأطفال ورصد الامتثال.

١٩٩ - ويسرني أن أشير إلى أن حكومة الفلبين تضع اللمسات الأخيرة في تنفيذ نظام الرصد والإبلاغ والتصدي لمنع الحوادث المحددة التي تشمل ارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال والتصدي لها. وتقوم القوات المسلحة الوطنية أيضاً بإعداد مشروع مبادئ توجيهية بشأن إجراء العمليات في المقار المباشرة للمدارس والمستشفيات أو داخلها، من المتوقع أن

يبدأ العمل بها بوصفها توجيهاً خاصاً بعمليات تلك القوات أثناء النصف الأول من عام ٢٠١٣. وإضافة إلى ذلك، وفي ما يتعلق باستخدام الأطفال أثناء العمليات العسكرية، أصدرت القوات المسلحة الوطنية توجيهات تحظر استخدام الأطفال، وتنبط بالقادة المسؤولة عن ذلك، وتضفي طابعاً مؤسسياً على التحقيقات، وتحدد تدابير تصحيحية.

المقاطعات الحدودية الجنوبية في تايلند

٢٠٠ - في عام ٢٠١٢، بذلت حكومة مملكة تايلند جهوداً لحماية الأطفال الذين ظلوا رغم ذلك ضحايا لهجمات عشوائية شنتها جماعات مسلحة في المقاطعات الحدودية الجنوبية في تايلند وهي: يالا، وباتاني، وناراثيوات، وسونغلا. ونتيجة لتلك الهجمات، التي تضمنت إطلاق نار من مركبات متحركة وتفجيرات في أماكن عامة مكتظة بالناس، قتل ٥ أطفال وأصيب ما لا يقل عن ٤٨ طفلاً أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير. وفي إحدى الحالات، في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، قتل طفل يبلغ من العمر ١١ شهراً وأصيب طفل يبلغ من العمر ١٠ أشهر أثناء إطلاق نار من مركبة متحركة على أحد المقاهي في منطقة رانغاي، بمقاطعة ناراثيوات. وقد أسفرت الهجمات المنسقة بالقنابل في يالا وهات ياي في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٢ عن إصابة أكثر من ٣٠٠ مدني، منهم ١٦ طفلاً على الأقل. وتقوم حكومة مملكة تايلند حالياً بإجراء تحقيقات في هذه الحوادث.

٢٠١ - وأثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصلت الجماعات المسلحة أيضاً تنفيذ اعتداءات موجهة على المدارس والمعلمين. ففي عام ٢٠١٢، أصيبت ١١ مدرسة على الأقل بأضرار جزئياً أو تعرضت للتدمير بسبب إحراقها عمداً أو شن هجمات عليها بأجهزة متفجرة مرتجلة. وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أسفر انفجار قبلة عند مدخل مدرسة باتو ميتراباب ٦٦ في منطقة باشو، بمقاطعة ناراثيوات، عن إصابة مديري مدرسة. وفي حادث آخر وقع في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أحرق مقاتلون مدرسة بانغ مروا في منطقة باناري، بمقاطعة باتاني. وإضافة إلى ذلك، جرى توثيق ١١ حالة اعتداءات موجهة في عام ٢٠١٢ أسفرت عن مقتل ٦ معلمين وإصابة ٨ آخرين، وقد تصاعدت هذه الحوادث على نحو يدعو للقلق في الربع الأخير من عام ٢٠١٢. وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، قتل مدير مدرسة كام تشام في منطقة نونغ تشيك، بمقاطعة باتاني. ونتيجة لذلك، أغلقت نقابة المعلمين في المقاطعات الحدودية الجنوبية ٣٢٢ مدرسة في المنطقة لمدة ١٠ أيام. وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، دخل مقاتلون إحدى مدارس بان با نغو في منطقة مايو، بمقاطعة باتاني، وقتلوا مدير المدرسة ومدرساً أمام الأطفال. وأغلقت مرة أخرى لمدة يومين قرابة ٢٠٠ مدرسة حكومية، تخدم أكثر من ٢٠٠.٠٠٠ تلميذ في المقاطعات الأربع، لأسباب

أمنية. وكان أفراد عسكريون ضحايا أيضا في تلك الحوادث. ومنذ شن هذه الهجمات، بادرت حكومة مملكة تايلند إلى تكثيف التحقيقات وتعزيز الإجراءات الأمنية.

٢٠٢ - وظلت المخاوف قائمة بشأن مسألة ارتباط الأطفال بمليشيا متطوعي الدفاع عن القرى (تشور رور بور) بصفة غير رسمية، ويزعم أنهم يؤدون مهام مشاهمة لتلك التي يؤديها الأعضاء البالغون المنتسبون إلى تلك الجماعات رسمياً. وفي هذا الصدد، وضعت حكومة مملكة تايلند أنظمة واضحة بشأن عدم تجنيد الأطفال دون سن الثامنة عشرة من قبل ميليشيات تشور رور بور وأرسلت رسائل تذكيرية إلى جميع المقاطعات للتقيد بأحكام هذه السياسة. ولا يزال يتعين تجريم إشراك الأطفال في القوات المسلحة والجماعات المسلحة تجرماً صريحاً في التشريعات التايلندية المحلية. وتقوم حكومة مملكة تايلند بتعديل قانون حماية الطفل الصادر عام ٢٠٠٣ لتجريم إشراك الأطفال في القوات المسلحة والجماعات المسلحة تجرماً صريحاً.

٢٠٣ - وإني أرحب بالتحاور بين حكومة مملكة تايلند وفريق الأمم المتحدة القطري بشأن إتاحة الوصول إلى المقاطعات الحدودية الجنوبية لأغراض التحقق من الانتهاكات التي يُزعم أنها ترتكب ضد الأطفال والإبلاغ عنها بصورة مستقلة، بما في ذلك من خلال أساليب العمل الدنيا. وأشجع الحكومة على تعزيز ذلك الحوار بهدف الموافقة على أساليب العمل الدنيا لضمان إمكانية وصول الفريق القطري إلى تلك المقاطعات.

سادسا - التوصيات

٢٠٤ - أرحب بقيام حكومات ميانمار، والصومال، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، بتوقيع خطط عمل، وأرحب أيضا بالتقدم الذي أحرزته الأطراف الأخرى في تسريح الأطفال. وأحث بقوة جميع الأطراف على أن توقف فوراً جميع الانتهاكات ضد الأطفال، وأحث بقوة الأطراف التي كانت مدرجة في تقارير السنوية لتجنيد أطفالا واستخدامهم وقتلهم وتشويههم، وارتكاب العنف الجنسي ضد الأطفال، والاعتداءات على المدارس والمستشفيات أو الأفراد المشمولين بالحماية، والتي لم ترم خطط عمل، على أن تقوم بذلك دون تأخير.

٢٠٥ - وألاحظ مع التقدير أن عدد خطط العمل الموقعة أو قيد التفاوض قد استمر في التزايد في عام ٢٠١٢. وأهيب بالجهات المانحة أن تأمر بإجراء مناقشة لمعالجة فجوات التمويل من أجل تنفيذ خطط العمل هذه وأعمال الرصد المرتبطة بها.

٢٠٦ - وأهيب بالدول الأعضاء أن تسمح بوصول الأمم المتحدة بشكل مستقل لأغراض الرصد والإبلاغ بشأن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، وأن تيسر الاتصال بين الأمم المتحدة والجماعات المسلحة من غير الدول لإجراء حوار معها، وإبرام خطط ومتابعتها من

أجل وضع نهاية للانتهاكات، وفقا لقرارات مجلس الأمن بشأن الأطفال والتزاع المسلح. إلا أن هذا الاتصال لا يشكل حكما مسبقا على الوضع السياسي أو القانوني لتلك الجماعات المسلحة من غير الدول.

٢٠٧ - ومما يشجعني أن هناك مشاركة متزايدة بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة على الصعيد القطري من أجل تحسين حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح. وعلى وجه الخصوص، أود أن أسلط الضوء على قيمة اللجان المشتركة بين الوزارات باعتبارها إطارا ناجحا للشراكة مع الحكومات من أجل مناقشة ومتابعة الالتزامات المتعلقة بحماية الطفل، وتشجيع تنفيذ خطط العمل. وفي هذا الصدد، أهيب بالدول الأعضاء المعنية أن تستعين باللجان المشتركة بين الوزارات على نطاق أوسع في التعاون مع الأمم المتحدة.

٢٠٨ - وأثر النزاع في الجمهورية العربية السورية على الأطفال غير مقبول ولا يمكن تحمّله. ويجب أن تتخذ الأطراف تدابير عاجلة على الفور لحماية حياة جميع الأطفال وكرامتهم. وأحث الحكومة على أن توقف فورا عمليات قصف المناطق المدنية، بما في ذلك استخدام قذائف طويلة المدى، والمدفعية، والهجمات الجوية، والذخائر العنقودية. وينبغي تحميل الحكومة المسؤولية عن جميع الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها الجماعات المنتسبة إليها، ومن بينها الشبيحة وقوات المخابرات. وأهيب أيضا بالحكومة أن تضع نهاية لاحتجاز الأطفال، وأي شكل من أشكال إساءة معاملتهم، بما في ذلك التعذيب، بدعوى ارتباطهم بالمعارضة، ولا يمكن أيضا التسامح عن استخدام أساليب الإرهاب ضد السكان المدنيين، وأحث، في هذا الصدد، كافة جماعات المعارضة المسلحة على وضع نهاية فورا لتلك الأعمال التي تزهق أرواح الأطفال في الجمهورية العربية السورية، وعلى وضع نهاية لتجنيد الأطفال.

٢٠٩ - وأكرر مناشدتي مجلس الأمن أن يعالج مسألة معتادي ارتكاب الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، بدعم من ممثلي الخاصة. وقد يرغب المجلس في النظر في ما يلي:

(أ) أن يؤكد من جديد التزامه بالتعامل مع معتادي ارتكاب الانتهاكات وذلك بأن يطلب من ممثلي الخاصة تقديم إحاطة إليه على أساس أكثر انتظاما، وتكريس مشاورات بشأن معتادي ارتكاب الانتهاكات، وإدراج حماية الطفل باعتبارها قضية محددة ينصب التركيز عليها عند القيام بالزيارات الميدانية ذات الصلة؛

(ب) أن يواصل النظر في تطبيق تدابير موجهة والقيام، في هذا الصدد، باستعراض المعلومات المقدمة في تقارير السنوية من أجل التعجيل بالعمليات الجارية لتحديد الأطراف؛

(ج) أن يطلب إلى الفريق العامل، في ضوء المناقشات التي جرت مؤخرا بشأن معتادي ارتكاب الانتهاكات، تحديث مجموعة أدواته (انظر S/2006/724) كي تشمل آليات كافية للتعامل مع معتادي ارتكاب الانتهاكات وأن يقوم، في هذا الصدد، بتنظيم دورات منتظمة بشأن معتادي ارتكاب الانتهاكات وتنفيذ خطط العمل.

٢١٠ - وأهيب بأعضاء المجلس أن يواصلوا دعم جدول الأعمال المتعلق بالأطفال والتزاع المسلح من خلال تعزيز الأحكام المتعلقة بحماية الأطفال في جميع الولايات ذات الصلة لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وبعثات بناء السلام التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك نشر مستشارين لحماية الطفل.

٢١١ - وأهيب بالمجلس أن يعزز الأحكام المتعلقة بحماية الطفل في جميع الولايات ذات الصلة، مع الاعتراف بالحالات القطرية المشار إليها في هذا التقرير والتي ليست بها بعثة سياسية أو بعثة لحفظ السلام والتي تقع المسؤولية عن هذه القضايا فيها على عاتق المنسق المقيم.

٢١٢ - ونظرا للجهود المتواصلة التي تبذلها المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في عمليات منع النزاع والوساطة ودعم السلام، فإنني أهيب بجميع هذه المنظمات أن تواصل تعميم اعتبارات حماية الطفل في عملياتها المتعلقة بوضع التوجيهات والسياسات، والتخطيط للبعثات، وتدريب الموظفين، والاضطلاع بعمليات دعم السلام.

٢١٣ - ولا يزال الامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي، مع تشديدهما على الحماية الخاصة للأطفال، أمرا أساسيا لمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وأرحب في هذا الصدد بعمليات التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل، بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، التي جرت أثناء الفترة التي يشملها هذا التقرير، وأهيب بالدول الأعضاء التي لم توقع وتصدق على هذا الصك القانوني الأساسي أن تفعل ذلك. وأشجع جميع الدول الأطراف في الاتفاقية والبروتوكول الاختياري على تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل وعلى التعاون في هذا الصدد مع اللجنة ومنظمة الأمم المتحدة الأوسع.

سابعاً - القوائم الواردة في مرفقات التقرير^(١٠)

٢١٤ - تُدرج في مرفقات هذا التقرير، تسعة أطراف جديدة في التراعات نظراً لقيامها بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وهي: التجمع الأساسي للوطنيين من أجل العدالة والسلام، والتجمع الوطني لإنقاذ البلد، واتحاد القوات الجمهورية في جمهورية أفريقيا الوسطى، وحركة ٢٣ مارس (M23) في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والحركة الوطنية لتحرير أزواد، وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، وأنصار الدين في مالي، والجيش السوري الحر في سوريا؛ وأنصار الشريعة في اليمن. وأصبحت جماعات ماي ماي التي كانت تقارير السابقة تشملها لقيامها بتجنيد الأطفال واستخدامهم وكانت مدرجة في قائمة تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة تحت إمرة "العقيد جانفييه"، وماي ماي "لافونتين"، والعناصر السابقة من المقاومين الوطنيين الكونغوليين، وماي ماي "ناومي". وأدرجت ستة أطراف جديدة بسبب ارتكابها لأعمال عنف جنسي ضد الأطفال، وهي: الحركة الوطنية لتحرير أزواد، وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا، وأنصار الدين في مالي؛ وحركة ٢٣ مارس (M23) وماي ماي سيمبا "مورغان" في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ والقوات الحكومية في سوريا.

٢١٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق، حذفت من القوائم جميع الأطراف في نيبال وسري لانكا بعد التنفيذ الكامل لخطط عملها. وفي عام ٢٠١٢، لم تسجل أية انتهاكات أخرى من جانب أي طرف في تلك الحالات القطرية. وبينما لا تزال حركة العدل والمساواة مدرجة في إطار قسم السودان في المرفقات، فقد أزيلت من قسم تشاد، لأن الأمم المتحدة لم تعد لديها معلومات تشير إلى أن حركة العدل والمساواة تشارك في انتهاكات ضد الأطفال في أراضي تشاد. وقام الجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية، الذي وقع على خطة عمل مع الأمم المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، بتسريح حوالي ١٣٠٠ طفل من صفوفه، وتم تفكيكه كجماعة مسلحة في عام ٢٠١٢. ونظراً لأنه لم يعد نشطاً، فقد أزيل الجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية من المرفقات. وأزيلت أيضاً الإشارة إلى ميليشيا الدفاع عن النفس التي تدعمها جمهورية أفريقيا الوسطى، نظراً لأنها لم تعد نشطة. وفي السودان أزيل أيضاً جيش تحرير السودان (فصيل الإرادة الحرة)، وحركة العدل والمساواة (جناح السلام)، وجيش تحرير السودان (جناح السلام) من المرفقات، لأن أيًا من هذه المجموعات لم تعد نشطة عسكرياً.

(١٠) تجدر الإشارة إلى أن المرفقات لا تدرج البلدان في القوائم كبلدان. والغرض من القوائم هو تحديد أطراف معينة في النزاع تتحمل المسؤولية عن ارتكاب انتهاكات جسيمة محددة ضد الأطفال. وفي ذلك الصدد، يشار إلى أسماء البلدان من أجل الإشارة فقط إلى المواقع أو الحالات التي تقوم فيها الأطراف المخالفة بارتكاب الانتهاكات.

المرفق الأول

قائمة الأطراف التي تجند الأطفال أو تستخدمهم أو تقوم بقتلهم أو تشويههم، أو ترتكب أعمال الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، أو تقوم باعتداءات على المدارس و/أو المستشفيات، في حالات النزاع المسلح المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن*

الأطراف في أفغانستان

١ - الشرطة الوطنية الأفغانية، بما في ذلك الشرطة المحلية الأفغانية (أ). وقد أبرم هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشيا مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)

٢ - شبكة حقاني^(أ)، (ب)

٣ - الحزب الإسلامي الذي يتزعمه قلب الدين حكمتيار^(أ)، (ب)

٤ - قوات طالبان، بما في ذلك جبهة تورابورا، وجماعة سنة الدعوة السلفية، وشبكة لطيف منصور^(أ)، (ب)، (د)

الأطراف في منطقة وسط أفريقيا (جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان وأوغندا)
جيش الرب للمقاومة^(أ)، (ب)، (ج)

الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

١ - تجمع الوطنيين من أجل العدالة والسلام^(أ)، وقد أبرم هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشيا مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)

٢ - التجمع الأساسي للوطنيين من أجل العدالة والسلام، كجزء من تحالف سيليكاسيكا^(أ) Seleka

* الأطراف التي تحتها خط مدرجة في المرفقات منذ خمس سنوات على الأقل، وبالتالي فهي تعتبر من معتادي ارتكاب انتهاكات.

- ٣ - التجمع الوطني لإنقاذ البلد، كجزء من تحالف سيليكاً^(أ)
- ٤ - الجبهة الديمقراطية لشعب أفريقيا الوسطى^(أ)
- ٥ - حركة محرري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة^(أ)
- ٦ - اتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع، كجزء من تحالف سيليكاً^(أ) وقد أبرم هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)
- ٧ - اتحاد القوات الجمهورية، كجزء من تحالف سيليكاً^(أ)

الأطراف في تشاد

الجيش الوطني التشادي^(أ). وقد أبرم هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).

الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

- ١ - القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية^(أ)،^(ج) وقد أبرم هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)
- ٢ - القوى الديمقراطية لتحرير رواندا^(أ)،^(ج)،^(د)
- ٣ - جبهة المقاومة الوطنية في إيتوري/الجبهة الشعبية من أجل العدالة في الكونغو^(أ)،^(ج)
- ٤ - تحالف ماي ماي للوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة تحت قيادة "العقيد جانفييه"^(أ)
- ٥ - ماي ماي "لافونتين" وعناصر سابقة من الوطنيين المقاومين الكونغوليين^(أ)
- ٦ - ماي ماي سيمبا "مورغان"^(ج)
- ٧ - ماي ماي "تاومبي"^(أ)
- ٨ - حركة ٢٣ مارس (M23)^(أ)،^(ج)

الأطراف في العراق

دولة العراق الإسلامية/تنظيم القاعدة في العراق^(أ)،^(ب)،^(د)

الأطراف في مالي

- ١ - أنصار الدين^(أ)،^(ج)
- ٢ - الحركة الوطنية لتحرير أزواد^(أ)،^(ج)
- ٣ - حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا^(أ)،^(ج)

الأطراف في ميانمار

- ١ - جيش كارين الخيري الديمقراطي^(أ)
- ٢ - جيش استقلال كاتشين^(أ)
- ٣ - جيش التحرير الوطني لكارين^(أ). وقد سعى هذا الطرف إلى إبرام خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)، ولكن حكومة ميانمار منعت الأمم المتحدة من القيام بذلك
- ٤ - مجلس السلام التابع لجيش التحرير الوطني لكارين
- ٥ - الجيش الكاريني^(أ). وقد سعى هذا الطرف إلى إبرام خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)، ولكن حكومة ميانمار منعت الأمم المتحدة من القيام بذلك.
- ٦ - جيش جنوب ولاية شان^(أ)
- ٧ - تاتماداو كيي (الجيش الحكومي)، بما في ذلك قوات حرس الحدود المتكاملة^(أ) وقد أبرم هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)
- ٨ - جيش ولاية وا المتحد^(أ)

(أ) الأطراف التي تجند الأطفال وتستخدمهم.

(ب) الأطراف التي تقتل الأطفال أو تشوههم.

(ج) الأطراف التي ترتكب الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال.

(د) الأطراف التي تقوم باعتداءات على المدارس و/أو المستشفيات.

الأطراف في الصومال

- ١ - حركة الشباب^(أ)،^(ب)
- ٢ - القوات المسلحة الوطنية الصومالية^(أ)،^(ب) وقد أبرم هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشيا مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)

الأطراف في جنوب السودان

- الجيش الشعبي لتحرير السودان^(أ). وقد أبرم هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشيا مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)

الأطراف في السودان

- ١ - القوات الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة السودانية، وقوات الدفاع الشعبي، وقوات الشرطة السودانية (قوات استخبارات الحدود والشرطة الاحتياطية المركزية)^(أ)
- ٢ - حركة العدل والمساواة^(أ)
- ٣ - الميليشيات الموالية للحكومة^(أ)
- ٤ - جيش تحرير السودان/عبد الواحد^(أ)
- ٥ - جيش تحرير السودان/القيادة التاريخية^(أ)
- ٦ - جيش تحرير السودان/مبني ميناوي^(أ)
- ٧ - جيش تحرير السودان/جناح الأم (أبو القاسم)^(أ)
- ٨ - جيش تحرير السودان/الوحدة^(أ)
- ٩ - الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال^(أ)

الأطراف في الجمهورية العربية السورية

- ١ - الجيش السوري الحر^(أ)
- ٢ - القوات الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة السورية، وقوات المخابرات وميليشيا الشبيحة^(ب)،^(ج)،^(د)

الأطراف في اليمن

- ١ - الحوثيين^(١)
- ٢ - أنصار الشريعة^(١)
- ٣ - القوات الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة اليمنية، الفرقة المدرعة الأولى، والشرطة العسكرية، وقوات الأمن المركزي، والحرس الجمهوري والمليشيات الموالية للحكومة^(١)

المرفق الثاني

قائمة الأطراف التي تجند الأطفال أو تستخدمهم، أو تقتل الأطفال أو تشوهم، أو ترتكب أعمال الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، أو تقوم باعتداءات بهجمات على المدارس و/أو المستشفيات، في حالات النزاع المسلح غير المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن، أو في حالات أخرى^(أ)

الأطراف في كولومبيا

- ١ - جيش التحرير الوطني^(أ)
- ٢ - القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي^(أ)

الأطراف في الفلبين

- ١ - جماعة أبو سياف^(أ)
- ٢ - جبهة مورو الإسلامية للتحرير^(أ)
- ٣ - جيش الشعب الجديد

(أ) الأطراف التي تجند الأطفال وتستخدمهم.